



ظلاميّة المشهد وآفاق المقاوَمة

َ إعداد: كيان - تنظيم نسويّ 2021

تقرير نوعيّ تحليليّ

قتل النساء: ظلاميّة المشهد وآفاق المقاومة

إعداد: جمعيّة كيان - تنظيم نسويّ



100 Logic Co.

التحرير والتدقيق اللغويّ: مكتب "تواصل" للتحرير والتعريب

© حقوق الطبع والنشر محفوظة، 2021

کيان - تنظيم نسويّ

حيفا، 33276

هاتف: 048661890 | ناسوخ: 048629731

info@kayan.org.il

www.kayanfeminist.org

978-965-599-681-4

صدر هذا التقرير بدعم من الممثّليّة السويسريّة في رام الله ومؤسّسة المجتمع المفتوح (OSF) ومؤسّسة السلام النسويّة CFD-The Feminist Peace Organization.

المادّة المنشورة في هـذا الإصـدار هي بمسـؤوليّة "كيان - تنظيم نسـويّ"، ولا تعبّر بالضرورة عـن مواقـف المؤسّسـات الداعمة.

المحتويات

4	شكر وتقدير
5	ملخّص
8	مقدّمة
	رفاه عنبتاوي
11	الجزء الأوّل دراسة تحليليّة "قتل النساء من منظور عائلات الضحايا"، رباب طميش ومنى محاجنة
52	الجزء الثاني
	دور الشرطة والنيابة وأداؤهما في قضايا قتل النساء العربيّات، عبير بكر
64	الجزء الثالث
	العنف ضدّ النساء الفلسطينيّات من منظور القانون الدوليّ لحقوق الإنسان، رفاه عنبتاوي
74	خاتمة وتوصيات
7 9	ملخّص بالعبريّة
86	ملخّص بالإنكليزيّة

شكر وتقدير

نتقدّم بشكر خاصّ إلى كلّ من شارك في البحث من خلال المقابلات الميدانيّة، وفي مقدّمتهم عائلات الضحايا وأقرباؤهن وأصدقاؤهن الذين ارتقوا إلى مستوى التحدّي رغم صعوبة الموقف، حيث قدّموا مشاركة قيّمة في المقابلات، ووفّروا ما لديهم من معلومات، وآراء، ومشاعر حول حيثيّات القتل الذي طال ضحيّة تربطهم بها صلة قرابة، أو علاقة معرفة أو صداقة.

كمـا نشـكر العامـلات في "مركـز المـرأة للإرشـاد القانـونيّ والاجتماعـيّ" عـلى التجـاوب والدعـم المهـنيّ الـذي قدّمنه بالاعتماد على تجربتهـنّ في هـذا المجـال، ونخـصّ بالذكـر السـيّدة ريـم النتشـة، منسّـقة العمـل الميـدانيّ والمنـاصرة الدوليّـة في المركـز.

وكلمة شكر لا بدّ منها لكلّ من ساهم/ت في تقديم الدعم المهنيّ والتقنيّ والفكريّ، ولمَن كان لهم/نّ أثر هامّ في إعداد وإخراج هذا البحث إلى حيّز التنفيذ. ونخصّ بالذكر رفاه عنبتاوي، مديرة "كيان - تنظيم نسويّ" التي تولّت دورًا رئيسيًّا، وساهمت في تطوير فكرة البحث ومضامينه، وتابعت كلّ حيثيّاته متابعة دقيقة حتّى مرحلة الإصدار. كما نشكر مساعِدات البحث الميدانيّ: رؤى دياب، وهاجر أبو صالح، وأماني إبراهيم، وديما الجمل أبو أسعد، اللواتي عكفن على إجراء المقابلات والتوثيق في مناطق مختلفة، وعملن باتقان وتميُّز على الرغم من الصعوبات والتحدّيات. كذلك نشكر محمّد زيدان (الخبير في مجال حقوق بالإنسان)، وعبير بكر (المحامية والمستشارة القانونيّة لجمعيّة "كيان")، والمحامية ألحان نحّاس، والدكتورة عرين هوّاري (الباحثة والناشطة النسويّة)، لتقديمهم الاستشارة المهنيّة -كلّ في مجاله/ا- خـلال مسار إعداد التقرير.

ملخّص

ازدياد حالات العنف ضدّ النساء والفتيات، وارتفاع جرائم القتل التي تحصد أرواحهنّ في جميع أنحاء العالم، يشكّلان تحدّيًا أمام المجتمع الدوليّ، ويُلزِمان جميع الدول والأطراف المعنيّة باتّخاذ خطوات جِدّيّة وفاعلة لمكافحة تفاقم ظاهرة قتل الإناث، أو قتل النساء المرتبط بنوع الجنس، والعنف القائم على النوع الاجتماعيّ، وكذلك يستوجبان استخدام كلّ الوسائل والإمكانيّات المتاحة، ومنها إنشاء ودعم الهيئات التي تقوم برصد جرائم قتل النساء والعنف ضدّ المرأة بأشكاله كافّة.

في هذه الدراسة، أَوْلَيْنا أهمّيّة لتسليط الضوء على جرائم قتل النساء داخل المجتمع الفلسطينيّ، ولا سيّما على زاوية معتمة في مسرح الجريمة، وذلك من خلال رصد مواقف وتصرّفات عائلات الضحايا، وطرق تعاملها مع الجريمة وآثارها، كما ارتأينا فحص المؤثّرات الاجتماعيّة، والحياة الأسريّة والمجتمعيّة بغية دراسة البيئة التي تنمو في المعتاد داخلها جرائم العنف على أنواعها. إذ تمثّل العادات والتقاليد والمعايير الاجتماعيّة واحدة من مقوّمات الجرائم الأساسيّة، باعتبارها انعكاسًا للهياكل الاجتماعيّة وعلاقات القوّة. كذلك أَوْلَينا أهمّيّة، في هذه الدراسة، لطريقة تناول "أخبار العنف" من قِبل وسائل الإعلام التي تتعمّد الإثارة، لكنّها تتجنّب مواجهة القوالب النمطيّة السائدة على أنواعها، وهكذا يتحوّل الإعلام إلى أداة ترسّخ الواقع القائم بدلًا من السعي إلى تغييره. علاوة على هذا، تناولنا كيفيّة تعامل الجهات الرسميّة المختصّة مع هذه القضايا، وسلّطنا الضوء على تقصيرها في أداء الدور المنوط بها من وجهة نظر وتحليل نسويّة.

وقد جاءت هذه الدراسة استنادًا إلى بحث ميدانيّ اعتمد منهجيّة البحث النوعيّ، وشمل مقابلات مع عائلات ومقرّبين لأربع عشرة (14) من النساء اللواتي قُتلن خلال الأعوام الأربعة الأخيرة. ويضمّ هذا الجزء من التقرير تحليلًا مفضَّلًا لنظرة تلك الفئات إلى حياة الضحيّة، وإلى تفاصيل جريمة القتل، والعوامل التي كان لها دَور في تسليط الضوء على القضيّة، أو محاولة طمسها من منظورها ووجهة نظرها. وقد تفاوتت الردود بين التضامن والتصادم، وتحميل الضحيّة مسؤوليّة قتلها، بسبب صمتها، أو بسبب مخالفتها للأنماط الاجتماعيّة السائدة. كذلك امتازت بعض الردود بإبراز التضامن مع الضحيّة وتحميل "المجتمع" عمومًا مسؤوليّة الجريمة، دون الخوض في الأسباب الفعليّة التي دفعت إلى وقوع الجريمة.

كذلك اشتمل الجزء الأوّل الخاصّ بالبحث الميدانيّ على تحليل لمحتويات التغطية الإعلاميّة لحوادث قتل هؤلاء النسوة، في سبيل فهم شكل التغطية الإعلاميّة ومضامينها، وطريقة تعامل الإعلام مع الأفكار النمطيّة، ومع الظروف التي رافقت كلّ حالة من حالات القتل. وقد أبرزت نتائج البحث اعتماد الإعلام الأسلوب السرديّ لجرائم القتل ونقل "بيانات الشرطة" وروايتها دون الخوض في التحليل والبحث عن الوقائع والأسباب الفعليّة التي أدّت إلى ارتكاب هذه الجرائم، وفي غالبيّة الحالات دون الالتفات لأهمّيّة نقل صوت العائلة القريبة من الضحيّة، والتي بقيت غالبًا خارج الأضواء الإعلاميّة. كما أظهر البحث غياب الدور التوعويّ للإعلام وتبنّيه المفاهيم الذكوريّة في التعاطى مع جرائم القتل، وغياب أيّ توجُّه إصلاحيّ أو شَغل دَوْر في سبيل التأثير والتغيير في الوعى المجتمعيّ

السائد. وقد جاءت هذه الإضاءة على الإعلام انطلاقًا من أهمّيّة الدور الذي يشغله في أيّامنا هذه، ليس في تصوير الرأي العامّ ونشره فحسب، بل كذلك في مقدرته على التأثير على صياغة الرأي العامّ، وقدرته على ترسيخ الأفكار النمطيّة أو محاربتها.

أمّا الجزء الثاني من التقرير، فيستعرض بعض الجوانب المتعلّقة بأداء المستوى الرسميّ والمؤسّسات الرسميّة التي تقع ضمن صلاحيتها متابعة ومعالجة قضايا العنف ضدّ النساء وقضايا القتل، مع التركيز على مؤسّسات الخدمات الاجتماعيّة، والشرطة، ومراكز الخدمات الصحيّة. وقد أظهر المسح أنّ ثمّة نمطًا من الإهمال الممنهج، وبخاصّة تقاعس الشرطة عن توفير الحماية للضحايا، حتّى في الحالات التي جرى فيها تقديم الشكاوى قبل وقوع الجريمة، أو في عدم جِديّة التحقيق في الجرائم بعد وقوعها. وتستعرض بعض الشهادات وجود نمط من التمييز القوميّ الممنهج في جهاز الشرطة، ذاك الذي ينطلق من اعتبار العنف والجريمة ضدّ النساء جزءًا من ثقافة المجتمع الفلسطينيّ المحليّ وعاداته.

تضمّن التقرير توصيات عدّة في المجالات التي جرى بحثها، ومنها ضرورة تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء من وجهة نظر عائلات الضحايا، لكونها الأقرب والأكثر دراية ببواطن الأمور، وضرورة تكثيف الأبحاث التي تتعامل مع هذا الجانب الهامّ من جرائم القتل، لكونها تزوّدنا بمعلومات قيّمة حول العوامل الاجتماعيّة والمحيطيّة التي قد توفّر مُناخًا مؤاتيًا لارتكاب جرائم قتل النساء، وبالتالي قد تسهم أبحاث كهذه في ايجاد وسائل للتعامل مع ظاهرة القتل ومحاربتها. كما أوصت الدراسة بضرورة بناء برامج توعويّة لمختلف القِطاعات في المجتمع، بالإضافة إلى تدريب الطواقم الإعلاميّة، وتوجيه قدرات الإعلام نحو التغيير المجتمعيّ المنشود.

وتقدّم "كيان" من خلال دراستها هذه توصيات إضافيّة تتعلَّق بأهمّيّة ترسيخ آليّات توثيق جرائم قتل النساء، بعيدًا عن التعامل السائد الذي يميل إلى الأسلوب السرديّ ويعتمد بغالبيّته حصريًّا على تقارير الشرطة، وبالتالي يؤدّي إلى ترسيخ الوعي المجتمعيّ السائد الذي يشرّع جرائم قتل النساء على نحوٍ ظاهر أو مبطّن، ولا يعكس الجوانب الحقيقيّة للظاهرة؛ إذ إنّ كيفيّة تناول ظاهرة القتل والتعامل معها لا تتناول ولا تعكس على نحوٍ معمَّق جذورَ المشكلة والعوامل المرتبطة بها. أمّا في ما يخصّ المؤسّسات الرسميّة، فيقدّم التقرير مجموعة من التوصيات التي تتناول التقصير في تعامل هذه الأجهزة مع قضايا العنف ضدّ النساء بمختلف مراحلها، ويقترح بناء آليّات للمساءَلة وفرض الرقابة الجماهيريّة العامّة على عملها.

يشكّل هذا التقرير، إذًا، مستندًا فريدًا؛ فهو يوثّق للمرة الأولى جرائم قتل النساء من وجهة نظر عائلات الضحايا، ويلقي الضوء على البيئة التي تنمو فيها تلك الجرائم، متطرّقًا إلى دَوْر الإعلام الفلسطينيّ وأسلوب تغطيته لتلك الجرائم، ويتطرّق إلى دَور المؤسّسات الرسميّة الإسرائيليّة من خلال محاولة الحصول على جميع المعلومات المتوافرة لدى الدوائر الرسميّة عن الضحيّة وعن جريمة القتل، الأمر الذي يشكّل قفزةً نوعيّةً في آليّات توثيق الجرائم من جهة، وفي إسهام هذا التقرير للأدبيّات والبحوث النسويّة في البلاد من جهة أخرى.

وأخيرًا، إنّنا في جمعيّة "كيان" نرى أنّ من واجب قِطاعات المجتمع كافّة العمل على محاربة ظاهرة قتل النساء، والتعامل معها بوصفها قضيّة حارقة يهدّد استمرارها حياة الكثير من النساء، ويهدّد المجتمع بأسره. كما نأمل أن يشكّل هذا التقرير بداية لفهم جوانب هامّة تتعلّق برؤية عائلات وأقارب الضحايا لجرائم القتل، وهي جوانب من الواجب سَبْر أغوارها من أجل معالجة ظاهرة قتل النساء التي تُوْدي بحياة الكثير من النساء في مجتمعنا لا لشيء إلّا لكونهنّ نساء، وتعطّل تمتُّع النساء بحقوقهنّ وحرّيّاتهنّ الأساسيّة. ونحن في "كيان"، ندعو كافّة المؤسّسات المعنيّة إلى تطوير هذه الجوانب والتركيز عليها أملًا في تحقيق بعض من التوصيات المقدَّمة وتطويرها، من أجل بناء مجتمع سليم خالٍ من العنف والقتل وانتهاكات حقوق الانسان على أشكالها.

مقدّمة

نشهد في السنوات الأخيرة ارتفاعًا ملحوظًا في أعداد حالات العنف بأشكاله المتعدّدة ضدّ النساء، كما تشير الإحصاءات إلى زيادة مقلقة في عدد حالات قتل النساء، والتي نعتبرها الدرجة القصوى لانتهاك حقوق الإنسان وأكثرها قسوة، لكونها تسلب النساء حقّهنّ في الحياة. وعلى الرغم من هذه المعطيات، لا زلنا نلحظ غيابًا للدراسات والأبحاث النسويّة التي تتناول قضيّة قتل النساء الفلسطينيّات في إسرائيل من جهة، وعدم وجود معطيات رسميّة كافية حول هذه الظاهرة وأسباب تصاعدها، وحول دَوْر ومسؤوليّة الجهات الرسميّة لمنعها أو للحدّ من انتشارها.

وعلى الرغم من الاهتمام الجرئيّ الذي بدأت تحظى به ظاهرة قتل النساء مؤخّرًا من قبل المجتمع والجهات المسؤولة، فإنّها لا تزال تفتقر للتعامل الجِدّيّ المطلوب والاهتمام المناسب. ولا يقتصر الحديث هنا على المستوى النظريّ فحسب، بل يتجاوزه إلى المستوى الميدانيّ الذي من شأنه أن يسهم في خلق حلول عمليّة للقضاء على الظاهرة. ولا شكّ أنّ الثقافة المجتمعيّة والعادات والتقاليد تفرض تحدّيات جمّة على محاربة ظاهرة قتل النساء. أمّا على المستوى السياسيّ، فثمّة تقصير واضح في تطبيق القوانين وفي تفعيل المسارات القضائيّة المختلفة. كذلك تبرز الحاجة أيضًا إلى العمل على تغيير السياسات القائمة التي من شأنها التصدّي لكلّ أنماط العنف المبنيّ على النوع الاجتماعيّ، ويُطلَب من مجتمعنا ومن كلّ الأطراف المعنيّة تطوير آليّات وإستراتيجيّات عمل للمرافعة وحثّ هذه المؤسّسات على القيام بدورها.

وضمـن واقعنـا الفلسـطينيّ داخـل الخـظ الأحـضر، لا يمكننـا التعامـل مـع تفاقـم ظاهـرة قتـل النسـاء دون الإشـارة إلى ظاهـرة ازديـاد جرائـم العنف عامّة داخـل المجتمع وضرورة معالجتها، وذلك في ظلّ إهمـال الشرطة والمؤسّسـات الرسـميّة لهـذه القضايـا، وتجاهلها لوجـود مئـات الآلاف مـن قطع السـلاح غـير المرخّصة داخـل المجتمع، وهـو مـا يكـرّس العنف بعامّة، والعنف الجنـدريّ عـلى وجـه الخصـوص.

في هذا الصدد، ارتأت جمعيّة "كيان - تنظيم نسويّ"، ضمن نشاطها في موضوع محاربة قتل النساء الفلسطينيّات، أن تسلّط الضوء عبر هذا التقرير على ظاهرة القتل ومسبّباتها، وعلى أبعادها وآثارها وانعكاساتها على النساء وعلى عائلاتهنّ تحديدًا، ومن ثَمّ على المجتمع بعامّة. كما نسعى، من خلال هذا التقرير، إلى وضع ظاهرة قتل النساء على الأَجِنْدة العامّة، ولكن من خلال منظور وتحليل نسويًيْن، وإلى فرض التعامل معها بوصفها قضيّة مجتمعيّة تستوجب البحث والنقاش، ويتطلّب حلّها تنسيقًا بين فئات المجتمع كافّة، ومن الواجب وضعها على طاولة المسؤولين ومتّخذى القرار.

طالَبَ "إعلانُ الأمم المتّحدة بشأن القضاء على العنف ضدّ المرأة" الموجَّهُ إلى الحكومات "بمساندة الأبحاث، وتجميع البيانات، وتصنيف الإحصاءات، وخصوصًا ما يتعلّق منها بالعنف الأسريّ، حول مدى تفشّي مختلف أشكال العنف ضدّ المرأة، وأن تشجّع الأبحاث التي تتناول أسباب هذا العنف، وطبيعته، وخطورته، وتبعاته، ومدى فاعليّة التدابير التي تنفَّذ لدرئه". لكن عمليّات الرصد تجري -في المعتاد- عبْر التركيز على توصيف المعلومات المرتبطة بالضحيّة وتوصيف الجريمة، دونما التفات إلى العوامل المحيطة التي شكّلت

أرضيّـة لنمـوّ ظاهـرة قتـل النسـاء، ووفّـرت للجـاني أرضيّـة خصبـة لاقـتراف جريمتـه. لـذا يتمـيّز هـذا الإصـدار بمحاولة فريـدة لجمع المعلومـات وفهم البيئة المحيطة بعائـلات الضحايـا، كما يـزوّد التقريـر القـارئ بتوثيـقٍ للمراسـلات والبيانـات الــّى تلقّتهـا جمعيّـة "كيـان" مـن المؤسّسـات الرسـميّة المسـؤولة عـن تطبيـق القانـون.

نحن في "كيان – تنظيم نسويّ" نؤمن أنّ "العنف ضدّ المرأة يشكّل انتهاكًا لحقوق الإنسان ولحرّيّاته الأساسيّة، ويعوّق أو يلغي تمتّع المرأة بهذه الحقوق والحرّيّات الأساسيّة"، كما ورد في "إعلان الأمم المتّحدة للقضاء على العنف ضدّ المرأة". ونؤمن أيضًا باستحالة التحدّث عن العنف ضدّ النساء دون تسليط الضوء على ارتباط الظاهرة بسياقها العائليّ والمجتمعيّ، وذلك دون التنازل عن التعامل معها باعتبارها أحد أبرز وأخطر الانتهاكات التي تواجهها النساء في المجتمع، بالإضافة إلى أشكال التمييز الأخرى. يَحْدونا أمل أن يسهم هذا النشر في محاربة العنف المبنيّ على النوع الاجتماعيّ، وأن يحثّ المؤسّسات المجتمعيّة على لفظ هذه الظاهرة، كما نأمل أن تتواصل مساءَلة المؤسّسات الرسميّة، كي تقوم بدورها في توفير الحماية والأمن للنساء.

منهجية إعداد التقرير

يتناول هذا التقرير جرائم قتل النساء التي وقعت في السنوات الخمس الأخيرة (2015-2020) ويسلّط الضوء على ثلاثة جوانب مهمّة: الجانب الأوّل يولي أهمّيّة كبرى لظاهرة قتل النساء من منظور عائلات الضحايا والمقرّبين منها، من خلال الارتكاز على نهج التحليل النسويّ الذي لا يكتفي برصد تجارب هذه العائلات، وإنّما يصغي إلى قراءتها الخاصّة، وتحليلها لتلك التجارب. ونتطرّق في هذا الجانب إلى عوامل عدّة ذات صلة بحالات القتل الخاضعة للبحث، وتشمل حياة الضحيّة قبل حدوث القتل، وعلاقتها بالعائلة والأولاد والمجتمع، وحياتها الزوجيّة، ودور وتداخل المؤسّسات الرسميّة مع الضحيّة وعائلتها قبل واقعة القتل وبعدها. شمل هذا الجزء إجراء مقابلات نوعيّة مع 22 فردًا من عائلات وأصدقاء 14 امرأة قُتلن خلال السنوات الخمس الأخيرة بأيدي أزواجهن أو بأيدي ذكور في العائلة في بلدات عربيّة مختلفة داخل إسرائيل. كذلك أُجريَت مقابلات مع 5 عاملات/ين اجتماعيّات /اجتماعيّين انخرطن /انخرطوا بدرجات متفاوتة في العمل مع الضحيّة، ومتابعتها بعد تقديم الشكوى وَ/أو متابعة عائلتها بعد حدوث الجريمة. وقد اعتمدت الدراسة في هذا الفصل على مراجعة وتحليل المحتوى الإخباريّ في الإعلام العربيّ الرسميّ في الداخل حول حالات قتل النساء في مراحل زمنيّة مختلفة. وتطرّق التحليل إلى اللغة المستخدّمة، وطريقة عرض حول حالات قتل النساء في مراحل زمنيّة مختلفة. وتطرّق التحليل إلى اللغة المستجوّبين/ات حول دَوْر المستجوّبين/ات حول دَوْر المستجوّبين/ات حول دَوْر

الجانب الثاني يتناول حالات قتل النساء من الناحية القانونيّة، وتعامُل المؤسّسات الرسميّة، كالشرطة والنيابة العامّة، مع كلّ حالة وحالة، مع تسليط الضوء على ما حصل قبل حادثة القتل وبعدها. ويأتي تسليط الضوء على هذا الجانب من منطلق تجربة "كيان" ومؤسّسات نسويّة وحقوقيّة أخرى تؤكّد أنّ ثمّة

shorturl.at/coKo4 .1

^{2.} نقصد بالرسميّ هنا المواقع الإخباريّـة (نحـو: عـرب 48؛ كلّ العـرب؛ بانيـت؛ حديث النـاس؛ إحنـا TV؛ راديـو الشـمس...)، ولا نشـمل ضمـن ذلـك مواقـع التواصـل الاجتماعـيّ.

قصورًا وتقاعسًا في تعامل هذه المؤسّسات مع قضايا العنف ضدّ النساء وقضايا قتل النساء. ينضاف إلى هذا أنّ المجتمع العربيّ لطالما عبّر عن أنّ الشرطة والجهاز القضائيّ لا يقومان بواجباتهما في سبيل القضاء على العنف ضدّ النساء كذلك القضاء على العنف ضدّ النساء كذلك في بعض الأحيان. وبسبب عدم توافر المعلومات الكافية الرسميّة والمثبتة للتحقّق من هذه المعلومات في بعض الأحيان" أنّ ثمّة ضرورة للعمل على الموضوع على نحوٍ مهنيّ ومدروس من خلال جمع المعلومات اللازمة المتعلّقة بأداء الشرطة والنيابة، وتلك المتعلّقة بمسار توفير الحماية للنساء، ومعالجة قضايا العنف قبل حدوث القتل، وفتح التحقيقات، وجمع الأدلّة قبل حصول القتل وبعده. توجّهنا إلى الشرطة ابتغاء الحولة الحصول على المعلومات من مؤسّسات الدولة وفقًا لقانون حرّيّة تداول المعلومات لعام 1998. وكذلك لجأنا إلى إجراءات قانونيّة أخرى، كالتوجّه إلى وزارة القضاء، وإجراءات خاصّة بمتابعة مقتل وفاء عباهرة الذي حصل خلال إجراء البحث. وقد جرى استخدام أدوات مختلفة، نحو: القيام بمراسلات مع الشرطة والنيابة العامّة ووزارة القضاء؛ جمع معطيات من خلال المكاتبات والمراسلات؛ تحليل البيانات التي جرى جمعها؛ تحليل سيرورة العمل مقابل هذه المؤسّسات.

أمّا الجانب الثالث، فيتناول قضيّة قتل النساء وممارسة العنف ضدّهنّ وكيفيّة تعامل الدولة معها من المنظور الدوليّ، مع تسليط الضوء على عمليّة تطبيق المعاهدات والمواثيق الدوليّة التي وقّعت عليها إسرائيل؛ وعليه فهي ملزَمة بتنفيذها، ونحصّ بالذكر اتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة "سيداو". ويعرض هذا الجانب لمحة عن النشاطات التي قامت (وتقوم) بها جمعيّة "كيان – تنظيم نسويّ"، وجمعيّات نسويّة وحقوقيّة أخرى في مجال المرافعة الدوليّة مقابل الأمم المتّحدة، ومن بينها "لجنة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيّات في إسرائيل"، في كلّ ما يتعلّق بقضايا العنف ضدّ النساء الفلسطينيّات، فضلًا عن عرض أهمّ ما جاء في التقارير التي قدّمتها إسرائيل إلى لجنة "سيداو" وملاحظات اللجنة عليها.

وتكمن أهمّيّة التطرّق إلى هذا الجانب في اعتبار آليّة المرافعة الدوليّة هامّة جدًّا من أجل إيصال صوت النساء الفلسطينيّات ومعاناتهـنّ، والانتهـاكات الـتي يتعرّضـن لهـا في المجـالات كافّة مـن قِبـل الدولـة ومؤسّساتها، إلى المنابر الدوليّة، وبالتالي تطويـر آليّات عمـل للمرافعة بغية الضغط والتأثير من هذه خلال المنابـر.

رفاه عنبتاوي

مديرة "كيان - تنظيم نسويّ"

^{3.} اتَّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة في موقع الأمم المتّحدة

الجزء الأوّل* قتل النساء من منظور عائلات الضحايا

رباب طمیش**|منی محاجنة***

المادّة المنشورة في هذا الجزء هي بمسؤوليّة "كيان - تنظيم نسويّ" والباحثات، ولا تعبّر بالضرورة عن مواقف المؤسّسات الداعمة.

^{**} الباحثة الرئيسيّة، جاصلة على دكتوراه من جامعة كامبريدج، محاضرة وباحثة في مجال التربيّة التحرريّة.

^{***} باحثة، مديرة وحدة العمل الجماهيري في كيان-تنظيم نسوي.

1. ملخّص الدراسة

يرمي هذا التقرير إلى دراسة ظاهرة قتل النساء من منظور عائلات الضحايا والمقرّبين منها، مع الارتكاز على نهج التحليل النسويّ، إذ نرى أنّ معظم الأبحاث العربيّة قد ركّزت على دراسة توجّهات الناس بعامّة نحو ظاهرة العنف ضدّ النساء، وليس ثمّة اهتمام كافٍ في تفسير الظاهرة من وجهة نظر عائلات النساء الضحايا، والتي كانت -وما تزال- جزءًا لا يتجزّأ من مسار الأحداث، ويجري تصنيفها في الأدبيّات كـ ّضحايا القتل من الدرجة الثانية". بناء على ذلك، ركّزت الدراسة على تلك الفئة من الناس من خلال إجراء مقابلات مع 22 فردًا من عائلات وأصدقاء 14 امرأة قُتلن خلال السنوات الخمس الأخيرة بأيدي أزواجهن أو بأيدي ذكور في العائلة في بلدات عربيّة مختلفة داخل إسرائيل. علاوة على ذلك، أُجريَت مقابلات مع 5 عاملات/ين اجتماعيّات / اجتماعيّات متابعة عائلتها بعد حدوث الجريمة. كذلك اعتمدت الدراسة على تحليل محتوى مجموعة من الأخبار المرئيّة والمكتوبة التي عُرضت على المواقع الإعلاميّة العربيّة وغطّت حيثيّات قتل هؤلاء النساء في مراحل زمنيّة مختلفة، وذلك في سبيل فهم محتوى التغطية في ما يتعلّق باللغة المستخدّمة وطريقة عرض الأحداث ومرجعيّة المعلومات المعروضة.

مرّ البحث في عدّة مراحل، بدءًا من تدريب مجموعة من الباحثات الميدانيّات حول طرق إجراء المقابلات مع مستجوَبين ومستجوَبات عاشوا (ولا يزالون) أجواء نفسيّة واجتماعيّة صعبة نتيجة الفقدان، وركّزت التدريبات على طرق التواصل مع أفراد من عائلات الضحايا، وإستراتيجيّات طرح الأسئلة، وكيفيّة التعامل مع لحظات الصمت والجمل المقتضبة، ومع تخوّفات المستجوَبين/ات من إفصاح فريق البحث عن معلومات قد تكشف عن هُويّتهم أو عن هُويّة الضحيّة. بعدها بدأت مرحلة جمع البيانات التي لم تكن سهلة ألبتّة، بسبب جائحة كورونا، وبسبب الظروف الاجتماعيّة للمستجوَبين/ات الّتي حالَثُ أحيانًا دون توافر الأجواء المناسبة لإجراء المقابلة دون تدخّلات خارجيّة، أو بسبب خوف المستجوَب/ة من عدم الحفاظ على سرّيّة المناسبة والكشف عن مشاركتهم في البحث، الأمر الذي قد يؤدّي إلى تهديد حياتهم/ن. وقد إعتمد طاقم البحث على إستراتيجيّة "كرة الثلج" من أجل الوصول إلى العيّنة، من خلال استخدام شبكة علاقات ومعارف والتأكيد لهم/نّ على الحرص الشديد والالتزام الأخلاقيّ بضمان حماية خصوصيّة وسريّة المعلومات، وعدم والتأكيد لهم/نّ على الحرص الشديد والالتزام الأخلاقيّ بضمان حماية خصوصيّة وسريّة المعلومات، وعدم من مواقع إخبارية محليّة من أجل التعرّف على نهج الإعلام في تغطية جرائم القتل منذ لحظة حدوث الجريمة (أو اختفاء جثّة الضحيّة) وحتى المحاكمة (إن عقِدت). أمّا المرحلة الأخيرة، فقد انصبّت على عرض النتائج وتحليلها وقق مَحاور أساسيّة، من أجل التوصّل إلى مجموعة من الاستنتاجات، أهمّها:

علاقة الضحتة بالعائلة والأطفال

تنوّعت أشكال العلاقة بين أفراد العائلة والضحيّة، إذ اتّخذت في بعضها منحى تصادميًّا نتيجة رفض الضحيّة تـرك زوجهـا، أو بسـبب قـرارات اتّخذتهـا تحمـل طابـع التمـرّد عـلى القيـود والعـادات والتقاليـد المجتمعيّـة. وفي حالات أخرى، ظهرت علاقة تضامنيّة اتّسمت بمواساة الضحيّة، وتفُّهم ظروفها، ومحاولة تزويدها بالدعم المادّيّ والمعنويّ. ولم تسفر معظم العلاقات عن اتّخاذ موقف جِدّيّ في سبيل إنهاء العنف؛ وذلك بسبب الخوف من تهديدات الجاني، أو بسبب غياب الثقة لدى أفراد العائلة بقدرتهم على التغيير، أو بسبب القيود والأعراف المجتمعيّة التي تتعامل مع هذا الشكل من العنف كأنّه محطّة "عاديّة" في علاقة الأزواج بزوجاتهم، أو الذكور بأخواتهم /بناتهم. أمّا الحالات التي جرت فيها مساعدة الضحيّة، فقد باءت بالفشل نتيجة غياب مقوّمات الدعم النفسيّ والمجتمعيّ والقانونيّ الملائم.

بناء على وصف المستجوَبين، اتّسمت علاقتهم بالأطفال بالخبّ والدفء والحماية والتعلّق بهم بشدّة. وأظهرت الدراسة قلّة الاهتمام والمتابعة المهنيّة لتخبّطات الأطفال وتساؤلاتهم ومشاعرهم، فاكتفى المستجوَبون/ات بتجنّب الحديث عن الفقدان مع الأطفال واللجوء إلى الأمور المادّيّة والتدليل المفرط وغير المحدود لغرض تعويضهم/نّ عن الفقدان. ونرى من جهتنا أنّ هذا الشكل من "الحماية" يُستمدّ من توجُّهات تنظر إلى الأطفال على أنّهم عاجزون عن فهم الفقدان والموت، وبالتالي الاعتماد على عامل الزمن لضمان نسيان الحادثة. هذا التوجُّه يفسّر أيضًا غياب الاستثمار في الحصول على دعم نفسيّ مهنيّ خاصّ بفئة الأطفال في الفترة التي تلت حادثة القتل.

دَوْر الإعلام

انتقد المستجوَبون/ات دَورَ الإعلامِ السلبيَّ، وعدم شغله دورًا توعويًّا أو نقديًّا من أجل التأثير على الـرأي العامّ في ما يخصّ قضايا قتل النساء. شارك المستجوَبون/ات في تجارب مختلفة تعكس عدم نزاهة الإعلام، ونزعته الانتقائيّة في اختيار حيثيّات الخبر، وعدم الالتزام بالوعود في تغطية الأحداث كما هي، أو كما تراها عائلات الضحايا. كما انتقد البعض التوجُّه المحافظ لدى الإعلام من خلال تركيزه على سرد الحدث وفق رواية الشرطة، وتغييب رواية العائلات والمقرّبين، بدلًا من استخدام دَوره الهامِّ في التوعية للحدّ من الجرائم التي تُرتكب ضدّ النساء. من خلال تحليل مواقع إخباريّة غطّت حوادث قتل 14 امرأة، لاحظنا أنّ الإعلام الرائج (الشعبويّ) يركّز على السرد، ويغيّب صوت العائلة في النصوص الإخباريّة، ممّا يرسّخ دَوره التقليديّ والذكوريّ وتبنّيه النهج المحافظ في المجتمع عند تعاطيه مع ظاهرة قتل النساء. في المقابل، ركّزت المواقع الإخباريّة "النخبويّة" على إثارة الأسئلة حول ظاهرة القتل، واعتبار جرائم القتل نتاجًا لظاهرة اجتماعيّة تتطلّب التدخّل والتغيير. للأسف، يقتصر جمهور تلك المواقع على شريحة مثقّفة ونخبويّة من المجتمع المجتمع الفلسطينيّ، وذاك ما يَحُول دون توسيع رقعة تأثيرها لتطول الشريحة الأوسع من المجتمع.

دَوْرِ الشرطة والمؤسّسات الرسميّة

أظهرت النتائج أنّ المستجوَبين/ات مدركون لإهمال مؤسّسات الدولة المنهجيّ في التعاطي مع موضوع حماية الضحايا، خاصّة الشرطة والشؤون الاجتماعيّة، إذ كثيرًا ما جرى تهميش الشكاوى أو عدم أخذها على مَحْمل الجِدّ وَ "إغراق" الضحيّة والعائلة بإجراءات بيروقراطيّة تدفعهم نحو تجنُّب المطالَبة بالحماية. ويعكس هذا المستوى من التهميش من قبل أجهزة الدولة شكلًا من أشكال التمييز المزدوج، حيث

إنّه بمجـرّد وصـول امـرأة فلسـطينيّة إلى الجهـات القضائيّـة الرسـميّة، والتعامـل مـع أفـراد مـن الشرطـة أو مـع مكاتـب الخدمـات الاجتماعيّـة، يتداخـل التميـيز القومـيّ مـع النظـرة الذكوريّـة للعاملـين في تلـك الأجهـزة، فيخلقـان معًـا صـورة هزيلـة للحمايـة، ممّـا يدفـع الضحايـا وعائلاتهـنّ -في كثـير مـن الأحيـان- إلى التراجـع أو فقـدان الثقـة بمـدى جدّيّـة تلـك الأجهـزة.

مميزات وصفات الضحايا

عكست تجارب المستجوَبين/ات مع الضحايا توصيفات تحمل بعض المبالغة والتناقضات في نظرتهم/نّ إلى شخصيّة الضحيّة. فقد أكّد/ت معظمهم/نّ على تحلّي الضحايا بصفات مثل حبّ الحياة، والمثابرة، والحنان تجاه أطفالهنّ وعائلاتهنّ، وعرِضت في الوقت ذاته صفات تتّسم بالطاعة، والسكوت، والرضى، وقبول "القسمة والنصيب". أمّا صفات الضحيّة التي تتّسم بحسب المستجوَبين/ات بـ "التمرّد" وَ "الرغبة في الاستقلاليّة"، فلم تكن مقبولة عليهم وجوبهت ببعض التحفّظ. يرسّخ هذا الوصف النظرة التقليديّة إلى المرأة، وشرعنة مبطّنة للقهر من خلال تثمين السكوت والرضى والتشكيك في قدرة المرأة لوحدها على إحداث التغيير من أجل استعادة إنسانيّتها ووجودها.

ندرك تمامًا التحدّيات التي ترافق إجراء هذه الدراسة على ضوء حسّاسيّة الموضوع، وعلى ضوء تفشّي جائحة كورونا التي حالَتْ دون إمكانيّة عَقْد المقابلات بصورة مريحة وآمنة وموسّعة. ومع هذا، نرى أنّ ثمّة أهمّيّة كبيرة لهذه الدراسة بسبب تسليطها الضوء على قضيّة لا تزال حتّى اليوم من المواضيع الأقلّ حضورًا في الأدبيّات المتعلّقة بقتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ، مقارنة بالأبحاث التي تُنتَج في العالم حول هذه الظاهرة. إلى ذلك أضِف اعتماد الدراسة على أصوات العائلات والمقرّبين/ات من الضحايا، وفهم تجارب النساء الضحايا وحياتهنّ قبل وقوع الجرائم (تلك الأصوات التي كثيرًا ما تكون مغيَّبة، كما قصص النساء أنفسهنّ). لذا، تكمن أهمّيّة هذه الدراسة -في ما تكمن- في سعيها إلى إثراء الأدبيّات المحليّة والإقليمية بجوانب هامّة إضافيّة من جرائم قتل النساء، ونأمل أن تشكّل مصدرًا قيّمًا للمؤسّسات النسويّة، والحقوقيّة، والمجتمعيّة التي تسعى إلى تطوير برامج توعويّة لمناهضة ومكافحة جميع أشكال العنف ضدّ النساء، بحيث تأخذ بعين الاعتبار العوامل والتوصيات التى تطرّقت إليها هذه الدراسة.

خُصّص الجزء الأوّل من الدراسة لمراجعة عامّة لأدبيّات تتناول الجدل الدائر حول ظاهرة قتل النساء، وارتباطها بالمجتمع الفلسطينيّ في الداخل. أسهمت هذه المراجعة في تطوير الجزء الثاني الخاصّ بمنهجيّة الدراسة، ببُعدَيْها الوصفيّ والتحليليّ. وخُصّص الجزآن الثالث والرابع لعرض نتائج الدراسة بناء على ما ورد في المقابلات والمصادر الإعلاميّة. نختتم هذه الأجزاء من التقرير بملخّص لمجموعة من الاستنتاجات حول ظاهرة قتل النساء كما عكستها وجهات نظر العائلات، لنخرج بعدها بمجموعة من التوصيات التي تمخّضت عنها الدراسة، وآفاق الاستفادة منها أو التوسّع بشأنها لاحقًا.

2. خلفيّة حول ظاهرة قتل النساء

نلاحظ مؤخّرًا ارتفاعًا ملحوظًا في عدد حالات العنف ضدّ المرأة بعامّة، وفي حالات قتل النساء بخاصّة، وأد تشير الإحصائيّات الخاصّة بالمجتمع الفلسطينيّ في مناطق الـ 48 أنّه خلال العَقد الأخير (2011-2020) قُتلت 96 امرأة فلسطينيّة بأيدي أزواجهنّ أو بأيدي ذكور من أفراد العائلة. أكثر من 50% من الضحايا كنّ معروفات لمكاتب الخدمات الاجتماعيّة، وكانت 33% منهنّ معروفات للشرطة (مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست، 2020). وقد يرى البعض أنّ نسبة هذه الجرائم متواضعة مقارنة بسلسلة الجرائم العامّة الآخذة في الازدياد في المجتمع الفلسطينيّ، حيث قُتل 80 شخصًا من بينهم 13 امرأة منذ بداية عام 2020 حتى شهر تشرين الثاني عام 2020 (براينر، 2020). ونتّفق -إلى حدّ ما- مع الافتراض القائل بأنّ تحليل ظاهرة قتل النساء لا يجب أن يجري بمعزل عن تحليل ظاهرة العنف في المجتمع ككلّ، لكنّنا ننطلق من الموقف القائل بأنّ قتل الرجال يحصل لأسباب مختلفة، لا تمتّ بِصلة للنوع الاجتماعيّ؛ أمّا قتل النساء فهو نتاج لبِنً مجتمعيّة وسياسيّة تعزّز النظرة الدونيّة إلى للمرأة، وترسّخ تبعيّتها للرجل، وبالتالي تُقتَل النساء لمجرّد كونهنّ نساء.

تعريف القتل على أساس النوع الاجتماعيّ

جاء استخدام المصطلح Femicide، أي "قتل النساء على أساس النوع الاجتماعيّ" أو "قتل النساء بدافع جنساني" (مكتب الأمم المتّحدة المعنيّ بالمخدّرات والجريمة، 2014)، للإشارة إلى جميع أشكال العنف التي تستهدف النساء وتضع حدًّا لحياتهيّ، سواء أحدث الأمر ضمن عائلاتهم التكوينيّة، أي الأزواج، أم ضمن العائلة الموسّعة المتمثّلة بالآباء والإخوة والأقارب (حاجّ يحيى، 2013). ويشمل التعريف جميع أشكال العنف التي تنتهي بالقتل ومحاولة القتل، من بينها العنف المنزليّ والأُسريّ، وجرائم "شرف العائلة"، والقتل العاطفيّ (غَيْرة الشريك عندما تتخلّى عنه المرأة)، وإجبار الضحيّة على الانتحار (نتيجة الضغط النفسيّ والجسديّ المتعمَّد الذي يمارَس ضدّها)، والإجهاض القسريّ (بسبب جنس المولود)، والقتل العنصريّ (أي عندما تُقتَل امرأة من قبل رجال بسبب عِرقها وانتمائها الدينيّ) -بعبارة أخرى: كلّ أشكال القتل أو محاولات القتل التي تحمل في طيّاتها الهيمنة الذكوريّة على كيان المرأة ووجودها الانسانيّ.

جاء استخدام المصطلح بهذه الشموليّة كمحصّلة لجدالات سياسيّة واجتماعيّة ومنهجيّة دارت خلال العقود الماضية في المنابر الدوليّة والإقليميّة للحراك النسويّ، وطُرحت فيها أسئلة جوهريّة تتعلّق بآليّات الرصد والمتابعة لانتهاك حقّ المرأة بالحياة، ومستويات التأثير على السياسات الدوليّة والعالميّة من جهة، والمسارات التوعويّة المجتمعيّة من جهة أخرى. أفرز الجدل مجموعة من التحدّيات ترتبط بالأساس في صعوبة دراسة الظاهرة أو الحصول على بيانات دقيقة تعكس حجمها على المستوى المحلّيّ والإقليميّ والعالميّ. إذ رأى البعض أنّ الأسباب قد تعود إلى تصنيف ظاهرة "قتل النساء" وَفق مسمّيات فرعيّة، ممّا يقلّص حجم الظاهرة وإشكاليّاتها الاجتماعيّة (Widyono, 2008). على سبيل المثال، كثيرًا ما رُصِد "القتل بسبب الغَيْرة" أو "الإجبار على الانتحار" كحوادث قتل عامّة وفرديّة، ترتبط أسبابها بعوامل نفسيّة واقتصاديّة تخصّ علاقة الجناة بالضحايا. وبالتالى صُنّفت تلك الحالات بمعزل عن قتل النساء كظاهرة اجتماعيّة. وترى الحركات النسويّة أنّ

هذا الشكل من تصنيف حالات قتل النساء تحت مسمَّيات أخرى مجزَّأة قد يزيد من تغاضي الجهات الرسميّة نحو حجم الظاهرة ككلّ، وبالتالي تقلّل من فرص تسخير الموارد لمحاربتها على مستوى السياسات، والقوانين، والبرامج المجتمعيّة.

ثانيًا، ثمّة جدل حول مستوى الإجماع العالميّ المتعلّق باستخدام مصطلحات معيّنة للإشارة إلى قتل النساء. على سبيل المثال، يُستخدَم المصطلح "القتل المنزليّ" (Homicide) للإشارة إلى قتل النساء ضمن الأسرة المصغّرة أو الممتدّة، على الرغم من أنّ بعض الدول تستخدمه لرصد البيانات المتعلّقة بكلّ مَن يُقتَل داخل الأسرة، بما في ذلك الأزواج (UNODC, 2018). خلال الرصد وتوفير البيانات، يظهَر بوضوح أنّ النساء يشكّلن النسبة الأعلى من حالات القتل المنزليّ مقارَنة بالذكور، ومع ذلك فإنّ هذا التصنيف العامّ قد يمنع ربط العنف المنزليّ بحميع المنزليّ بحالات قتل قد تحصل خارج الأسرة؛ إذ ثمّة الكثير من النساء اللواتي تعرّضن للعنف المنزليّ بجميع أشكاله: النفسيّة، والجسديّة، والاقتصاديّة، لكنّهن قُتلن بأيدي غرباء "خارج العائلة". بالتالي، يجري تصنيف الحالة تحت مسمّى "القتل لأسباب غامضة" دون ربطها بتاريخ الضحيّة مع العنف الأسريّ.

أَخِيرًا، ثمّة إجماع على أنّ اعتماد مصطلح "قتل النساء" يعطي الظاهرة مكانة عالميّة، ويُبْطِل الشرعيّة المجتمعيّة المبطّنة التي قد تستمدّها بعض التسميات المنبثقة من عادات وتقاليد مجتمعات معيّنة. على سبيل المثال، يعكس مصطلح "القتل على خلفيّة شرف العائلة" موروثًا ثقافيًّا يشرّع إلى حدّ كبير ممارسته، الأمر الذي يوفّر الحماية القانونيّة للجناة على حساب الضحايا؛ وذلك أنّ الغطاء الاجتماعيّ والقانونيّ لِما يسمّى "جرائم شرف العائلة" يشجّع الذكور على الارتكاز عليه لتخفيف وطأة الحكم والمساءَلة القانونيّة والمجتمعيّة، إذ يكفي أن يصرّح الجاني أنّ القتل قد جاء على خلفيّة ما يسمّى بـ "شرف العائلة" كي يتلقّى دعمًا مجتمعيًّا. بمعنى آخر، تحوّلت "قوانين الشرف" إلى ذريعة لدى المجتمع ومرتكبي جريمة القتل للتخفيف من بشاعة القتل (هوّاري، 2014).

عملت الكثير من الحركات النسويّة في الدول الإسلاميّة والعربيّة على محاربة القوانين التي تفرّق بين عقوبة القتل على خلفيّة ما يسمّى "شرف العائلة" والأحكام المرتبطة بـ "القتل المتعمّد". وتَعتبِر الحركة النسويّة أنّ المباركة الضمنيّة لظاهرة قتل النساء على خلفيّة ما يسمّى "شرف العائلة" أصبحت المِظلّة التي يحتمي بها الذكور لتبرير قتل امرأة من العائلة (مركز المرأة للإرشاد القانونيّ والاجتماعيّ، و2019). وكما هو متوقَّع، عندما تُقتل امرأة تحت مسمّى "شرف" العائلة فإنّ الأمر يصعّب على حركات مناصَرة حقوق المرأة تجنيد الدعم المجتمعيّ والسياسيّ لمكافحة الظاهرة، وبخاصّة في ظلّ بِنًى مجتمعيّة تشكّلت بالأساس على علاقات قوى غير عادلة بين الجنسين، وأسهمت -إلى حدّ كبير- في "برمجة" النساء ذهنيًا على قبول العنف وتبرير قتلهنّ (حاجّ يحيى، 2005). وقد أظهرت دراسة أجرتها "كيان" وجمعيّة "بلدنا" أنّ أكثر من 55% من أفراد العيّنة المستطلّعة على الشباب يؤيّدون قتل النساء على خلفيّة ما يسمّى "شرف العائلة"، وهو ما يعزّز تجذُّر المصطلح في أذهان الشباب، ويرسّخ استمراريّة الشرعيّة المجتمعيّة للقتل، حتّى بين أوساط مجتمع الشباب الفلسطينيّ (ظاهر- ناشف، 2014).

هذه التحدّيات وغيرها تثير أسئلة منهجيّة حول جذور الظاهرة ومدى تأثّرها بالعوامل السياسيّة والثقافيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تحيط عالم النساء محلّيًّا وعالميًّا؛ إذ ثمّة إجماع على أنّ العنف وقتل النساء لل يرتبطان بثقافات وشعوب معيّنة، بل هو مشكلة عالميّة (Sutherland et.al., 2019). على سبيل المثال،

تشير منظّمة الصحّة العالميّة (2017) إلى أنّ واحدة من كلّ 3 نساء تتعـرّض للعنـف (الجسـديّ، والجنـسيّ، والنفسيّ)، وأنّ 38% من جرائم قتل النساء في العالم يقوم بها الشركاء أو الأزواج. وعلى الرغم من صعوبة الوصول إلى الإحصائيّات الخاصّة بقتل النساء لاختلاف طرق الرصد الخاصّة بالدول، والتي لا تعتمد بعامّة على علاقـة الجنـاة بالضحيّـة، تـرى الدراسـات أنّ ثمّـة علاقـة بـين العاملَـيْن الاقتصـاديّ والثقـافيّ مـن جهـة، والقتل من جهة أخرى. فعلى سبيل المثال، تَكثر حالات قتل النساء في أمريكا بين أوساط المجتمعات الفقيرة (كالنساء اللواتي من أصول أمريكيّة لاتينيّة وأفريقيّة) مقارنة بالطبقات الاجتماعيّة المتوسّطة والعليا (Center for victim research, 2019). إضافة إلى ذلك، للعوامل الاجتماعيّة والسياسيّة دَور هامّ في زيادة أو تقليص حجم الظاهرة. فعلى الرغم من التطوّر الملحوظ في العديد من دول العالم (ولا سيّما في أوروبا) على مستوى السياسات المناصِرة لحقوق المرأة من حيث المساواة في الأجور، والمشارَكة في الحياة السياسيّة، فإنّ التوقّعات من المرأة لا تـزال في معظم الأحيـان تتمحـور في الأدوار الاجتماعيّـة التقليديّـة الخاصّة بالعائلة وبالمسؤوليّة عن تربية الأطفال. وعلى الرغم من أنّ هذه التوقّعات تفرض أشكالًا من العنف النفسيّ والجسديّ والجنسيّ واللفظيّ على 35% من نساء العالم، فإنّ حصّة تلك الدول من القتل الناتج عن العنف المستدام ضئيلة. بعبارة أخـرى، تُعتـبر العوامـل الاقتصاديّـة والقانونيّـة عامـلًا مـن عوامـل تخفيف حدّة الجرائم، كتوافر فرص العمل والتعليم للنساء، والقوانين الحازمة تجاه القتل والعنف، بالإضافة إلى الخدمات الرسميّة التي توفّر شكلًا من الحماية المستدامة للمرأة. ربّما لم تسهم تلك العوامل في إنهاء العنف بصورة مطلقة، إلَّا أنَّها أسهمت في تحجيم نِسب القتل الناتج عنه.

تدعم الدراسات والمسوحات الخاصّة بالمجتمع الفلسطينيّ في الداخل هذا الاستنتاج بشأن علاقة الأوضاع الاقتصاديّة والمستويات التعليميّة بتفاقم العنف ضدّ المرأة؛ إذ أظهرت دراسة مَسْحيّة أجَرْتها "جمعيّة الجليل" (2014) أنّه كلّما كانت الحالة التعليميّة والاقتصاديّة لدى الرجل متدنّية، ازدادت نسبة العنف ضدّ النساء. تبيّن -مثلًا- أنّ 73.4% من النساء اللواتي يتعرّضن للعنف من قِبل أزواج عاطلين عن العمل. وأظهر الإعداديّة من التعليم، وأنّ 44% من النساء يتعرّضن للعنف من قِبل أزواج عاطلين عن العمل. وأظهر المسح أنّ نسبة العنف كانت أقل ضدّ النساء اللواتي يعملن، مقارنة بالنساء العاطلات عن العمل أو ممّن هن ربّات بيوت. وكما هو معلوم، تختلف درجات التشابك بين العوامل الاجتماعيّة والسياسيّة واللمياسيّة والاقتصاديّة في السياق الفلسطينيّ بسبب التحدّيات المزدوجة التي تجمع بين وجودِ الفرد الفلسطينيّ في ظلّ نظام استعماريّ يسعى إلى تشويهه وإلغاء كلّ الفرص أمام تحرُّره وتطوُّره من ناحية، والبِنْيةِ المجتمعيّة المحافِظة التي ترسّخ دونيّة المرأة واستلاب وجودها الجسديّ والفكريّ والإنسانيّ من ناحية أحرى. فعلى الرغم من برامج التوعية التي تقودها الحركات النسويّة الفلسطينيّة، وقفت هذه الحركات عاجزة إزاء مكافحة ظاهرة القتل لأسباب تتعلّق ببنْية المجتمع المحافظة من جهة، والسياسات الإسرائيليّة التي توفّر الأرضيّة الخصبة لتغذية نموّ العنف في المجتمع الفلسطينيّ من جهة أخرى -وهو ما سنوضّحه لاحقًا.

التربية على تذويت قمع النساء

ثمّـة العديـد مـن التحليـلات والدراسـات الـتي تسـلّط الضـوء عـلي هَيْمنـة التوجّـه المحافـظ في تشـكيل حيـاة النساء كي يصبحـن جاهـزات لخدمـة الفكـر الذكـوريّ، والعشـيرة، والتبعيّـة. تقـوم التربيـة بـدَور أسـاسيّ في بلـورة نظرة المرأة إلى نفسها منذ الصغر، وفي تذويت ممارسات وقِيَم ترسّخ التمييز بين الجنسَيْن على الصُّعُد كافّة. يبدأ التمييز لحظة مجيء الطفل إلى العالم؛ فالذكّر فقط مَن يلبس الأزرق لحمايته من "عين الحسد"، ويقلق الكبار عند قيامه بأدوار تخصّ "الإناث" -كاطعام الدمْية والعناية بها- خوفًا من أن يصبح 'بنّوتة'، وكأنّ مسؤوليّة العناية بالأطفال بعيدة عن حدود دَوره الاجتماعيّ. كذلك يُطلب إليه مرافقة أخته الأنثى في الأماكن العامّة، وإنْ كان يصغرها سنًّا. في المقابل، يجرى تشجيع البنات منذ نعومة أظفارهنّ على ممارسة أدوار إطعام الدمْيـة والاهتمـام بـالأدوات المنزليّـة، ويظهـر القلـق عندمـا تتبـنّي الأنـثي سـلوكيّات خـارج حـدود الأدوار المحدَّدة لها، فتطلَق عليها مسمّيات شعبيّة مثل "حَسَن صَبي" لمجرّد أنّها سمحت لجسدها بالحركة واللعب في "فضاءات" الذكور. ويصبح التحكّم بحركة المرأة وجسدها وتفكيرها الهاجس الكبير أمام مكانة العائلة ووجودها (حاجّ يحيى، 2013). تتربّي الأنثي منذ الصغر على ممارسة صفات الحنّيّة، والطاعة، والخجل، وتحمُّل الصعاب، والإخلاص للرجل والتفاني من أجل الآخرين (شرابي، 1984). فضلًا عن هذا، تتحمّل عند بلوغها مسؤوليّة ما يسمى 'شرف العائلة' المخترَل في المحافظة على عذْريّتها وتبعيّتها المطْلَقة لعالَـم الرجال، وتشريع حقوقهم في التحكّم بجسدها. وثمّة في هذا الصدد تناقض مستغرَب في النظرة إلى النساء، إذ تُنسَب لهِ نّ صفة "العاطفيّة المفْرطة، ونقصان العقـل والعجـز"، وفي الوقـت نفسـه تُـوكَل إليهـنّ مسـؤوليّة "شرف عائلة" بأكملها. إنْ صحّ التعبير، هذا "المنصب" الهامّ يحتاج إلى شخصيّة قياديّة ومنطلقة ومنغمسة في الحياة، ومشاركة في القرارات حتّى تنجح في تحمُّل مسؤوليّة مصير عائلة بأكملها، وإلّا فمن غير المنطقيّ أن تتحمّل مسؤوليّته مَن هي "ناقصة" وَ "ضعيفة" وَ "تابعة".

إنّ أشكال الاستلاب الجسديّة والنفسيّة والجنسيّة والفكريّة والاقتصاديّة للمرأة تزيد من اغترابها تجاه ذاتها وتجاه مَن هُم حولها، حيث تسعى جاهدة إلى المحافظة على صورة المرأة والابنة والأخت والزوجة التي تستمدّ سعادتها مِن رضى مَن حولها (حجازي، 2005). في هذا النظام، تعمل المؤسّسات كآلة قويّة على ترسيخ الحدود، وتوزيع الأدوار، وفرض هُويّات تعبّر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن الثقافة التقليديّة المهيمنة، وتشمل هذه المؤسّسات المدرسة، والجامعة، والمؤسّسات الدينيّة والإعلام والقانون (نيازي وأعرجي، 2019).

دَور المؤسّسات المجتمعيّة والإعلام في تذويت العنف

يشغل الإعلام المرئيّ والمكتوب دَورًا أساسيًّا في خدمة المنظومات المحافِظة ودعم توجُّهاتها، أو إثارة النقد حولها. بالتالي فإنّ اللغة المستخدَمة في عرض الأحداث أو الجدل حول قضيّة ما تحمل دلالات هامّة في تنميط صورة المرأة المعنَّفة أو المغدورة (جمّال وبصول، 2011). فكما نعلم، يتعدّى الإعلام فكرة مجرّد نقل الحدث، لأنّ كيفيّة النقل تعكس الخطاب المستخدَم أثناء التعامل مع الحدث. وترى العديد من الأبحاث النسويّة أنّ التغطية الإخباريّة تحمل في الكثير من الأحيان رسائل توحي للجمهور بأنّ العنف ضدّ المرأة لا يُعتبر جريمة خطعة (Bullok & Cuppert, 2002).

ما يميّز الإعلام الفلسطينيّ داخل إسرائيل أنّه إعلامُ أقليّة يخضع من جهة لرقابة كولونياليّة (خطيب، 2014)، ومن جهة أخرى يتعامل مع قتل النساء ضمن قوالب مجتمعيّة. وتُظهر الدراسات الخاصّة بالإعلام أنّ طرق تغطية ظاهرة العنف وقتل النساء في الصحف المحلّيّة تتّسم بالتبعيّة والتأثّر بالخطاب السائد في الصحافة الإسرائيليّة (جمّال وبصول، 2011)، أي إنّه ثمّة حالة من التقليد الدائم للتقارير الصحافيّة العبريّة. الإعلام الفلسطينيّ داخل إسرائيل يمرّ في ظروف صعبة نظرًا لقلّة المهنيّين الذين يعملون في مجال الصحافة، وغياب الاستثمار الاقتصاديّ بمهنة الصحافة، ممّا يقلّل من فرص التعلُّم من خبرات مهنيّة تزيد من الوعي لقضايا المرأة وحقوقها، ولطُرق عرضها في الأخبار والتقارير (جمّال وعوايسة، 2011).

شغلت الحركات النسويّة والحقوقيّة دَورًا هامًّا في إثارة الوعي حـول الرسائل الضمنيّة التي تحـاول القـوى الدينيّة والمجتمعيّة القمعيّة ترسيخها من خـلال المدرسة والإعـلام والخدمات الرسـميّة. وعند فشـل تلك القوى في الوقوف أمام الخطاب النقديّ، تلجأ إلى التهديد والقمع العلنيّ. وثمّة العديد من الأمثلة في العالم العـربيّ الـتي تعكس هـذا الـصراع بـين الفكـر التقدّميّ والرجعيّ، ومنهـا مطالبـة الحركـة النسـويّة في تونس تغيـير القوانـين المتعلّقة بالتميـيز في الإرث وقوانـين الأحـوال الشخصيّة، ممّا ولّد ردود فعـل عنيفة دفعت الأزهـر إلى المطالَبـة بسـحب عضويّة تونـس مـن مجلـس الـدول الإسـلاميّة. وفي الأردن، هاجمـت الجهـات المحافِظة هجومًا شديدًا إقرار قانون تجريم المغتصِب حـتّى بعد تزويجه من الضحيّة. وقد نشرت القوى السلفيّة السعوديّة ڤيديوهات بلسان نساء يعبّرن فيها عن رفضهنّ للحقّ في قيادة السيّارة، بحجّة صيانة مكانة وكرامة المرأة السعوديّة.

في السياق الفلسطينيّ، تلقّت حركات نسويّة تهديدات، وشُكُك في نزاهتها الوطنيّة بسبب مطالَبتها بأبسط الحقوق للنساء، ومنها الحمايةُ من الاعتداء المنزليّ، والضغط على الشرطة والإعلام لاستبدال مصطلح "شرف العائلة" بمصطلح "ظاهرة قتل النساء"، كي تتوقّف عن تبرير ظاهرة قتل النساء بأنّها تشكّل حصيلة مركّبات "ثقافيّة" مجتمعيّة خاصّة بالمجتمع الفلسطينيّ في البلاد (بياضي شلون، 2014). كما شغلت حركات نسويّة دَورًا في قيادة حملات توعويّة للحقّ في التعدُّديّة والحرّيّات الجنسيّة، والمطالَبة بإلغاء قوانين وإجراءات مهينة للنساء وترسيخ دونيّتهن مثل بيت الطاعة (كيان، 2016). ينعكس هذا الصراع بين الفكر المحافظ والحراك النسويّ التقدّميّ من خلال صبّ الجهود لمناهضة المبادرات النسويّة المتمثّلة في المسيرات الاحتجاجيّة، ومهاجمة الحملات التوعويّة، ومحاولة مصادرة إصدارات ودراسات تتحدّى العرف الاجتماعيّ في ما يخصّ المساواة والعدالة بين الجنسين. ويجري استخدام الإعلام المرئيّ تتحدّى العرف الاجتماعيّ في ما يخصّ المساواة والعدالة بين الجنسين. ويجري اسجدام الإعلام المرئيّ موضوع حرّيّة المرأة وجسدها وحركتها إلى كابوس يهدّد مصير ووجود تلك القوى الرجعيّة. ويأتي ذلك من منطلق الفكر المحافظ الذي يـرى أنّ عنف الرجـل الممارُس ضدّ زوجته هـو بمثابة مسألة عائليّة، ويعارضون تدخّل جهات من خارج العائلة (رسميّة وغير رسميّة) في العلاقات القائمة بين الرجال العنيفين ونسائهم المعنَّفات (حاجٌ يحيه، 2005). لذا، لا نستغرب غياب الدعوة الجِديّة من قِبل القيادات الرجعيّة والذكوريّة لمحاربة العنف ضدّ النساء.

يـرى البعـض -مـن منظـور نقـديّ بنّاء- أنّ سـيطرة القـوى المحافِظـة والرجعيّـة عـلى حيـاة معظـم شرائـح مجتمعنـا، وتبـنّى النظـرة المحافِظـة تجـاه حقـوق النسـاء والمعاديـة لحرّيّاتهـنّ لـم يـأتِ مـن فـراغ، بـل هـو محصّلة لعوامل داخليّة وخارجيّة تتمثّل في المقاربات التي تتناقض مع العمل النسويّ الذي لا يـزال يعمل بصورة نخبويّة، ويتبنّى لغة "تنظيريّة" في العمل مع النساء، خاصّة بين أوساط المجتمعات المحليّة المهمّشة. لا ينحصر صراع الحركة النسويّة التقدُّميّة في مواجهة القوى المجتمعيّة والدينيّة والسياسيّة المحافِظة والقمعيّة فحسب، بل إنّها تتشابك مع نظام سياسيّ استعماريّ يسعى على نحو ممنهج إلى حماية تلك القوى الرجعيّة لأنّها تحدم مصالحه في الطاعة والتطويع، والمحافظة على ما هو قائم. لاحظت شلهوب-كيفوركيان وظاهر-ناشف أنّ جميع الأبحاث التي أُجرِيت حول قتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ أشارت إلى تفاعل بين المؤسّسات الرسميّة الإسرائيليّة (بما في ذلك الشرطة، والنيابة، ومكاتب الخدمات الاجتماعيّة) والمؤسّسات غير الرسميّة المجتمعيّة (بما في ذلك لجان الصلح، والمؤسّسة الدينيّة، ومؤسّسة العائلة). هذا التفاعل جدليّ؛ إذ إنّ الواحدة تغذّي الأخرى وتزيد من سلطتها على المرأة، ممّا يضعها في موقع دونيّ يسهّل التنكيل بها وقتلها (Shalhoub-Kervorkian & Daher-Nashif, 2013).

سياسات ممنهَجَة في تذويت العنف: دَور الشرطة

تترجَم هـذه التركيبـة المزدوجـة لقمـع النسـاء الفلسـطينيّات في جميـع مَنـاحي الخدمـات المتاحـة نظريًّا "لحمايتهنّ". تبدأ من مخطّطات تسهم في نشر الجريمة في المجتمع العربيّ من خلال فرض واقع اقتصاديّ يصادر مصادر عيش الناس ويحوّلهم إلى مجموعات تتنافس على فرص عمل محدودة، وهو ما يزيد نِسب البطالة والفقر وتفشّى الإحباط بينها، فيضعها أمام الانخراط بالعالم الإجراميّ من أجل الحصول على المصادر الماليّة (قعدان، 2020). ومع انتشار السلاح بصورة لافتة للنظر في المجتمع العربيّ والتقاعس الممنهج من قبل الجهات القانونيّة في ملاحقة قضايا العنف، تـزداد حـالات القتـل وينتـشر الشـعور بفقـدان الأمان، ممّا يفرض واقعًا جديدًا على المجموعات المهمَّشة يدفعها أن تلتزم الصمت وأن تتجنّب المواجهة، كشكل من أشكال الحماية المؤقَّتة. وحسب التحقيق الذي أُجْرَتْه صحيفة "هآرتس" تبيِّن أنّ الشرطة في عام 2020 نجحت في فكّ رموز نحو 20% من حوادث القتل في المجتمع العربيّ، مقابل 53% من الجرائم في المجتمع اليهوديّ. كما وأغلقت الشرطة 80% من ملفّات شكاوي نساء حول عنف مُورسَ ضدّه ينّ (براينر، 2020). وكما يبدو، تقاعس الشرطة لم يأتِ من فراغ، بل هو ممنهَج، والدليل على ذلك أنّه حتّى مع مطالبة مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست الاطّلاع على بيانات الشرطة في ما يخصّ "قتـل النساء"، تجاهلت الأخيرة هذا الطلب (مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست، 2017). هذا الواقع يعكس السياسات المبطّنة التي تدعم ممارسات الشرطة دون محاسبة حتّى أمام الجهات الرسميّة في الدولة -مثل الكنيست-، ومحاولة التملُّص من كشف طريقة عملها. وعكست دراسة لجمعيّة "نساء ضد العنف" عن صعوبة الوصول إلى ملفّات قتـل نساء جـرى في سـنوات ماضيـة، وحـتّى بعـد موافقـة مديـر المحاكـم عـلى السماح بمعاينة الملفّات، لم تتمكّن الدراسة أن تصل إلّا لعددٍ قليل جدًّا منها بسبب نظام حفظ الملفّات السيّئ، وعدم توافر قاعدة بيانات لملفّات قائمة أو ملفّات جرى إغلاقها (توما، 2005).

يمكن القول إنّ "منظومة العدالة الإسرائيليّة"، ولا سيّما الشرطة، لا توفّر أي حماية للنساء، وتقوم باتخاذ خطوات متقاعسة ومجحفة بحقهـنّ، وتميـل إلى شـغل دور المتفـرج وتتجاهـل الشـكاوى باعتبارهـا نتـاج لعادات وتقاليد مجتمعيّة، وفي كثير من الأحيان جرت الاستهانة بالخطر الذي يتهدّد النساء، ومهدّت الشرطة الطريق لإعادة النساء إلى أماكن سكناهنّ العنيفة (هوّاري، 2014). مثال حيّ لهذا الأمر هو مقتل وفاء عباهرة من عرّابة في تاريخ 71/11/2020 بِيد طليقها، والذي وقع بالتزامن مع كتابة هذا البحث. وقد نشر الإعلام المرئيّ والصحف العبريّة تسجيلًا لمكالمة أُجْرتْها المغدورة مع الشرطة الإسرائيليّة التي رفضت توفير الحماية لها، على الرغم من تأكيد المغدورة على الخطر الذي يتربّص بها وبأطفالها من طليقها ذي السوابق العنيفة والتهديدات المتتالية. جدير بالذكر أنّ وفاء قال للشرطيّ خلال المكالمة إنّ من واجبه حمايتها وحماية بناتها، إلّا أنّ ردّه كان: "لا تعلّميني كيف أقوم بعملي. من المستحيل أن تحصلي على هذا النوع من الحماية". كذلك أوردت التقارير قرار القاضي بالإفراج عن القاتل لكونه لا يشكّل تهديدًا على حياتها، ولذنّه ظهر نادمًا على فعلته.

الفوض الممنهَجةُ في مستوى خدمات سلك الشرطة والخدمات الاجتماعيّة، ومحاولةُ التيّارات المحافِظة داخـل المجتمـع طمْـسَ قضيّـة حقـوق المـرأة بمفهومهـا الوجـوديّ الإنسـانيّ والتحكّـم بطـرق معالجتهـا، بمـا يتناسب مع الفكر المحافظ التقليديّ، تضعان المرأة المعرَّضة لخطر القتل بين المطرقة والسندان. فمن جهة، هي تعاني من بنْية مجتمعيّة تصادر إنسانيّتها، ومن جهة أخـرى تعيـش في ظـلّ نظام اسـتعماريّ يسعى إلى ممارسـة التطهـير العِـرقّ ضـدّ مجتمعهـا وشـعبها. وبالتـالي، ليـس مـن المسـتغرَب أن "يبـارك" هذا النظام ضمنيًّا سَحْقَها من خلال تذويت القهر واليأس وعدم اليقين، حتّى لا تنتصر وتمدّ مَن حولها ببصيص من الأمل. ويناقش فانون (2015) محاولات المستعمِر الهادفة إلى طمس كلّ الجهود الساعية إلى التحرُّر والتغيير لأنَّها تكون المقدِّمة لتجنيد أشكال المقاومة أمام تعشُّفه. تسعى المؤسّسة الرسميّة إلى دعم البدائل المحلّيّة لتشكِّل هذه بدَوْرها أداة قمعيّة، أو توفّر مستوًى متدنّيًا من الخدمات، كي يشكّل ذلك عراقيلَ أمام تقديم العون والمساعدة والدعم للمعنَّفات وعائلاتهنّ (حاجّ يحيى، 2005). لذا، ليس من المستغرَب أن يـزداد تمسّـك فئات مختلفة مـن المجتمع المحلّىّ بالحلول العشائريّة على أنّها البديل. وينعكس هذا في دراسة "جمعيّة الجليل" (2014) حول آراء النساء والرجال في موضوع العنف؛ فقد عبّر ما يزيد عن 85% من المستجوَبين من كلا الجنسين عن عدم نجاعة الحلّ المتعلّق بالتوجُّه للشرطة، وأنّهم/نّ يثمّنون الاعتماد على العائلة باعتبارها الجهة المخوَّلة للتدخّل وحلّ النزاعات في حالات ممارسة العنف. والمثير للجدل أنّ ما يزيد عن 80% من المستجوَبين/ات يقترحون "مراضاة الـزوج وتجنُّب استفزازه" كأفضل الإستراتيجيّات أمام المرأة لحماية نفسها من العنف!

يمكن الإجمال بالقول إنّه على الرغم من جهود الحركات النسويّة والحقوقيّة في التصدّي لقتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ بكلّ ما تملك من قدرات، يزيد اتّساع رقعة سياسات التهميش والقمع العلنيّ والمبطَّن من قناعة الجمعيّات والحركة النسويّة أنّ الكثير من العمل لا يزال ينتظرها في هذا المضمار؛ إذ لا يمكن تجاهل حقيقة أنّ القتل يشكّل نتاجًا لعوامل كثيرة في السياق الفلسطينيّ الذي يتّسم باستخدام أدوات بطْرَكيّة _ استعماريّة، لتصبح المرأة في كثير من الأحيان -هي وجسدها- حلبة لفكّ هذا الصراع (ظاهر-ناشف، 2014).

3. منهجيّة الدراسة وأهدافها

ليس من السهل البحث في ظاهرة قتل النساء، وذلك لعدّة أسباب أوّلها وأهمّها غياب "صوت" الضحايا من الدراسة، والاعتماد على مصادر ثانويّة للتحدّث عنها، والتي لا تعكس عمق الخبرة وتحدّياتها كما احتبرتها الضحايا. لذا، تلجأ الكثير من الأبحاث إلى مصادر مختلفة للبحث في ظاهرة قتل النساء، من بينها منهجيّات "تحليل النصوص"، يتم خلالها مراجعة مصادر ووثائق تسهم في فهم الرسائل الضمنيّة المتعلّقة بالقتل ومدى انسجامها مع المقاربات النسويّة التقدّميّة. بعامّة، ومن أجل فهم طريقة عرض الظاهرة، تعيل الدراسات إلى مراجعة التغطية الإعلاميّة المرئيّة والمكتوبة المرتبطة بحوادث القتل، أو ملفّات التحقيق الرسميّة والمحاكم، بينما تركّز دراسات أخرى على فهم ظاهرة القتل من منظور المختصيّن/ ات في المجال، ومن كانوا على صلة مهنيّة بالضحايا، حيث تسهم هذه الدراسات في تسليط الضوء على ورُّر تلك المؤسّسات في توفير الحماية، ولا سيّما مع تنوّع الخلفيّات الثقافيّة والتعليميّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة الخاصّة بالضحايا. وتميل أبحاث أخرى إلى التواصل مع المقربّين وعائلات الضحايا كونهم الأقرب إلى عالمها والأكثر قدرة على وصف عمق تجربتها والتحدّيات التي مرّت بها. ويرى البعض أنّ ثمّة الكثير ممّا يمكن تعلُّمه من خلال دراسة تجربة وقصص المقرّبين من الضحيّة، لا على مستوى حيثيّات القتل فحسب، بل كذلك لِما تتركه الحادثة من آثار نفسيّة على حياة المقرّبين من العائلة، وبخاصّة القتل فحسب، بل كذلك لِما تتركه الحادثة من آثار نفسيّة على حياة المقرّبين من العائلة، وبخاصّة الطفال.

بناء على اطّلاعنا على المنهجيّات المتداولة، ارتأينا الاعتماد في هذه الدراسة على منهجيّتين أساسيّتين في البحث الكيفيّ (النوعيّ): المنهجيّة "الوصفيّة" ومنهجيّة "تحليل المحتوى". يسهم البحث الكيفيّ في معرفة طبيعة المعلومات والأفكار التي يحملها أفراد العيّنة بشأن ظاهرة ما (قتل النساء -في هذه الحالة)، دون التدخّل أو محاولة التأثير عليهم. وكما نعلم، لا يسعى البحث الكيفيّ الوصفيّ إلى التعميم بشأن الظاهرة، بسبب غياب تمثيل العيّنة لمجتمع الدراسة ككلّ، لكنّه يوفّر بيانات هامّة حول نظرة المستجوّبين/ات إلى الظاهرة ومن عدّة زوايا. هذا الفهم المعمّق يزيد من معرفة الأسباب والعوامل التي حالَتْ دون حماية الضحيّة من القتل. ولم نهدف هنا إلى فهم تأثير الحادثة على المستجوّبين/ات، وإن كان للحادثة بالغُ الأثر على حياتهم/نّ الشخصيّة والاجتماعيّة.

أمّا في "تحليل المحتوى"، فقد اعتمدنا على مراجعة التغطية الإعلاميّة لمجموعة من حالات القتل للوقوف عن كثب على طرق التغطية لحالات القتل، وطبيعة المضامين التي احتوتها تلك المصادر. وقد اعتمدنا على البحث الإلكترونيّ وَفق اسم الضحيّة ومراجعة كلّ المواقع التي غطّت أخبارًا تخصّ حادثة القتل منذ لحظة الاختفاء أو القتل، وحتّى مرحلة المحاكمة (إن عُثِر على الجاني /الجُناة). ورأينا أهمّيّة خوض هذه المراجعة بسبب كونها أساسيّة في فهم أشكال التغطية الإعلاميّة المختلفة، ولا سيّما في المواقع العربيّة الأكثر تداولًا في أوساط المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل، منها: "بانيت"؛ "عرب 48"؛ "الصنّارة"؛ "كلّ العرب"؛ "بكرا".

انبثقت الحاجة إلى تصميم الدراسة وَفْق تلك المنهجيّات بسبب حسّاسيّة الموضوع، ولا سيّما أنّ الفئات المستهدَفة قد تكون الأقـلّ قـدرة عـلى التعبـير والمشـاركة في حيثيّات القتـل، وبالتـالي فـإنّ الاسـتماع إلى تجربتهـا المتعلّقة بحيثيّات الأحـداث وربطهـا بالتغطيـة الإعلاميّـة قـد يزيـد مـن فـرص فهـم الظاهـرة عـلى نحوٍ أعمق. وقد تطرّقت الأدبيّات إلى أهمّيّة قصص الناس في فهم تشابك وتصادم العوامل الاجتماعيّة والسياسيّة والنفسيّة والتربويّة التي أدّت مجتمِعةً إلى تفاقم الظاهرة، وبالتالي فإنّ الافتراض أنّ الأبحاث الكمّيّة تكفي لفهم الظاهرة ليس صحيحًا بسبب افتقارها إلى التعمّق في الأسباب والعِبر المستخلَصة بغية وضع إستراتيجيّات المناهَضة والمناصَرة.

ختاماً، تميل الأدبيّات العربيّة النسويّة إلى اعتماد المنهجيّات الكيفيّة عند تحليل ظاهرة القتل والعنف، ونرى أنّ معظمها يفتقر إلى الدراسات الميدانيّة التي يجـري خلالها الاستماع إلى قصص وتجـارب الناس الذيـن يشـكّلون جـزءًا لا يتجـزًأ مـن حيـاة الضحيّة، والذيـن يصنَّفون عـلى أنّهم "ضحايـا مـن الدرجـة الثانيـة".

3.1 عينة الدراسة

قمنا بإجراء مقابلات شبه مقنَّنة مع 22 شخصًا (من بينهم 4 ذكور)، 12 من بينهم هم من العائلة المصغِّرة (أهـل وإخوة وأخوات) وَ 10 من المقرِّبين (أصدقاء، وأقارب) من 14 امـرأة قُتلن في مناطق مختلفة. كما قابلنا 5 عاملات/ين اجتماعيّات/ين (2 من بينهم من الذكور) كانوا على صلة مباشرة مع بعض الضحايا أو عائلاتهنّ، وذلك ابتغاءَ فهم طبيعة الدعم الذي وفّروه للضحايا. وقد اعتمدنا التنويع في المناطق الجغرافيّة المختلفة من أجـل فهـم خصوصيّة الحالات، والعوامـل الاجتماعيّة الـتي نراهـا مؤثّرة، وتقـوم بـدَوْر في دعـم القتـل وتشريعه. وقد اشترط جميع أفراد العيّنة عدم ذكر أيّة معلومات قد تشير إلى هُويّاتهم وَ/أو هُويّات الضحايا.

واجهتنا جملة من التحدّيات خلال تحديد العيّنة. أوّلها صعوبة الوصول إلى فئة ترغب في الحديث عن الحادثة بإسهاب، لأسباب يعود بعضها إلى البعد النفسيّ وعدم الجاهزيّة للحديث والمشاركة، وأخرى ترتبط بالخوف من تهديدات داخليّة وخارجيّة لأنّ القضيّة ما زالت مفتوحة. لذا، اعتمدنا على إستراتيجيّة "كرة الثلج"، التي يجري خلالها التواصل مع "وسطاء" وأشخاص على صلة مباشرة مع أقارب وأصدقاء مقرّبين من عائلة الضحيّة لتمهيد اللقاء معه/ا، وهؤلاء بدَوْرهم يمهّدون للقاءات أخرى. علاوة على ذلك، ساعدت شبكة علاقات "كيان - تنظيم نسويّ" في الوصول إلى بعض الأفراد مباشرة، أو من خلال التواصل مع ناشطين وناشطات مهّدوا للّقاء مع العائلات.

<u>ثانيًا</u>، تزامَن العمل الميدانيّ مع تفشّي جائحة كورونا وما نتج عنها من تقييد للحركة، والإجراءات الصحّيّة المتعلّقة بالمحافظة على التباعد. هذا الواقع حال أحيانًا دونَ نجاح المقابلات بسبب إلغائها في اللحظة الأخيرة نتيجة إغلاق مناطق معيّنة ومنع دخول زوّار إليها. فضلًا عن هذا، أعاق الحّجْر المنزليّ كثيرًا فرصَ المكوث الشخصيّ مع المستجوّب/ة التي كانت أساسيّة من أجل زيادة مصداقيّة المقابلة، ممّا جعل الباحثات الميدانيّات في الكثير من الأحيان يخصّصن الزيارة لأحاديث غير رسميّة ويحدّدن وقتًا آخر للمقابلة.

<u>ثالثًا</u>، لم يكن من السهل ضمان عَقْد المقابلات في هذه الظروف، إذ كثيرًا ما حصل تراجع عن إجراء المقابلة سلفًا بسبب الخوف من أن يعرف بها أفراد العائلة الموسّعة، أو بسبب غياب المساحة الآمنة لكلّ من الباحثة والمستجوّب)ة. وقد عملنا في المناطق المختلفة على توفير أماكن مناسبة وآمنة للمستجوّبين/ات

كي يتمكّنوا /يتمكّنّ من الحديث بحرّيّة، وبدون قيود خارجيّة. كذلك كان لخلفيّة المستجوَبين/ات الثقافيّة والاجتماعيّة دَوْر في الحصول على بيانات ومعلومات معمَّقة، وفي التعبير بإسهاب عن تفاصيل العلاقة مع الضحيّة، ممّا زاد من صعوبة إجراء مقابلات تتقارب في مستوى السلاسة والوضوح والمشاركة. وعلى نحوِ ما وضّحنا سابقًا، أسهَمَ تأكيد الباحثات الميدانيّات على أخلاقيّات البحث المتعلّقة بعدم الإفصاح عن هُويّة المستجوَبين/ات أو أسماء النساء المغدورات، أسهَمَ في بناء نوع من الثقة خلال المقابلة، وفي توفير المعلومات التي نعتبرها ذات أهميّة، والتي أضفت على البيانات التي جُمعت مصداقيّة عالية.

3.2 أدوات الدراسة

اعتمـد البحـث عـلى المقابلـة شـبه المقنَّنـة والـتي تتضمّـن مجموعـة مـن الأسـئلة المحوريّـة يجـري التشـعُّب فيهـا وَفْـق سـياق ومجـرى المقابلـة. ركّـزت المقابلـة عـلى مواضيـع مختلفـة، مـن بينهـا:

- · علاقة المستجوَبين/ات بالضحيّة على المستوى الشخصيّ والعائليّ.
 - · نظرتهم إلى حيثيّات القتل وطرق الحماية التي اعتمدتها الضحيّة.
- · تجربتهم/نّ مع المؤسّسات الرسميّة التي يُفترض أن توفّر الدعم والحماية، ومن بينها مكاتب الخدمات الاحتماعيّة والشرطة.
 - · تجربتهم/نّ مع الإعلام وموقفهم/نّ منه، ومن طرق تغطية الأخبار المتعلّقة بالجرائم.

أمّا عند تحليل المصادر الإعلاميّة، فقد شملت العمليّة مراجعة المضامين الـتي تطرّقت إليها وسائل الإعلام الإلكترونيّة، بما في ذلك مقابلات مصوّرة أو شفويّة مع أفراد من عائلات الضحايا. وقد ركّزنا في تحليل المحتوى على اللغة المستخدَمة في النصوص الإخباريّة والمصادر المرئيّة ومرجعيّة المعلومات، وما إذا كانت مستمَدّة من تقارير الجهات الرسميّة، أم من مصادر مقرَّبة من الضحايا. وقد أسهَمَ هذا التحليل في تعزيز فهمنا لدَوْر الإعلام في إثارة الجدل النقديّ بشأن قضيّة قتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ داخل إسرائيل.

4. عرض النتائج

تمخّضت المقابلات وتحليل المحتوى عن توجّهات ومعطيات متنوّعة حول ثيمات ومواضيع تتعلّق بحياة الضحيّة، والعوامل التي شغلت دورًا في حـدوث الجريمة. وعـلى الرغـم مـن ترابـط وتداخـل (بـل وتصـادم) تلـك الثيمـات في مـا بينهـا، فإنّنـا سـنعرض بدايـة الجـدل الخـاصّ بـكلّ ثيمـة /محـور، عـلى أن نناقـش التداخـل والعلاقـات بينهـا في جـزء التحليـل والاسـتنتاج الـذي يليـه.

وصف/ت المقرّبون/ات شخصيّات النساء الضحايا بِسِمات متعدّدة تعكس، من جهة، توجّهها الإيجابيّ نحو الحياة والقوّة والمثاليّة، ووصفوا/ن في الوقت نفسه صورة نمطيّة لشخصيّة المرأة التي تتحلّى بصفات التحمّل والصبر والسكوت. لذا، فقد كان هناك إجماع بين المستجوَبين/ات على وصف النساء الضحايا كمحبّات للحياة ومتمسّكات بالأمل، وقادرات على دعم من هم حولهنّ "كنت أستمدّ القوّة منها" وعدم الإساءة لأحد، وعلى طموحهن في التقدّم والتعلُّم وتحسين ظروف حياتهنّ. ونرى أنّ التأكيد على قوّة شخصيّة المثالية لدى النساء الضحايا ونزعتهنّ المثاليّة قد ينبثق من الحدود المفروضة على أدوار المرأة، ومنها المسؤوليّة عن البيت وعن حمايته، والرضى بالقليل، وحتىّ القيام بأدوار الرجل "عمّرَت بيت لحالها، هذا الشغل النسوان بتقدرش عليه... قليل تَتُلقي نسوان بعملِن هيك". كما تكرّرت الأوصاف التي تتحدّث عن الصبر والتحمّل والعطاء للزوج والأخوة "كانت تساعد إخوِتْها، والليّ بتجيبه تصرفو عليهم وعَ بيتها..." للتأكيد على مثاليّة الضحيّة في شغل دور المرأة العربيّة التقليديّة التي وُجِدت بالأساس من أجل ضمان راحة الذكور الاقتصاديّة والنفسيّة.

4.1 صفات ومميّزات الضحيّة:ما بين الاستقلاليّة والطاعة!

أمّا النقد، فقد ارتبط بالقيود المجتمعيّة تجاه "حدود" قوّة الشخصيّة. من ذلك -على سبيل المثالالتحفّظ من مظاهر حرّيّة اتّخاذ القرار على عدّة مستويات، أوّلها ما يخصّ جسدها "شلمَت اللّبس
المحتشم والكلّ بطّل ينظرلها نظرة احترام، مع إنها فهمانة ومتعلمة..."، الأمر الذي ولّد بعض التوتّر في نظرتهم إنّ إليها "واحنا كنّا ننتقدها بأشياء بقينا ميعجبناش أسلوب وطرق وأشياء معيّنة كانت تعملها، اللّبس والطلوع بالليل". ثانيًا، على مستوى الاستقلاليّة الفكريّة والاقتصاديّة "صار بدها تشتغل وتصرف على حالها..."، "قررت تلّق وتعيش لحالها، وهذا كان مشكلة عند العيلة...". وكما يبدو فإنّ تلك التحفّظات على حالها..."، تقررت تلّق وتعيش لحالها، وهذا كان مشكلة عند العيلة...". وكما يبدو فإنّ تلك التحفّظات لمجتمع الذكور. هذا الواقع ولّد لدى المستجوّبين/ات بعض التخوُّفات من توفير الدعم العلنيّ لقرارات الضحيّة "يعني هي اختارت تِخْلَص من حياتها التعيسة وتعيش لحالها... قلنالها إنهن [أفراد الأسرة] مش رح يقبلوا..."، وهو ما جعل بعضهم يلتزم الحيطة والحذر من توفير الدعم خوفًا من أن تطولهم تهديدات المحيطين أو نتيجة لاعتبار "النّعم" تجاوزًا للعرف الاجتماعيّ السائد "لـمّا الوحدة بتصير عند عيلة زوجها المحيطين أو نتيجة لاعتبار "لنّع الكون من العيلة... صاروا يقولولى تتدخّليش بلاش تكبر القصّة...".

ما يثير الانتباه هنا أنّ قتل النساء -على نحوِ ما سنوضّح في المحور الخاصّ بالمجتمع- كان، في كثير من الأحيان، مصحوبًا بمواقف متشكّكة من قِبل المجتمع المحلّى المحافظ تجاه أسباب القتل، تأتى دائمًا على حساب الضحيّة. هذا الموقف السلبيّ أو المتشكّك جعل معظم المستجوَبين/ات يبالغون / يبالغون أو الرجوع إلى الصفات التي يثمّنها المجتمع، كالتعبُّد والصلاة على سبيل المثال "دايمًا بتصلّي، وبتخاف ربّها" من أجل تخفيف وطأة وثقل القتل على نفوسهم/نّ الذي يرتبط كثيرًا بـ "مباركة" المحيطين وتضامنهم. وقد لاحظنا أنّ جميع المقابلات الإعلاميّة التي أُجريت مع أفراد من عائلات الضحايا كانت تؤكّد على تلك الصفات، وكأن هؤلاء يخاطبون من خلالها مجتمعًا ذكوريًّا اعتاد أن يبدأ في الطعن بسلوك وسِمات الضحيّة، بدلًا من إظهار التضامن الفوريّ دون شروط مسبقة. وقد انعكس ذلك أيضًا في التغطية الإعلاميّة لحالات القتل، باستخدام سِمات الضحيّة المذكورة أعلاه لتخفيف ما يمكن أن يخطر في بال أذهانٍ محافِظة عند سماع أو قراءة نصوص إخباريّة تحمل عبارات على غرار: "لا تزال الأسباب غامضة"؛ "اختفت آثارها"...

4.2 علاقة الضحيّة بالعائلة: التصادم مقابل التضامن

تطرّق/ت جميع المستجوَبين/ات إلى علاقة الضحيّة بأسرتها، سواء أكان ذاك على صعيد العائلة المصغّرة (كالوالدين والإخوة/ات)، أم الموسّعة (كالأعمام والأقارب)، أم مع الأطفال (إن كانت الضحيّة متزوّجة)، وعكست أقوالهم/نّ شكلين من العلاقة: العلاقة التضامنيّة وتلك التصادميّة. وظهرت العلاقة التضامنيّة من خلال تأكيد المستجوَبين/ات على صلتهم/ن القريبة بالضحيّة، وفهمهم/نّ العميق لكلّ ما تتعرّض له من عنف وتهديد "كنّا حاسّين قدّيش عم تتعذّب ..."، "ياما أجت تشكيلنا...". وبالرغم من هذا التعاطف الكبير مع الضحيّة خلال حياتها المعنَّفة، كانت الدعوة إلى التغيير وإيقاف العنف شبه مغيَّبة، واتّسمت ردود الفعل بمواساة الضحيّة، والمحافظة على ما هو قائم، ولا سيّما مع تخوّف العائلة من عنف الجاني وقدرته على إلحاق الأذى بها:

"طول الوقت في عنف بحياتها... بَس أَوّلها كانت تهرب منّو... تيجي كلّها دم وحالتها حالة... كنت أروح آخذها وبعدين ترجع وتقول إنو بَطّل... بَس لـمّا صار عندها ولاد بطّلت تتحمّل... اتّصلَتْلي قالتلي (...) مش قادره أوقّف عَإِجري... موّتني ضرب... رحت آخدها وما استحى يقوللي إذا بتفتحي تمّك بتعرفي وين ولادك بودّيهم... هدّدني".

عكست تلك العلاقة التضامنية تفهّمًا واحتواءً لخطوات قامت بها الضحيّة خلال فترة العنف، وإلقاء اللوم على الظروف التي حالَتْ دون إمكانيّة أن تتصرّف الضحيّة وَفق "المنطق" أو "العرف" الاجتماعيّ المطلوب:

"ما كانت حياتها طبيعيّة... ولا مرّة كان عندها إحساس بالأمان أو الحنان ولا من أيّ حدا من العيلة... صارت بدها تدوّر عالإحساس بالأمان وعالحنان برّا البيت... اقترحت عليها مرّة تيجي تسكن عندي بس مقِدْرَتش لأنّو [الأب والأمّ والإخوة] رفضوا... كانوا يفكّروا بحالهم بَس أنا كنت بدّي تعيش معنا وتبدا حياتها من جديد... بَس [أفراد العائلة] ما قبلوا... كانوا بفكّروا بحالهم بَس".

ما يثير الانتباه هنا هو أنّ علاقة الضحيّة مع الذكور والإناث في العائلة كانت متنوّعة، إذ اتّسمت (العلاقة) مع الذكور بالسلطويّة من خلال التعامل مع الضحيّة كملْكيّة خاصّة يجب التفكير واتّخاذ القرارات نيابة عنها "يومها أبوي كان مسافر فحَكولنا [أقارب] ما تْقَدّموا شكوى لأنّو فِش حدا معكم... بلاش بيعمللكوا مشاكل وفِش زلمة وراكم". وقد عكس هذا الموقف المحايد نظرة مجتمعيّة تقليديّة يقتصر دَور المرأة فيها على الدعم على المستوى النفسيّ، لا على مستوى التغيير "أنا عندي اولاد صغار، قدّيش بقدر أدافع عنها؟ أصلًا إذا بدِّك تفوتي ع إثبي من هالشكل إلك حقّ؟ لأ ملكيش حقّ، هي اللي لازم تدافع، أنا مليش أدافع عنها". وكأنّ الأهمّ هو اتّباع قرار ذكور العائلة حول طرق الحماية "بعد حادثة الضرب والتكسير خلص أبوها وإخوتها بطّلوا يتحمّلوا، وهاي الحادثة خلّتنا نقدّم للطلاق... خلص حسّينا بكَفّي لهون".

غلب الطابع العاطفيّ على علاقة الضحيّة بنساء العائلة "كانت تيجي وتبكي..."، وظهر الأمر واضحًا عند وصف المستجوَبين/ات لوقع سماع الخبر عليهم/نّ وتبعيّاته، حيث اتّسم سلوك الرجال بعدم الإفصاح عن المشاعر "كسرت قلبنا. بعد هالمدّة كلّ يوم بقول اليوم ماتت. أبوها قلبه مطفي ولا كأنّه عايش... بضلّ ساكت"، في حين كانت المشاعر والحزن غالبة على النساء كما عبّرت والدة إحدى الضحايا:

"بَس سـمعت الخبر مـا صدّقـت. حكيـت هـذا كـذب، وبَـس الـكلّ صـار يتّصـل عـليّ انجنيّت. خلص مـا ضلّ عندي عقل. صرت أصوّت وأمزّع أواعيّ -وأنا متديّنة- وبناتي يبكوا ويصرّخوا. وين أروح وأصرخ وألطم بالشارع. فِش حـدا سـامعني إلّا جبراني. قلت أشـوف بنـي. مـا برتـاح إلّا أشـوفها عايشـة أو ميّتـة".

أظهر وصف طريقة التعامل مع خبر القتل صورة مجتمعيّة حول تعامل كلّ من الذكور والإناث مع الخبر؛ حيث اتّسم تعامل الذكور بالجِدّيّة، واتّباعهم للتقاليد ومنها احتواء الأمّ أو نساء العائلة المقرّبات من الضحيّة فور سماع الخبر، أو ممارسة الدور المطلوب منهم، نحو متابعة مراسيم الدفن والإجراءات الرسميّة. أمّا النساء، فقد ركّزن على التعبير المعلن عن المشاعر:

"طخّـوا (...) صرت زَيِّ المجنونة، أصرخ ومش عارفة شـو أعمـل... أخـذني زوجي وأنـا مرتعبة خايفة كثير... ما حـدا كان يـردّ عـليّ شـو وضعها بالزبط، ما حـدا قَلّي شي... كلّ الطريق للمستشـفى لقيت كلّ أهـل الطريق للمستشـفى لقيت كلّ أهـل البلـد هنـاك... أولادهـا شـافوني وصـاروا يبكـوا ويقولـوا قتلـوا إمّـي".

"عرفنا عن القتل بعد بيوم... من الأخبار، وصرنا نتّصل بعيلة زوجها وأكّدولنا الخبر... أنا رحت أكتر من مرّة على مركز الشرطة عشان أسمع شو اللي صار... الخبر فاجأنا لأنّه بتصير مشاكل بين الناس بَس متخيّلتش إنّو توصل للقتل...".

أمّا العلاقة <u>التصادميّة</u>، فتُرجِمت إلى علاقة شبه معدومة مع الضحيّة لأسباب مختلفة منها عدم الرضى عن سلوكيّات الضحيّة الحياتيّة قبل قتلها، على نحوٍ ما عبّرت عنه إحدى المستجوَبات: "إحنا كنّا ننتقدها بأشياء... ميعجبناش أسلوبها وأشياء كانت تعملها، زيّ اللبس والطلوع بالليل وهيك شغلات... ولبسها بقاش مناسب الصراحة... يعني صارت تقول خلص أنا قرّرت أشلح المنديل، ولمّا شلحته وهذا الإشي يعني أبعدها عن الكلّ... يعنى الواحد بطّل ينظر إلها نظرة احترام مع إنها كانت متعلّمة وفهمانة".

في حالات أخرى، ظهر التصادم نتيجة تحميل الضحيّة المسؤوليّة عن الوضع لأنّها قرّرت السكوت ("قلتلها تروحيش. قالتلي خلص، بدّي أروح... وين إلي نصيب بهاي الدنيا"، أو بسبب اختيارها الشريك رغم النصائح بعدم القيام بذلك "إحنا بقيناش موافقين إنّها تتجوّز... وهي مشاركتش، وكانت بَس تحكي لأختي... وبعد ما توفّت عرفنا من (...) إنّها كانت تدشّر الدار وتطلع منها وتروح عند (شخص بالعائلة)... يمكن كانت عارفة إنّو إحنا معارضين من الأساس". وفي حالات أخرى، توتّرت العلاقة بسبب عدم قدرة العائلة على دعم الضحيّة "كنّا لازم نوخذها عَ مَحْمل الجدّ أكثر... كان لازم نعنّد إنّو نوقف الإشي... حتّى لو كانت تقول [الضحيّة] إنّه كل شي طبيعي، وكل شي عادي..."، أو لاتّخاذها قرارات دون الرجوع إلى العائلة "هي بس صارت متعلّمة وتطلع، يعني صارت تفكّر بأشياء مش مقبولة عِنّا... وهيك صار بدها تطلّقو، وإحنا بالعيلة عِنّا الطلاق مش مقبول". ثمّة ما هو لافت للانتباه وهو أنّ معظم المستجوَبين/ت قد عبّروا / عبّرن عن الشعور بالذنب ولوم النفس لموقفهم/نّ الحياديّ أو السليّ من معاناة الضحيّة "لمّا سمعنا الخبر حسّينا بالغلطة، إنّو ما كان لازم نزعل منها... كان لازم نروح ونتظّم ن عليها" وَ "الكلّ ظلمها وما دعمها وكثم بنتندّم".

بصرف النظر عن طبيعة العلاقة، سواء أكانت تصادميّة أم اتّسمت بالتضامن والدعم، فإنّ تأثير الجريمة على العائلة يبقى للأمد البعيد، وتنتاب أفراد العائلة مشاعر الحزن الشديد، والاكتئاب، والعجز، والشعور بالوحدة والعزلة خلال حياتهم اليوميّة، حتّى مع مرور الزمن: "مرّات وانت تضحك مع العيلة بتتذكّر إنّو ناقص حدا يضحك معنا... في أيّ فرح أو حزن أو أيّ موضوع، فِسَ حَدا بنساها... ولا إحنا ولا أولادها. بالذات أنا... جرح لمدى الحياة". وكما سنوضّح في محور العلاقة مع المؤسّسات الرسميّة، فإنّ مصادر الدعم النفسيّ والاجتماعيّ لأفراد العائلة، بمن فيهم الأطفال، كانت شبه معدومة، وربّما لأنّ المجتمع الأبويّ بطبيعته يميل إلى الاعتماد على الدعم المحليّ والأسريّ من أجل التكيّف مع الصدمات والفقدان، وبتحنّب الانفتاح على مصادر دعم خارجيّة، حتّى لو كانت متخصّصة ومهنيّة.

4.3 العلاقة مع الأطفال والإخوة الصغار

تطرَّقَ/ت المستجوَبون/ت إلى علاقة النساء المغدورات بأطفالهنّ، وَ/أو بإخوة وأخوات يَصْغرونهن سنًّا كانت تجمعهن بهم/ن علاقة اتسمت بالحبّ والتضحيّة والاحتواء بصورة ملحوظة بناء على شهادات المستجوَبين/ت. كذلك أشارت المصادر الإعلاميّة وروايات بعض المستجوَبين/ت إلى مشاهدة الأطفال / الطفلات في بعض الأحيان لعمليّة قتل أمّهم/نّ، كحادثة طفلة القتيلة وفاء مصاروة ابنة السنوات الأربع، وقد عرضت وسائل الإعلام صورَها وهي تصرخ في الشارع طالبةً المساعدة لإنقاذ والدتها. وشارك/ت المستجوَبون/ات بقصص مؤلمة تعكس الضغط النفسيّ الذي عانى منه الأطفال عند مشاهدة قتل الأمّ أمام أعينهم.

"الأولاد كانوا متواجدين مع الإمّ، صاروا يركضوا كلّ واحد بجهة، البنت الكبيرة والولد الكبير... بدهم مساعدة ويصرخوا طخّوا إمّي طخّوا إمّي... حكولي لمّا شافوني ماما كان بدها تعيش ما خلاّها تعيش... كانت عم تقوللو ما يقتُلها، بَس بسرعة قتلها".

كذلك وصف/ت المستجوَبون/ات إسقاطات وتأثيرات الحادثة على الأطفال، كالانطواء والعصبيّة والعنف في المدرسة، وبخاصّة عندمـا يذكـر أحدهـم الحادثـة أو تُذْكَـر الأم، بالإضافـة إلى تراجـع تحصيلهـم المـدرسيّ، وتكـرار زيارتهـم لقـبر الأمّ /الأخـت، وصـولًا إلى محاولـة إيـذاء النفـس والانتحـار:

"نفسيًّا عاشوا أصعب لحظة... أمّهم تنقتل قدّامهم... اجتماعيًّا مش عايشين حالة طبيعيّة حتّى بعد مرور سنوات... مؤتّر عليهم ولحدّ الآن بَحِسّ البنت اللي شاهدت قتل أمّها مش طبيعيّة". ويضيف أحد المستجوّبين: "بِحاولوا التأقلم مع الحياة. الإشي صعب عليهِن طبعًا. بكلّ موقع وبكلّ مناسبة وبأيّ شغلة بتذكّروا إمّهن. كلّ يوم بتذكّروا إمّهن. كلّ يوم بتذكّروا إمّهن. الله يُع بيوم بتذكّروا إمّهن. في شأصعب من فقدان اللهمّ".

أحد الأمور التي تثير الاهتمام هو امتناع المستجوَبين/ات عن الحديث مع الأطفال عن الحدث، كشكل من أشكال الحماية:

> "بعد الحادثة ما خلّينا حدا يسألهم شو صار، حاولنا نعطيهن إنهن يهضموا الإشي... بَس مش عارفة قدّيش ممكن يستوعبوا هيك إشي". وأضافت أخـرى: "كنت بدّي أسأل البنت عن أحوالها بَس بناتي منعوني علشان ما تتذكّـر".

في بعض الحالات، اشتكى المقرّبون -وخصوصًا أمّ الضحيّة أو والدها- من حرمانهم من الأطفال أو من رؤيتهم، ولا سيّما في الحالات التي كان فيها الأب معتقَلًا ثمّ أُفرِج عنه. وعبّر/ت آخرون /أُخْرَيات عن قلقهم/نّ الشديد حيال وضع الأطفال، واضطُرّات بعضهم/نّ إلى اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتواصل معهم، لكن بعضهم/نّ تقبّلوا /تقبّلن الوضع كما هو بسبب الخوف والتهديد. وقال البعض إنّ حضانة الأطفال من قبل عائلة الضحيّة شكّلت -في كثير من الأحيان- عبئًا بسبب غياب القدرة على متابعة أمورهم التعليميّة والتربويّة، الأمر الذي دفعهم في أحيان كثيرة إلى والتدليل المفْرِط والإنفاق المادّيّ كشكل من أشكال التعويض.

ثمّة ما يلفت الانتباه في أنّ تناول المستجوَبين/ات لمشاعر الأطفال قد اقتصر على السلوك الواضح للعيان، كما وضّحنا أعلاه، دون اللجوء إلى خبرات مهنيّة يجري من خلالها السعي إلى فتح حِوار مع الأطفال ومحاورتهم بشأن حيثيّات القتل وإسقاطاته عليهم. وحتّى مع توافر مصادر الدعم من قِبل مكتب الخدمات الاجتماعيّة والخدمات النفسيّة، لم يكن الإقبال على تلك الخدمات كبيرًا، وقد يعود السبب في ذلك إلى موقف المجتمعات المحافظة من تلك الخدمات، حيث تميل الى التقليل من أهمّيّتها في حياة الأطفال،

علاوة على فقدان الثقة بهذه المؤسّسات وبإمكانيّة تقديمها للمساعدة. لذا، لم يكن من المستغرب أن تَنْبَني العلاقة مع الأطفال على قاعدة الشفقة لا على قاعدة التضامن بالمعنى الحقيقيّ، وذلك لأنّ ثقافة التربية العربيّة ما زالت تميل إلى تفادي التعامل مع نفسيّة الأطفال ومع تساؤلاتهم وتخبّطاتهم وعدم مواجهتها. هذا الأمر قد يفسّر، على نحوٍ ما سنوضّح لاحقًا، قلّة الوعي لأهمّيّة الخدمات النفسيّة المتوافرة لدعم الكبار والصغار، وتقتصر الاستفادة منها على فترة الصدمة الأولى، لكنّها تخفّ أو تختفي بعد انتهاء فترة العزاء.

4.4 علاقة الضحيّة وعائلتها مع الجناة:

تحدّث/ت جميع المستجوَبين/ت والعاملات الاجتماعيّات، وحتَّى المصادر الإعلاميّة، عن أنّ معظم الجناة كانوا من أصحاب السوابق الجنائيّة، ولديهم سجلّات في العنف الأسريّ وَ/أو في العنف بعامّة، وقد قضى بعضهم عقوبة السَّجن لاقترافهم جرائم السرقة أو تجارة المخدّرات أو الأسلحة. كذلك ظهر أنّ مستوى التعليم متدنٍّ لدى معظمهم، وأنّ غالبيّتهم يمرّون في ظروف اقتصاديّة غير مستقرّة.

لم تكن هذه المعلومات خافية عن الأهل، بل إنّ معظمهم -وبخاصّة الصديقات المقرّبات أو الأمّهات كانوا /كُنّ على دراية تامّة بالأمر، وأسهموا بين الحين والآخر في توفير الدعم الماليّ للضحيّة وأطفالها في محاولة منهم لتخفيف الأجواء العنيفة التي كانت الضحيّة تَعْزوها أحيانًا للوضع الاقتصاديّ، وبطالة الزوج من العمل. أمّا التعاملات مع قضايا العنف نفسها، فقد تباينت وَفقًا لوضع الزوج الاجتماعيّ وتقاليد العرف في المجتمع المحليّ. استرجع/ت معظم المستجوَبين/ات مواقف عكست هروب الضحيّة من الزوج العنيف إلى بيوت أكثر أمانًا في العائلة، إلّا أنّهم/نّ (نساءً ورجالًا) كانوا يعيدونها في معظم الحالات إلى العنيف إلى بيوت أكثر أمانًا في العائلة، إلّا أنّهم/نّ (نساءً ورجالًا) كانوا يعيدونها في معظم الحالات إلى الأحضان" الرجل المعنِّف انطلاقًا من الموقف التقليديّ السائد: "محل المرة في بيتها عند جوزها". ولا يعني ذلك أنّ العائلات لم تكن تشعر بالحزن على تلك القرارات، لكن على ما يبدو شغلت البنى الاجتماعيّة دَوْرًا مركزيًّا في بلورة ردود الفعل واعتماد تلك الخيارات. على سبيل المثال، تكرّر الافتراض أنّ الخلاف بين الأزواج يشكّل أمرًا اعتياديًّا ومرحليًّا، وبالتالي لم يَرْد في حسبان العائلات والمقرّبات أنّ الأمر سيبلغ حدّ القتل: "بصراحة الأزواج بمرّوا بظروف صعبة وهذا عادي بين الأزواج... بَس ما تخيّلنا نوصل لهيك وضع... وهو كان لمّا ييجي ويرجّعها تصير أحلاقه منيحة لفترة وبعدين يرجع يضربها". بناء على ذلك، كان هناك تشجيع مبطّن لقرار الضحيّة احتراف السكوت وعدم المواجهة، والتعامل في بعض الأحيان مع القرار على أنّه حرّية شخصيّة، بدلًا من التساؤل حول مدى قناعة الضحيّة بقرارها في ظلّ غياب الدعم الحقيقيّ من

"كانت تنضرب بَس ما كانت تحكي... كانت خايفة عَ الأخوات. كلّ الوقت كنّا نعرف إنّو بضربها... كلّ الوقت يؤنيها وصار كثير حوادث... كانت تزعل وتيجي لَعِنّا... كانت تخاف من تهديده ومرّات تقرّر ترجع لحالها... ما أفهم ليش مع إنّي أكون ناصحيتها إنّو ما ترجع... بَس فجأة تـروح... مرّات يضحك عليها بكلمتين ويوخذها عَ إيلات وكإنّه ما في إشي... بَس ترجع القصّة نفسها".

بالإضافة إلى ذلك، كان لشخصيّة الجاني العدائيّة ومكانته في المجتمع المحلّيّ أو في صفوف العائلة دَورٌ في تخوّف عائلات الضحايا من توفير الحماية التامّة للضحيّة. هذا الواقع دفع العائلات في معظم الحالات إلى تخفيف حدّة الصدام وتجنُّب المواجهة، لافتراضها أنّ المجاراة والمسايرة قد تقلّص من حدّة التهديدات والعنف، كما قالت إحدى المستجوَبات:

"خفنا مِنُّو ومن تهديداته وما فكّرنا نروح عالبوليس. هي كانت تخاف مِنُّو كثير... هو إنسان مع إسبقيّات بَس مش مسجّلة ضدّه... يعني إلو علاقة مع دوائر الإجرام. عرفنا إنّو بشتغل مع البوليس... عارفين عنّو بالإجرام بس ما بيفرق معهم لأنّو البوليس معو... وهو إنسان بدون رحمة ما بِهِمّو إثبي، متورّط بكثير أمور... عندو صفقاته مع الشرطة، وبشغّل ناس بمواضيع إجرام".

أمّا في حالات العنف الذي مُورِسَ من قِبل أقارب من الأسرة، فقد اتّسمت العلاقة بالتناقض. فمن جهة اعتُبِر الجاني "ذَكَرًا" من ذكور العائلة، وله مطلق الحرّيّة في اتّخاذ قرارات تخصّ "النساء"، وثمّة في الوقت ذاته عدم رضى عن العنف وتبعيّاته. هذا الواقع وضع المناصرين للضحيّة في موقف حرج ومقلق كما عبّر عن ذاك أحد المستجوّبين:

"حاولت أخلّيها عندي بالبيت وأقول [للجُناة] إنّها بتضلّ بحمايتي وتحت عيوني بَس يتركوها بحالها... هي عرفت إنّها رح تجيبلي مشاكل فقرّرت ترجع عالبيت... وقتلوها".

دعمت إحدى المستجوَبات هذا الأمر، وأرسلت رسالة مبطّنة مُفادُها أنّ الإمكانيّات التي تتوافر لدى نساء العائلة لإشغال دَوْر ثوريّ أو داعم على نحو علـىّ ضيّقة للغاية:

> "حياتها كانت طول الوقت في خطر، ومهدّدة من عمامها طول الوقت... طول حياتنا كان في عنف... وكلّنا كنّا معنّفين من عمامنا... بَس ما حدا من العيلة كان يتدخّل، ولأنّو في العيله كلمة الزلمة هي يلّي بتمشي... والحرمة ما لازم تطلّع صوتها... مرّة [أحد الجناة] كسر إصبعها. كانت تكتم وما تخبّرنا مع إنّه كنّا عارفين".

ما يثير الانتباه هنا هو شكل العلاقة مع الجاني بعد حدوث القتل، حيث غلب على معظمها تواصل مشاعر الخوف والشعور بالتهديد من الجاني، ممّا جعل معظم أفراد الأسرة يتردّدون في توجيه التهم علانيَةً، أو حتّى شغل دَوْر فاعل في المتابعات القضائيّة، كما عبّرت إحدى المستجوَبات:

"تابعنا المحكمة من بعيد عن طريق الإنترنت والأخبار... ما كنّا نروح. هو وَكّل محامي واصِّل [له علاقات مع ذوي النفوذ] وقِدروا يطلّعوه... بعد 6 أشهر. هو وعيلته بخوّفوا والواحد بقرّبش عليهم... بنقدرلهُمش.. يعنى إحنا مش شغل سلاح وهيك".

في حالات معيّنة، وخاصّة بعد "تبرئة" المتّهم لغياب الإثباتات، كانت تُغْفَد مراسيم "صلحة" بين العائلتين وتَقبَل عائلة الضحيّة بقلّة التواصل مع الأطفال في سبيل ضمان حدّ أدنى من الأجواء الآمنة. أمّا في حالات المواجهة ومتابعة القضيّة، فقد نجح البعض في رفع دعاوى قضائيّة للمطالبة بحضانة الأطفال، والإعلان جهارًا عن الكره الشديد للجاني. أمّا إذا كان الجاني من داخل العائلة، فقد تولّد نوع من الصمت والحيرة:

"يعني انحطّينا بوضع كتير صعب لا نُحسَد عليه... كلّنا عارفين إنّو هو (الجاني) اللي قتَل... والعيلة انقسمت وهٰذا تعّبنا كتير.. ولـمّا طلع براءة اضطرّينا نسكت".

بعبارة أخرى، كان لموازين القوى بين عائلة المغدورة والجاني دَوْر في تحديد طبيعة التصادم والتعامل مع تبعيّات القتل. فقد نجحت العائلات الأكثر تأثيرًا في المجتمع المحلّيّ في متابعة قضايا القتل ومواجهة الجناة، بما في ذلك ترحيل عائلة القاتل من المنطقة، وتعيين محامين لمتابعة قضيّة القتل، والمطالبة بحضانة الأطفال كما وصف والد إحدى الضحايا:

"الأطفال أوّلها أخذوهم وصاروا بدهم يمنعونا نشوفهم... رحت عند محامي مختصّ شرعيّ وقدّمت للمحكمة، وتقرّر بالاتّفاق حضانة مشتركة بيننا وبينهم... اليوم الأولاد إحنا مندير بالنا عليهم".

أمّا في حالات غياب القوّة القانونيّة والاجتماعيّة، فقد غلب حلّ التنازل أو المطالبة بالتواصل مع الأطفال لتجنّب المزيد من الضغوط، أو ربّما لأنّ العائلة توصّلت ضمنيًّا إلى استنتاج ملخَّصُهُ أنّ النتيجة لن تكون مرْضية:

> "ما عملنا إشي... أبوها ما رضي... قال لنا ما بنفع... بالآخـر هـذول ولاده، وعيلتـه رح تربّيهـم... وقال بكـرا بيكـبروا وبيجـوا لعندنا لحالهـم... وهـيّ عايشـة ما قـدرت تحصّل ولادهـا، كيـف بعـد الـلي صار؟! لهيـك سـكتنا ما بدنا مشـاكل لإخـوتي".

على الجملة، تعكس روايات المستجوَبين/ات تداخل العوامل الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة في ثالوث العلاقة بين الضحيّة والجاني والعائلة. فالعادات والتقاليد المحافِظة تعتبر أنّ العنف يشكّل جزءًا "طبيعيًّا" من الخلافات الزوجيّة أو العائليّة التي تواجه الجميع، وبالتالي من المتوقّع أن تمارس المرأة دَورها في التنازل والسكوت وتجنُّب المواجهة. بالتالي، حافظت عائلة الضحيّة على حدّ أدنى من الاحتكاك المباشر مع الجناة، واكتفت بتوفير الدعم النفسيّ والمادّيّ، إن أمكن، للضحيّة. كذلك إنّ تورُّط الجناة في عالَم الإجرام في حالات معيّنة زاد من تخوّف عائلة الضحيّة من التعرّض للأذيّة، وجعلها تقف حائرة في مسألة مواجهة الجاني، وإيقاف عنفه، ومساعدة الضحيّة على اتّخاذ الإجراءات القانونيّة. المرّات التي واجه فيها أفراد العائلة الجناة، ووفّروا الحماية للضحيّة، كانت مصحوبة بتحدّيات مختلفة من بينها الإجراءاتُ القانونيّة التي لم توفّر الحماية الكافية، كما يظهر في الـمَحاور القادمة.

4.5 دَور المجتمع المحلّى: ما بين الحماية وإضفاء الشرعيّة المبطّنة على القتل

وصف/ت المستجوَبون/ات تجارب متنوّعة مرّوا/ مررن بها مع مجتمعهم/نّ المحلّيّ، وعكست مستويات متفاوتة من الوعي تجاه حوادث القتل. واختلفت ردود الفعل تبعًا لطبيعة الحادثة وحيثيّاتها. على سبيل المثال، في حالات القتل الغامضة والتي انتهت دون توجيه تهمة قضائيّة، سادت أحاديث وافتراضات بُنِيَت على الإشاعات والنميمة. بعض هذه الإشاعات كانت تبرّر الجريمة بصورة مبطّنة، وتمنحها نوعًا من الشرعيّة من خلال الاستناد إلى عادات وتقاليد مستمَدّة ممّا يسمّى "شرف العائلة". وكما نعلم، يُشَرْعِن هذا المفهومُ القتلَ عند خروج المرأة عن قرارات العائلة (ولا سيّما الذكور منهم) التي تتحكّم بسلوكها وتفكيرها واختياراتها وجسدها. لذا، يُعتبر الزواج دون موافقة الأهل، وإقامةُ علاقات جنسيّة خارج إطار الزواج، وحتى قرار الطلاق، من الممارسات التي تبرّر القتل من منظور شرائح كبيرة في مجتمعنا العربيّ

"شلحَت الحجاب وعملَت عمليّة تصغير معدة وضعفت. هون الناس بلّشت تحكي. وحكوا إنّها مُصاحْبِة على زوجها. هاي الإشاعات المؤذية المؤلمة، حتّى من ناحية نفسيّة... ومجتمع ما بدّه نشوف حدا بتعلّم وبتغيّر... مجتمع محبِط وقاسي".

كما يبدو، هموم العائـلات كانـت تتزايـد مع تصاعـد الضغـط المجتمعـيّ، وبخاصّـة مـع تزايـد تأثـير وسـائل الإعـلام الاجتماعيّـة الـتي تشـكّل منصّـة للنشر والطعـن بالنسـاء بصـورة لا يمكن التحكّم بهـا، ممّا يولّـد شـكلًا مـن أشـكال القلـق، كمـا عـبّر أحـد المسـتجوبين:

> "لـمّا تنقتـل امـرأة بتبلـش الأسـئلة، ليـش؟ شـو عملـت؟ متجـوّزة؟ مُصاحْبِة؟ مع مـين إلها علاقـة؟ شـو بتلبـس؟ منفـوت عَ إلها علاقـة؟ شـو بتلبـس؟ منفـوت پروفيلها نشـوف شـو حاطّـة آخـر إشي. منفـوت عَ سـتوري إذا في ضايلها إشي. بتعـرفي ليش؟ لأنّـو احنا مش منـدوّر ليش انقتلـت... إحنا منـدوّر عَ سـبب عشـان نهينها".

> "وصارت الناس تحكي وتشرّع... بلكي رايحة مع واحد. تخيّلي الناس صارت تكتب قدّامي عَ الفيس قصص عليها! انجنّيت وانصرعت... صاروا كلّ يوم يطلَعوا بقصّة ويقولوا أخوها قتلها... يا ويلهن من الله... وساعتها طبعت منشور ووزّعته عالكلّ يقول للناس بكفّي... إحنا المجتمع العربيّ مجرمين... إحنا لو منحكيش عَ بعض، بنبهدلش ونخترع قصص عَ بعض، كان ما صار فينا هيك"...

ظهر التعاطف مع العائلة بمستويات عالية من قِبل أوساط المجتمع المحلّيّ، وبخاصّة إذا كانت ظروف القتل مفجعة وقاسية. وفي الوقت نفسه، قال البعض إنّ هذا التعاطف كان مصحوبًا في كثير من الأحيان ببعض الملامة وتحميل الأهل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مسؤوليّة عدم الحماية: "الناس بدها كلمة تحكي. يعني صاروا يقولوا: يعني شو فيه بين القاتل والضحيّة؟ ليش تيقتلها ووين أهلها عنها؟ كيف مصحيوش عليها؟! كيف ما داروش بالهن عَ بنتهم؟! كلّ يوم يطلعولنا بدعاية شكل".

ما يثير الانتباه هنا هو أنّ انغماس العائلة في تبعيّات حادثة القتل قد ولّد لدى العديد منهم وعيًا تجاه بنْية المجتمع الذكوريّة، من خـلال انتقاد طـرق التعاطي مع قتـل الرجـال مقارنة مع قتـل النسـاء:

"للأسف الشديد بشوف كيف لـمّا ينقتـل الرجـل... طبعًـا أنـا بالنسبة إلي كلّـه قتـل مرفـوض، بَس بِضَـلّ قتـل الرجـل للمجتمع غير، وبتعاملـوا إنّـو إجـرام وغير مقبـول... أمّـا قتـل المرأة بتشرّع بعدّة أسباب وكمان بتضبضب بسرعة بشكل فظيع... الرجـال بتشـوفي بوخـذوا حقّهن بالإعـلام... بوخـذو حقّهن بالمـوت وحقّهن إنّـو أهاليهن يزعلـوا عليهن... أمّـا عِنّا، فالمـرأة إن انقتلت حتّى الدموع مرّات بستخسروها فيها... إنّـو يبكـوا عشانها، حتّى وهـنّى عارفـين إنّها مظلومة".

تضمّن هذا الانتقاد أيضًا هجومًا على صمت المجتمع المحلّيّ تجاه الجريمة بدلًا من المواجهة:

"المجتمع لا ينبذ فلان لأنّو قتل وَحَدة. بتحسّي فيه نوع من الترحيب... أو بتلاقي حدا عندو انتقاد على الجريمة، بَس بضلّو ساكت وبحكيش لأنّو منصير نخاف منّو. بنضلّ ساكتين لأنّو بدناش نواجه".

أمّا الشكل الآخر من التعاطف، فقد اتّسم بالتضامن العالي وتبنّي موقف الدفاع، ولا سيّما بوجود ناشطات نسويّات وسياسيّات أو حقوقيّات في العائلة أو مِن محيطها، أو في حال حظيت الضحيّة باهتمام الإعلام والمجتمع المدنيّ، الأمر الذي أسهم في تنظيم وقفات احتجاجيّة فتحت المجال لطرح خطاب مناهض للخطاب المحافظ بين أوساط المجتمع المحلّيّ. عبّر أحد الآباء عن تثمينه لهذا الدور النسويّ في زيادة وعيه:

"وهاي الحادثة خلّتني أنا شخصيًّا أتعرّف على ناس وقفت معي، ومؤسّسات نسويّة اللي رفعت كتير من معنويّاتنا... كانت تدافع وتحكي أشياء مهمّة للناس تسمعها".

هذا الأمر في منتهى الأهمّيّة ويعكس دَور المؤسّسات النسويّة في توفير الدعم التوعويّ للأسرة في ظلّ مجتمع محلّيّ يتأرجح بين التعاطف مع الأهل، والمساهمة في نشر إشاعات تزيد من العبء النفسيّ على العائلة الثكلى. من جهة أخرى، عبّر/ت بعض المستجوّبين/ات عن خيبة أملهم/نّ من الوقفات الاحتجاجيّة للناشطين /الناشطات والسياسيّين/ات في المجتمع المحليّ، وذلك لاقتصار تلك الوقفات على مبادرات مؤقّتة، وبالتالى فهي لا تشغل دَورًا جوهريًّا في إيقاف دوّامة العنف والقتل ضدّ النساء.

يمكن القول إنّ أشكال التعاطف والدعم المجتمعيّ تنوّعت تبعًا لمكانة العائلة في المجتمع المحلّيّ وطبيعة الحادثة وظروف القتل، ومستوى الحراك الاحتجاجيّ الذي رافق القضيّة. كذلك إنّ التغطية الإعلاميّة كانت هامّة في تسليط الضوء على جوانب هامّة في الجريمة، وإن كانت محدودة كما سنوضّح أدناه.

4.6 الدَّوْر السرديّ للإعلام مقابل الموقف النقديّ

انتقد/ت معظم المستجوَبين/ات جوانب عدّة من نهج الإعلام العربيّ أثناء تغطية جرائم القتل، يعود أوّلها إلى تهميش صوت العائلة من خلال تركيز الصحافة على نقل الخبر بصورة عامّة أو بمعطيات منقوصة تُستمَدّ - في الأساس- من تقارير الشرطة وبياناتها، دون التواصل المعمّق مع عائلة الضحيّة، على نحوٍ ما عبّرت عنه إحدى المستجوَبات: "ما وصل لعنّا إعلام... وما حدا سأل أو استفسر أو عملوا تقرير عن الموضوع... نشروا الموضوع كخبر عادي أوّل ما صار القتل... ما في اهتمام بالموضوع". وأضاف آخرون أنّ الإعلام يسلّط الضوء - في كثير من الأحيان- على البعد العاطفيّ الذي ينطوي عليه الحدث، ويهمّش تغطية الأحداث بصورتها الشموليّة، فيقوم مثلًا بعرض مقاطع من بكاء الأمّ، أو تنزيل أعداد كبيرة من الصور، أغلبها لوجوه حزينة خلال مراسم الحداد، دون تسليط الضوء على صوت أفراد العائلة وأقوالها: "أجوا صوّروا... وحطّوا صور وصور وبس... خلصت القصّة". من هنا فقد ارتبطت التغطية الإعلاميّة الإحداد، تاجًا والعميقة بوعي أفراد العائلة وتواصلهم مع الإعلام والإصرار على متابعة التغطية الإعلاميّة، أو شكّلت نتاجًا لنشاط المؤسّسات النسويّة في متابعة الأحداث، كما نلاحظ في أقوال والد إحدى الضحايا:

"أنا اهتمّيت بنفسي بالإعلام... اتّصلتلهم وكنت أحكي التصريحات اللي بدّي ايّاها... وكنت أضلّ أتابع إيش كتبوا... وعملت كثير مقابلات وناشدت الدولة إنّو تشدّد عقوبة القاتل أو اللي بعنّف مرته... لأنّو بالبداية تعاملوا إنّها قصّة إجراميّة فبعثت بيان عن العنف بشكل عامّ هزّكلّ البلاد، فكتير ناس اهتمّت بالقضيّة واتّصلت، فيه مؤسّسات نساء اللي نشرت كتير عن بنتي..."

للأسف، لم يكن هذا المستوى من الوعي حاضرًا في أذهان سائر العائلات، إذ غلب الطابع السلبيّ تجاه الإعلام وقبول التهميش، وافترضت معظم العائلات أنّها غير قادرة على فرض صوتها في الإعلام، على نحوٍ ما قالت والدة إحدى الضحايا:

> "ما عندي شو أعلّق، ولا مرّة حسّيت كان مهمّ شو راح يكتبوا... يمكن من الأساس مش مقتنعة إنّو ممكن يغيّروا ويبدّلوا إو إنّهم مهتمّين بالقضيّة... الشغلة بالنسبة إلهن مجرّد خبر".

تمحور البعد الثاني من النقد تجاه الإعلام حول عدم رضى المستجوَبين/ات ع<u>ن نزاهة الإعلام والانتقائيّة</u> في طرق اختيار التغطية الإعلاميّة، حيث خصّص أفراد من عائلات الضحايا في الكثير من الحالات أوقاتًا للحديث مع الصحفيّين، فتفاجأوا لاحقًا من أنّ المقابلة لم تُنشَر، أو جرى انتقاء مواقف معيّنة تركّز على أخبار غير دقيقة أو فارغة من التفاصيل. عبّرت إحدى أمّهات الضحايا عن ذلك بقولها:

"الإعلام كانـوا ييجـوا ويوعـدوني إنّـو كلّ كلمـة بحكيهـا بدهـم ينرّلوهـا، أفـوت عـلى المواقع فِش إشي منرّلين، كانـوا يخافـوا... فِش غـير موقع واحـد نـرّل كلـشي حكيتـو... إمّ محروقـة وتبـكى وهـاد إلـلى ينرّلـوه... بَـس إنّى عَـم بَبـكى... أمّـا تفاصيـل القتـل لا".

انتقد عدد ملحوظ من المستجوَبين/ات التغطية المضلّلة للرأي العامّ، والتي تشكّل أحيانًا نوعًا من أنواع الدفاع عن الجهات الرسميّة بدلًا من انتقادها، فتقول إحداهنّ: "اختاروا العنوان اللي بدهم ايّاه... إنّه بالرغم من توصية الشرطة إنّها تروح لملجأ النساء المضروبات، بَس هي رفضت [بالعبريّة]... بنشر الإعلام أيّ إشي.. المهمّ إنّو عندو خبر". وتجسّدت النزعة الانتقائيّة في ظاهرة التمييز بين الضحايا، إذ تلقّى بعض الضحايا تغطية أوسع مقارنة بحالات أخرى، وربّما بحكم أنّ الضحيّة قاصر أو لأنّ الجريمة قد وقعت في مناطق أقلّ تهميشًا:

"بصراحة أنا قبل مقتل (...) بَواكِب قصص العنف والقضايا هاي، بَس بقضيّة (...) لاحظت إنّه الإعلام أخذ دور كتير منيح برأيي... يمكن لأنّو قليلة الحالات اللي سمعنا فيها عن قتل قاصر وبهاي الطريقة شنعة... إنّو لاقوها مرميّة بـِ (...) ومطعونة... كان للإعلام دور كبير، وكلّ يوم كان يغطّي أخبار جديدة".

علاوة على ذلك، حصلت حالات القتل الغامضة والبشعة على أصداء إعلاميّة واسعة مقارنة بحالات القتل المباشر أو الفوريّ:

"خبر القتل قام الدنيا وما قعّدها، مضلّش حدا إلّا ما أجا واتّصل... لأنّها صبيّة صغيرة... طفلة والجريمة بشعة... أوّل مرّة بِصير هيك إشي بالبلد، بلدنا معروفة هادية وما فيها عنف، ولهيك لـمّا صارت الجريمة الكلّ هجم، وكمان لأنّها طفلة والجريمة بشعة".

ركّز الجانب الأخير من النقد على <u>غياب الدور التوعويّ للإعلام</u>، من حيث تجنُّب النقد المباشر للبنى الذكوريّة والمحافِظة في المجتمع الفلسطينيّ، الأمر الذي دفع التغطية الإعلاميّة في كثير من الأحيان إلى تبـنِّي المفاهيم الذكوريّة في التعاطي مع ظاهرة قتل النساء، مباشرةً أو على نحوٍ مبطَّن، ومن ذلك استخدام المفردات والتعابير التي تشرّع القتل، ومن بينها -على سبيل المثال- مصطلح "شرف العائلة".

"سؤال مضحك، بخلّيني أضحك. عن أيّ إعلام منحكي؟ وين هو الإعلام؟ الإعلام اللي يِكْتب الخبر حتّى بدون ما يفحص معطيات ولا يحكي عَ الظروف أو شو صار فعلًا؟... بقولوا شرف العيلة وبكرّروا نفس المصطلح. طب ليش بتزرعوا براس الناس إنّو القصّة شرف العيلة؟ والناس بتركّز عَ السبب كمبرّر وعادات وتقاليد، ليه ما بتحكوا إنّو في بنت انقتلت؟ هذا أهمّ من كلّ شي... ليه ما بكتبوا شو شافت هالبنت وكيف عاشت؟ بركّزوا على خبر القتل مش أكثر... ما بتحسّى في اهتمام بالظاهرة".

تدعم هذا الطرحَ قريبةُ إحدى الضحايا بقولها:

"الإعلام بتعامل مع الحدث كخبر. ما عندو برنامج قومي إعلامي لعلاج الظاهرة أو الحدّ منها أو التأثير عليها... ما بحاول يشتغل على تغيير الوعي". وما يثير الانتباه هو أنّ الإعلام يسعى في بعض الأحيان إلى فرض التوجّه المحافظ عند تغطية الحدث: "لمّا أجوا وسمعوا قصّتي صار بدهم أغطّي وجهي... قُلتلّو لا... خلّي وجهي معروف... بدّي كلّ العالم تعرف اللي صار... وأنا مش خايفة كلّ العالم تشوفني".

عند تحليلنا لمجموعة من المواقع الإعلاميّة العربيّة التي غطّت تفاصيل وأخبار قتل النساء، رصدنا الكثير من المضامين التي تدعم ما ورد على لسان عائلات الضحايا، وبخاصّة غياب الدور التوعويّ للإعلام، حيث لوحظت هيمنة التوجّه المحافظ في التغطية الإعلاميّة، وذلك من خلال استخدام تبريرات تضفي شرعيّة مبطّنة على القتل، ولا سيّما عندما يتعلّق الأمر بتمرّد الضحيّة على واقعها، أو طريقة لبسها، أو حتّى بالظروف الاقتصاديّة والنفسيّة التي يمّر بها الزوج.

وهاكم عيّنة من عناوين بعض المواقع الإعلاميّة ونصوصها:

- · "وبحسب ملفّ التحقيق، لم تعجب العائلة تصرّفات ابنتها وقضاءها أيّامًا طويلة خارج البيت"؛
- · "من التحقيق تبيّنت شكوك حول غضب عائلة المرحومة الشديد حول نمط حياتها، وكونها اختارت قضاء أيّام طويلة خارج منزل العائلة"؛
 - · "إطلاق النار على امرأة بسبب نشرها صورًا مسيئة للعائلة"؛
 - "إطلاق النار على شاتة لنشرها صورًا ألحقت العار بعائلتها".

يَظهر هذا التوجّه المحافظ أيضًا في طريقة تغطية الحدث، ومن خلال كتابة جمل بسيطة ومقتضبة، بحجّة عدم توافر الأدلّة الرسميّة (المعتمدة على بيانات الشرطة) مصحوبة بصور تعزّز الصورة النمطيّة لطرق التعامل مع مقتل امرأة؛ إذ نلاحظ مثلًا إدراج عشرات الصور لموقع الجريمة أو العزاء (معظمها لمجتمع الذكور)، أو لسيّارات الشرطة أو الإسعاف، وبتعابير تتّسم بالجِدّيّة تخصّ الذكور، ممّا يعزّز التوجّه الذكوريّ التقليديّ المتوقَّع من الرجل وعلاقته بالحيّز العامّ وتعامله "العمليّ" مع قضيّة الفقدان، كالجلوس مع الـزوّار المتضامنين، والحديث الجِدّيّ مع شخصيّات مجتمعيّة، وحمْل جثمان الضحيّة. وفي المقابل، نلاحظ أنّ الصور الخاصّة بالنساء تبقى في الحيّز الخاصّ (داخل البيوت)، وتتّسم بتعابير الحزن والجمل المثيرة للعواطف: "أسرة المرحومة (...) تلملم جراحها"؛ "شقيقتها تتوسّل: أريد أن أحتضن بناتها"... وثمّة تغييب للقواطف: "أسرة المرحومة (...) تلملم جراحها"؛ "شقيقتها تتوسّل: أريد أن أحتضن بناتها"... وثمّة تغييب للقتباسات وأقوال تطالب بالتغيير، كما لو كان ذلك خارج حدود الحضور النسويّ.

تطغى اللغة السرديّة التي تفتقر إلى التوجّه التوعويّ على غالبيّة الأخبار التي يتداولها الإعلام الخاصّ بشأن جرائم قتل النساء، وفي الكثير من المرّات نقرأ الخبر بالتفاصيل نفسها والتسلسل نفسه في أكثر من موقع إخباريّ، وأحيانًا يكون مترجمًا عن الإعلام العبريّ. وتخلو غالبيّة وسائل الإعلام من التغطية التوعويّة للخبر، ممّا يجعلها تبدو كما لو كانت المتحدّثة باسم الجهات الرسميّة، كالشرطة، والشؤون الاجتماعيّة، والصحة، فنلاحظ أنّ الخبر يحمل التفاصيل ذاتها (باختلاف الاسماء) بسرديّات تعرّز ضمنيًّا الدور الإيجابيّ لتلك

المؤسّسات: "تناشد الشرطة الجمهور مساعدتها في البحث عن المشتبه"؛ "وبدأت عمليّات تفتيش مكثّفة برفقة مروحيّة تابعة للشرطة"؛ "وقامت طواقم الإسعاف بعدّة عمليّات إنعاش"... ومع تزايد التفاصيل المتعلّقة بالجريمة، نلاحظ أنّها تبقى تحمل الطابع السرديّ نفسه: "القبض على المشتبه بقتل المرحومة"؛ "بعد ثلاثة أيّام من البحث المكثّف، بما في ذلك استخدام وسائل تكنولوجيّة متقدّمة جدًّا، نجحت الشرطة في العثور على جثّة المفقودة" دون طرح أيّ تساؤل بشأن مستويات تلك المساعي، وسبب عدم نجاحها أصلًا في منع الجريمة على الرغم من وجود بيانات تؤكّد تقديم شكاوى متعدّدة لمراكز الشرطة ومكاتب الشؤون الاحتماعيّة.

كذلك يظهر <u>التمييز الطبقيّ</u> في التغطية الإعلاميّة، تبعًا لخلفيّة الضحيّة، ومكانة عائلتها الاجتماعيّة، ومكان سكناها؛ فقد لاحظنا تفاوتًا في مستوى التغطية إذا كانت الضحيّة من منطقة الشمال أو من منطقة الجنوب، في كلّ ما يتعلّق بنشر صور للضحيّة، وتوفير معلومات عن حياتها المهنيّة والعائليّة، وحتّى في تغطية مراسم العزاء لاحظنا -مثلًا- أنّ تغطية حالات قتل النساء في منطقة الجنوب (وبخاصّة النقب) تخلو تقريبًا من تصوير الحضور النسويّ مقارنة بحالات القتل في سائر المناطق.

بكلمات أخرى، في الكثير من الأحيان، وعلى الرغم من توافر جميع تفاصيل الجريمة، لا يسعى الإعلام إلى كتابة تقارير صحفيّة مفصّلة ومهنيّة تشمل تفاصيل عن حياة الضحيّة على المستوى الأسريّ والاجتماعيّ والمهنيّ، وتضمّ مقابلات مع أصحاب الشأن بغية فهم الدَّوْر الذي لعبوه في حماية الضحيّة. وخلال بحثنا المتواضع بشأن وسائل الإعلام والمواقع الإخباريّة الرائجة، لم نجد أيّ تقرير صحفيّ -ولو واحدًا- يعطي صورة للإعلام المنبثق عن أسس البحث والتوثيق والمتابعة والتحليل والتوعية. ثمّة مبادرات ومقالات صحفيّة أكثر نقدًا وتحليلًا للظاهرة ككلّ، إلّا أنّها تنشر في مدوّنات شخصيّة أو في مواقع تقدّميّة نخبويّة، لا تصل إلى الجمهور الواسع (المحافِظ بطابعه). لذا، على الرغم من الدور الأساسيّ للإعلام في بلورة الرأي العامّ، وتحديد القضايا المطروحة على الساحة العامّة وإبرازها (Taylor, 2009)، فإنّنا نـرى -على نحـوِ ما سنوضّح في جـزء التحليل من هذا البحث- هيمنة الجانب السرديّ المحافظ وشيوعَه في المواقع الإعلاميّة التي ترتادها غالبيّة فئات مجتمعنا.

4.7 دَور المؤسّسات الرسميّة: إهمال وتقاعس منهجيّ

تحدّث المستجوَبون/ات حول تجربة الضحيّة وتجربتهم (المباشرة وغير المباشرة) في التعامل مع المؤسّسات الرسميّة، كالشرطة، والشؤون الاجتماعيّة، ومراكز الصحّة. وعبّروا/ن عن نقد شديد لأداء تلك المؤسّسات، ولا سيّما أنّ معظم الحالات كانت معروفة لدى الشرطة ومكاتب الخدمات الاجتماعيّة، ولكنّها لم توفّر الحماية بالمستوى المطلوب. كذلك إنّ الغضب تجاه تعامل الشرطة مع القضايا كان حاضرًا، لأنّها كانت على دراية بما يحدث قبل القتل في معظم حالاته؛ فقد ساد نهج التجاهل والاستخفاف بالشكوى، على الرغم من تكرارها وعلى الرغم من توافر أدلّة واضحة أنّ حياة المرأة معرَّضة للخطر، كما وصفت قريبة إحدى الضحايا:

"تشكّت [الضحيّة] مليون مـرّة. صارت تـروح عندهـن كلّ يـوم... كلّ يـوم تـروح عَ البوليس... السمو وكلّو مسجَّل بالتلفون... التهديدات كلّها سمّعتها للبوليس، ومرّات صوّرته ڤيديوهـات وهـو يخوّفهـا، والضرب، والتهديـد والتخويـف... صـوّرت للشرطة وهـو يقعُدلها تحـت الشبّاك ويخوّفها، ومرّات يطخّ بالهوا، ويودّيلها رسائل وأشياء كلّهـن وصلن للبوليس... وما عمـل إشى".

عكست تجارب الضحايا مع الشرطة شكلًا من أشكال التواطؤ مع القتلة، من خلال التقليل من أهمّيّة الشكوى، وإغلاق الأبواب أمام الضحيّة في الاعتماد على الشرطة كجهاز لتوفير الحماية: ("سألته [الضحيّة] ليش مش عم تتعاطف معي؟ قَللها روحي مش فاضينلكم. إنتو تبعين مشاكل". كما أكّد عدّة مستجوّبين عن علاقة الجاني الحسنة بالشرطة/ وهو ما حال دون توفير حماية حقيقيّة للضحيّة ولهم كمرافقين وداعمين، وخاصّة عندما كان الجاني يهدّد العائلة علانية، فتتجاهل الشرطة الموضوع:

"رحنا بعدها أكثر من مرّة نقول للبوليس، ويوصّلولنا تهديدات بدهم نلغي الشكوى. بتذكّر مرّة اشتكينا للبوليس وبنفس الليلة أُجو مجهولين حاملين رشّاشات يرشّوا نار حول العمارة كلّها... حتّى الجارة اتخزّقت شبابيك بيتها، عشان رحنا وشكينا عَ البوليس. ما بعرف شو كان يصير عند البوليس لمّا ينادوه".

هذا الشكل من التواطؤ وعدم أخذ الشكوى على محمل الجِدّ أدّى - في كثير من الأحيان - إلى فقدان الضحيّة الأمل في الشرطة، وإلى البحث عن حماية بديلة ضمن ظروفها الاجتماعيّة والاقتصاديّة، كأنْ تتواصل مع أفراد أسرة داعمين: ("كانت تتّصل على أختي بنصّ الليل تقوللها ابعتيلي ابنك يضلّ عندي لأنّي كتير خايفة"). في حالات أخرى، أدّى تقاعس الشرطة عن القيام بواجبها إلى وقوع الجريمة، كما وضّحت إحدى المقرّبات عندما بقيت ترجو الشرطة أن تبحث عن الضحيّة لكن دون جدوى: ("ما صدّقتني الشرطة إنّو أعمامها خطفوها... وضلّت تحقّق معي لحدّ الساعة 6 الصبح. لو صدّقوني وطلعوا فتّشوا عليها، يمكن لحقناها وما ماتت. الشرطة مسؤولة عن قتلها"). وسردت والدة ضحيّة أخرى تجربتها مع تقاعس الشرطة في كلّ ما يتعلّق بأعمال التفتيش عن ابنتها، واتّهمتها الشرطة بأنّها كانت السبب في عدم انقاذ ابنتها، ولا سيّما أنّ نتائج التحقيق قد أظهرت أنّ الضحيّة بقيت تنزف لساعات طويلة بعد الاعتداء.

الكثير من العائلات تواصلت مع شخصيّات سياسيّة ونسويّة كي تتوسّط هذه الشخصيّات وتضغط على أجهزة الشرطة والشؤون الاجتماعيّة لتوفير الحماية والدعم، أو حتّى من أجل أن تُجرَى أعمال التفتيش والتحقيق بجِدّيّة. وكثيرًا ما كانت حلول الشرطة، بالتعاون مع الشؤون الاجتماعيّة، تنحصر في توفير ملجأ لحماية النساء لم يكن دائمًا الخيار المناسب للنساء لأسباب ترتبط بحاجتهنّ إلى البقاء مع أطفالهنّ وعائلاتهنّ، أو بسبب غياب الثقة بمستوى الأمان، وبأنّ عنف المعتدى لن يطولهنّ في تلك الأماكن أو بعد الخروج منها.

"قبل القتل بأسبوعين، أجت الشرطة وجه الصبح ومعهم وحدة عنّا عَ البيت... سألونا عن (الضحيّة) قلتلهم نايمة بالغرفة. طلب يشوفها وقَلّي بدّي آخذها على ملجأ للنساء المضروبات. قلتلّو مش راح تـرضى... صارت عنّا كثير حالات إنّو راقبوا بنات بَس راحوا ع الملجأ وقتلوهم... وهيّ خايفة تنقتل هناك زَيّ البنت (...) انقتلت هناك... رفضت تـروح، قالتلهم إنّو إذا بضلّ بالبيت أَأْمَن وإذا بدّو يقتلني هـون، هـو بعـرف البيت وبعـرف ويـن غرفـتي... مـا بـدّى انقتـل في ملجـأ نسـاء".

من الواضح أنّ غياب الثقة بإجراءات الشرطة استند إلى تجربة المستجوَبين/ات مع حالات قتل سابقة جرت في مناطقهم لم توفّر فيها الشرطة الحماية الكافية، واكتفت بالبحث عن المعتدي بصورة شكليّة، ممّا زاد من خوف الضحيّة وعائلتها على حياتها. وقد أكّدت إحدى العاملات الاجتماعيّات أنّ غياب ثقة الضحايا بالشرطة تتّسم بالمصداقيّة بسبب تكرار المماطلة والتهميش:

"الشرطة ما اهتمّت بالقضيّة من الأساس... ما ساعدت (الضحيّة) وهي تنضرب وتطالب بأولادها... فِش إنسانيّة عند الشرطة كإنّو القتل إشي طبيعي. يعني الوَحدة بتتشكّى عَ زوجها... بتطلع سيارة شرطة تدوِّر عليه، إذا لاقته كان به، وإذا ما لاقته خلص ما بِصير شي... بعدها بتصفّي المرأة اللي اشتكت خايفة من زوجها. النساء ما بثقوا بالشرطة لكلّ الأسباب اللي حكيتها، لهيك ما تستغربي إذا امرأة تتهدّد وتنضرب وما تـروح عَ الشرطة".

يستمرّ هذا الشكل من الإهمال والتقصير في التحقيق حتى بعد حدوث الجريمة، من خلال إجراء تحقيقات شكليّة، والإفراج عن الجناة رغم وجود أدلّة تُدِينهم، وَفق رواية المستجوَبين، أو الامتناع عن التحقيق مع مشتبَهين بالمشاركة في الجريمة. وفي كثير من الأحيان، يُغلَق الملفّ بسبب غياب أداة القتل أو الأدلّة القاطعة "حتّى الكاميرات ما فتحوها ليفحصوا شو صار". لذا، وُجّهت أصابع اتّهام مباشرة للشرطة بأنّها تتعمّد إبقاء الحال على ما هو عليه كي تخدم التمييز القوميّ المنهجيّ ضدّ المجتمع الفلسطينيّ في الداخل:

"الشرطة ما تعاملت زَيِّ ما لازم... ممكن معرفة ذلك من أوّل يوم من الحادثة... تخيّلوا أنا ما حقّقوا معي، وما كانوا يسألوا عن أيّ تفصيل... وما حقّقوا مع الجيران، مع إنّو أختي قالت بالتحقيق إنّو الجيران هم اللي قالولها إنّهن شافوا (الضحيّة) بتنضرب. اعتقلوه يوم، وقبل ما طلّعوه أجوا قاسوا حَوالين الدار وفحصوا... وثاني يوم طلّعوه من الاعتقال... حسب رأيي الشرطة ما تابعت ولا اشتغلت زَيِّ ما لازم".

يتكرّس هذا التمييز القوميّ من خلال التعامل مع ظاهرة قتل النساء على أنّها تشكّل جزءًا من ثقافة وتقاليد المجتمع الفلسطينيّ الذي يعتبر أنّ "شرف العائلة" يشرّع القتل. وقد عبّرت العائلات عن استيائها من استخدام الشرطة لهذا المصطلح، كونه يبرّر الذرائع حول عدم إمكانيّة حماية النساء في ظلّ وجود عائلات تؤمن بحقّها في حماية "شرف العائلة".

"من عنّا قتلوا أربعة غير بنتي، وبقولوا "كڤود مِشْپَخا" [شرف العائلة] بَس مش صحيح، من عشرين سنة طخّوا (قريبة) بعزّ النهار، الساعة أربعة العصر، قدّام بناتها. ونفس الشي صار مع قريبة أخرى بعد سنوات. فاتوا عَ بيتها بعزّ الشتا وقدّام بناتها طخّوها براسها، عَ المحلّ ماتت، وقتلوها بعزّ النهار وكانت متجوّزة وعايشة عادي... معقول لليوم مش معروف مين قتلها"؟!

تستخدم الشرطة المصطلح "شرف العائلة" لتبريـر عـدم إجـراء التحقيقـات اللازمـة، والاعتمـاد عـلى إجـراءات شـكليّة، غـبر مبنيّة عـلى دلائـل علميّـة:

"مع إنّو الشرطة عارفة إنّو زوجها بهدّدها طول الوقت، بَس اعتقلوا إخوتي الثلاث، وجابوهم عَ الجنازة مقيّدين... لـمّا سألنا ليش اعتقلوهم قالوا بدهم يفحصوا إذا القتل على شرف العيلة... طب ما انتو عارفين يا شرطة إنّو هي امرأة معنّفة وبتنضرب، وزوجها بهدّدها، وعندكم شكاوى منها عليه... ليش حاولتو تبيّنوا كأنّو الموضوع شرف العيلة؟! ليه ما عملتو إشى بالشكاوى اللي قدّمتها للشرطة لـمّا كان يضربها"؟!

"كأنّها كلبة وماتت. لـمّا رحت وين ما انقتلت بنتي، هناك عمارات جديدة وساكنين ناس وكلّ بيت حاطط كاميرا. يا تـرى البوليس ما شاف القاتـل؟ فش ولا كاميرا صوّرت؟ أكيد شاف. الشرطة أكيد أخذوا كلّ الكاميرات وعملـوا فحـص. حتّى لاقـوا السيّارة... بَس متوصّلـوش لَإشي لليـوم... صار سنتين وبضلّهم يقولـوا لازم ياخـدوا الكلّ، عشـان تحقيـق. ليـش؟ أنـا مـا بشـكّ بحـدا مـن بـرّا. كل شي بعرفـوا الشرطة، شاطرين يقولـوا "كڤود مِشْـيَخا"؟! أيّ كڤود مِشْـيَخا؟! لـو يهوديّة مسـكوه عَ المحـلّ.

على ضوء هذا الشكل من اللامبالاة والتذرّع بثقافة المجتمع العربيّ تجاه القتل، تعاملت الضحايا والعائلات مع الشرطة على أنّها امتداد للعقليّة الذكوريّة المحافِظة التي تشرّع القتل وتَعتبر النساء ملْكيّة لذكور العائلة، وأنّ أيّ تدخّل خارجيّ سيزيد المشاكل. لذا، لم يكن لدى معظم الضحايا مفرّ سوى إبقاء زمام الأمور بيد العائلة كملجأ للحماية، وإن كانت مؤقّتة، كما عبّرت مقرّبة من إحدى الضحايا:

"وكلّ ما يخصّ الخلافات بين نساء ورجال داخل العائلة هاي مواضيع اللي هيّ داخل العائلة، العائلة اللي لازم تحلّهن وما حداش من برّا لازم يتدخّل فيهن. وهاد الإشي كمان بعقليّة الشرطة، هي جـزء مـن هـاي الفكـرة إنّها مـن بـرّا العيلة واحنا بدناش ايّاها تفوت في مشاكل عيلتنا... بدناش حـدا يتدخّل بمشاكل العيلة"

كما انتقد الكثيرون غياب مِهنيّة الشرطة ونزاهتها تجاه المجتمع العربيّ عامّة، ولا سيّما أنّها لا تعمل على وقف جرائم العنف المتزايدة، بل توفّر الحماية المبطّنة لعصابات ومجرمين في التجمّعات السكنيّة العربيّة، خاصّة المهمّشة منها كالمجتمعات البدويّة، ولا توفّر الحماية للجميع دون اعتبار لخلفيّة الجناة وتورُّطهم في مخالفات قانونيّة بالغة الخطورة، كما عبّرت إحدى العاملات الاجتماعيّات (وهي مقرَّبة من عائلة إحدى الضحايا):

"من تجربتي الشخصيّة، الشرطة بتتصرّف حسب مين وابن مين وأيّ عيلة... وإذا الرجل من عيلة معروفة، وإذا المرأة بسيطة كانوا يغلقوا ملفّ الشكاوي ويمحوه... الشرطة مؤطّرة حالها بشو في اعتبارات بالمجتمع البدوي... الشرطة لا تحمي كلّ الناس... تحمى ابن فلان وتغضّ النظر لأجل فلان".

هـذا الدعـم والانتقائيّـة في متابعـة الشرطـة للحـالات، جعـل مفهـوم العدالـة مرتبطًـا بعلاقـات القـوّة بـين العائـلات العربيّـة، فـإن كان المتّهَم "مدعومًـا"، يجـري إيجـاد البدائـل القانونيّـة لحمايتـه حـتّى مـن نـشر وقائـع التحقيـق، لكـن إذا لـم يكـن المجـرم "مدعومًـا"، فقـد كانـت "العدالـة" تأخـذ مجراهـا:

"متابعة الشرطة بحالات القتل غير واضح. مثلًا (ن) اللي انقتلت بالطيّبة كان واضح إنّه اللي قتلها كان معه قوّة نوعًا ما، وقدر يسكّت الإعلام ويسكّت الناس. يسكّتني أنا نوعًا ما... أنا كمان سكتت لأنّو الشرطة بالنسبة إلنا عارفة مين القاتل بس عندها انتقائيّة. والشرطة هي بتغطّي على هذول الناس لأنّو مصلحتهن متقاطعة... بَس زوج (م) مَلوش مصالح أو شغل مع البوليس، هون بصير في شغل؛ لأنّه شو بدهم فيه؟! حتّى لو انّه مريض نفسى وكان عنده مصالح مع الشرطة كان رح يساعدوه".

لا يعني هذا الأمر انعدام الحالات التي حصلت فيها متابعة قانونيّة كاملة والعثور على الجناة، لكنّ هذه الحالات ارتبطت -كما يبدو- بوعي وجهود أفراد من العائلات في فهم المرجعيّة القانونيّة، أو شكّلت نتاجًا لعلاقاتهم أو نفوذهم الاجتماعيّ المحلّيّ، ممّا أسهم في تحقيق مستوى أعلى من التحقيق، والوصول إلى الجناة.

"شـوفي، الشرطـة بموضـوع أخـتي كانـت كثـير صارمـة، وأنـا مـن النـاس الـلي سـاعدت الشرطـة تخلّـص القضيّـة عَ السريـع. ليـش؟ لأنّـو تجاوبـت معهـن دغـري. أنـا أخـذت الأولاد بنفـس الليلـة الـلي انقتلـت فيهـا، عالـ 4 الصبـح عشـان يعطـوا إفـادة للشرطـة وحكينـا شـو شـفنا وكيف... وبنفس الليلة جابـوه للجـاني، لاقـوه وجابـوه. الشرطة كانـت بهـاي الحادثـة منيحـة وعملـت شـغل".

يضيف قريب آخر:

"طلبت من الشرطة الاهتمام بأعلى المستويات... وبالفعل اهتمّت بالأمر وجابت أقوى المحقّقين... بعد الدفن توجّهلي ضابط مركز الشرطة ومسؤول المحطّة (برهط) وطلبت منهم طلب واحد ووحيد: قلتلهم بَطْلب منكو تشدّوا وتستعملوا أصعب إجراءات التحقيق، وإنّو الشاباك يحقّق معاه ووعدوني إنّو ما راح يتركوا القضيّة بلا تحقيق وقالولي المحقّق المسؤول عن التحقيق حقّق مع يچئال عمير اللي قتل رابين، وإنّو رح يستعملوا أصعب وسائل التحقيق عشان يعترف".

على نحوٍ ما سنفصّل في الجزء الخاصّ بالتحليل القانونيّ لتقارير الشرطة ومجريات التحقيق، النهج السائد لدى الشرطة هو المماطّلة، وعدم تطبيق القانون عندما يتعلّق الأمر بالمجتمع العربيّ كجزء من سياسة التمييز القوميّ. وكما أسلفنا، أظهرت دراسة أَجْرتْها جريدة "هآرتس" العبريّة أنّ الشرطة لم تتمكّن من الوصول إلى الجناة إلّا في 20% من حالات القتل في المجتمع العربيّ، مقارنة مع 53% من الحالات في الوسط اليهوديّ (براينر، 2020).

4.8 دَوْر مكاتب الخدمات الاجتماعيّة: صمت، وبيروقراطيّة عالية

أظهرت معظم المقابَلات التي أُجِرِيث مع عائلات الضحايا، ومع العاملين الاجتماعيّين الذين وافقوا على إجراء مقابلات معنا، أنّ مكاتب الخدمات الاجتماعيّة المحلّيّة كانت على دراية واطّلاع على حالات معيّنة، وأنّ توفير الدعم اقتصر على المساعدات الماليّة للعائلات خلال توجُّهها إلى المكتب ودراسة حالتها. كذلك حضر اختصاصيّون اجتماعيّون خلال حوادث القتل، خاصّة من أجل الاستماع لإفادات الأطفال (في حال وجودهم) أو إجراء الترتيبات المناسبة لحضانتهم. وكما أوضحنا أعلاه، قام/ت بعض العاملين/ات الاجتماعيّين/ ات بمرافقة الشرطة عند اصطحاب الضحيّة إلى ملجأ النساء. كما أسهَمَ بعضهم/ن في إجراء ترتيبات عامّة لحماية الأطفال من العنف، أو توفير مساحات للتواصل بين الأمّ وأطفالها خلال فترة الحماية. وذكر بعض المستجوّبين/ات أنّ توفير العلاج النفسيّ للأطفال اقتصر على الفترة التي تلت الحادث مباشرة. أمّا بالنسبة لعائلات الضحايا، فغالبًا لم يكن هناك أيّ تواصل معها من قِبل مكاتب الخدمات الاجتماعيّة من أجل توفير الدعم النفسيّ، ممّا جعل التواصل يقتصر على التشجيع "التقنيّ" دون التأثير وبناء علاقة مع العائلات حتّى الدعم النفسيّ، ممّا جعل التواصل يقتصر على التشجيع "التقنيّ" دون التأثير وبناء علاقة مع العائلات حتّى تلقى الخدمات المتاحة. تقول إحدى المستجوّبات:

"أكيد. عنّا الشوّون بديش أقول فاشلين، بتابعوش الموضوع. يعني أولاد عن هالشكل لازم اتضلّكو متابعينه، ولا حدا فات. هالشكل لازم اتضلّكو متابعينهن. من أوّل يوم لازم يضلّهن متابعين، ولا حدا فات. يمكنمرّة واحدة أجوالعندهن وخلص...عملواالإشي لمرّة وتركونا وتركواالاولاد"...

في بعـض الحـالات لـم تكـن العائـلات معنيّـة بهـذا الدعـم مـن قبَـل الشـؤون الاجتماعيّـة بسـبب تحفّظهـا مـن طريقة التعامـل مع الضحيّـة خـلال فـترة التواصـل معهـا، ومـن مسـتوى عـدم الاكـتراث الـذي واجهتـه الضحايـا. في هـذا تقـول إحـدى المسـتجوَبات:

"توجّهَت للشؤون بالأوّل عشان الاولاد، بَس ما كان في حلّ وما صار إشي. حتّى أكثر من مرّة رحت أنا وايّاها ع الشؤون. مرّة وأنا معاها بالشؤون حكت إنّها بتنضرب... وبدها مساعدة... كانوا يقولولها إنّو راح يساعدوها... وفتحوا ملفّ... بَس ما حدا رجعلها"

من جهة أخرى، قال عاملون اجتماعيّون عملوا مع العائلات عن كثب إنّهم يتفهّمون مشاعر الإحباط تجاه دَوْر مكاتب الخدمات الاجتماعيّة؛ إذ كثيرًا ما يجري توجيه المعنَّفات للاشتكاء في الشرطة وفتح محضر، ومن ثَمّ تُترَك الأمور هناك. وكما يبدو، مكاتب الشؤون الاجتماعيّة في المناطق المصنَّفة بأنّها تقع في دائرة العنف المتزايد تشهد الكثير من التخبّطات المهنّية بشأن طرق المتابعة وضمان الحماية على المستوى الشخصيّ الخاصّ بالضحايا. فقد اشتكت إحدى الاختصاصيّات الاجتماعيّات أنّها قد تعرّضت شخصيًّا للمضايقة من قِبل عائلة المتّهَم بسبب دعمها للضحيّة وتقديم إفادة في المحكمة، الأمر الذي أبقاها تحت حماية مباشرة من الشرطة لفترة من الزمن. كذلك إنّ الإجراءات البيروقراطيّة التي تواجهها الضحايا قد تكون سببًا يَحُول دون إجراء متابعة أكثر جِدّيّة من قِبل مكاتب الشؤون الاجتماعيّة، ولا سيّما عندما تكون المرأة من شريحة النساء المعنَّفات الأكثر ضعفًا، والأقلّ إلمامًا بقوانين الحماية، وتحتاج إلى مرافقة جدّيّة لا إلى مجرّد تحويلها إلى الشرطة، مع الافتراض أنّها قادرة على تكملة مسار

الحماية بإمكانيّاتها المتواضعة. وقد انتقدت إحدى العاملات الاجتماعيّات نفسَها بشأن موقف شاركت فيه الضحيّة بتسجيلات من هاتفها تثبت تعرُّضها المباشر للعنف الجسديّ واللفظيّ من الزوج، وأنّها (أي العاملة الاجتماعيّة) لم تتمكّن من سماع التسجيل لأنّ الأمر من اختصاص الشرطة.

في هذا الصدد، من المهمّ الإشارة أنّنا لم نتمكّن من التواصل مباشرة مع جميع العاملين الاجتماعيّين الذين كانوا على اطّلاع على ملفّات الضحايا. وكما أسلفنا، حالَت الإجراءات البيروقراطيّة من الوصول إلى تلك المكاتب، وإجراء المقابلات من أجل تغطية تفاصيل العلاقة مع الضحيّة. لذا، فقد جرى التواصل مع العاملات/ين الاجتماعيّات/ين بناء على معرفتهم بنا، وثقتهم بأنّ بياناتهم الشخصيّة والمعلومات التي يفيدون بها ستبقى سرّيّة. نأمل أن تُجرى مستقبَلًا أبحاث معمّقة حول مستوى خدمات هذه الفئة الهامّة.

5. تحليل واستنتاجات

لماذا تُقتَل النساء؟ تجزم الأدبيّات والمؤسّسات النسويّة أنّ السبب يعود إلى كونهنّ نساء قرّرن يومًا ما العيش وَفق ما يرَيْنَه مناسبًا لهنّ، الأمر الذي يُعتبر -غالبًا- فعلًا متمرّدًا على واقع يخلخل تقاليد مجتمع رسَمَ حـدود تفكيرهن وحركتهنّ، لكونهن نساء قرّرن "حماية الذات" تعبيرًا عن الحدّ الأدنى من الحقوق الإنسانيّة، لكنّ العوامل السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة حالَتْ دون تحقيق ذلك. وقد أظهرت آراء المستجوّبين/ات والتقارير الإخباريّة ارتباط أسباب القتل -في الغالب- ارتباطًا مباشرًا بقرار الضحايا إنهاء علاقتهنّ بالمعنّفين، أزواجًا كانوا أم ذكورًا في العائلة، الأمر الذي اعتُبر تهديدًا لبنْية اجتماعيّة ذكوريّة تَعتبر المرأة تابعة لا مستقلّة. لذا، ترسّخت الذهنيّة الذكوريّة وَفق هذه الصورة الدونيّة للمرأة، وبالتالي لجأ الجناة إلى القتل عندما هدّدت الضحيّة هذه الصورة المونيّة المهيمنة.

على نحو ما لاحظنا في هذا البحث، لا يُعتبَر القتل قضيّة شخصية تعود أسبابها إلى مشاكل نفسيّة يعاني منها الجناة أو بسبب أوضاعهم الاقتصاديّة الصعبة أو تورّطهم في عالم الإجرام والمخالفات القانونيّة، وإن كانت هذه المتغيّرات تؤثّر على رفع نسبة القتل (Garcia, Soria & Hurwitz, 2007)، بل يأتي قتل النساء كنتاج لبنِّي اجتماعيّة أسهمت في تربية الذكور على أنّهم "حماة" للعائلة، وشرّعت "حقّهم" في التحكّم بجسد المرأة وحياتها. هذا "الحقّ" تَذَوَّتَ أيضًا لدى الضحايا بناء على وصف المستجوَبين/ات، وانعكس في تأرجحهنّ بين القراراتِ التي تحمي إنسانيّتهنّ وكرامتهنّ، من جهة، وثقل التوقعات منهنّ كنساء وأمّهات، وأخوات وزوجات، من جهة أخرى. لذا، لم تتمكّن تلك الضحايا من استمداد القوّة من الدعم الاجتماعيّ المتمثّل بالعائلة، والبيئة المحيطة، أو بالمجتمع العامّ، لِما تحمله تلك الجهات من رسائل متناقضة حول حقِّ المرأة في الحماية المطْلقة، وجعلها تشترط "الحماية" بقيود ذكوريّة جديدة، لم تستطع الضحيّة قبولها. وهذا ما يفسّر عدم استقرار العلاقة بين بعض الضحايا وعائلاتهنّ، لأنّ الضحيّة فرضت على العائلة تحدّيات تهدّد (أو تنسف) المنظومة المجتمعيّة التي تعتمد على الانتماء المطلق للعائلة، والرضوخ لإملاءاتها، كأساس للحماية. لذا لم يكن من المستغرَب أن تشترط العائلات على النساء الانتقال للعيش لدى عائلاتهنّ في حالة الطلاق، أو القلق الشديد الذي ساورها (العائلات) عند قرار الضحيّة العيش بمفردها؛ وذلك أنّ حياة المرأة خارج سلطة العائلة لا تنسجم مع المنظومة الذكوريّة. وقد انعكس ذلك في وصف الضحايا بالصفات التي يثمنّها المجتمع في المرأة (نحو: المطيعة؛ الـمُحِبّة؛ المخْلِصة؛ المتديّنة؛ الصبورة...)، وفي الوقت ذاته كانت التحفُّظات تعود إلى ما يخالف هذه الصورة، ومن بين ذلك لباسُ المرأة وهجْرها الست، وحتّى تقديمها شكوى للشرطة دون مرافقة العائلة ومباركتها.

حتى يومنا هذا، تؤدّي التربية الذكوريّة دورًا أساسيًّا في تحميل المرأة مسؤوليّة المحافظة على المنزل، وتربية الأطفال، وتلبية احتياجات الذكور أو الزوج (بركات، 1998) ممّا يجعلها تذوّت القهر على أنّه جزء من "طبيعة" وجودها. كيف يمكن لأنثى تتربّى على مقولات نحو: "ضرب الحبيب زبيب" وَ "ظلّ رَجل ولا امرأة وحيدة" وَ "الصبر امتحان للإيمان" وَ"همّ البنات للمَمَات" أن تخرج عن التبعيّة؟ كيف يمكنها أن تتشابك مع النظرة إلى سلوكها وقراراتها كعناصر وجودية تحدّد مكانة العائلة وَ "شرفها" في المجتمع المحلّيّ؟ هذا التفكير القبليّ قد يكون من أهمّ العوامل الذي جعلت بعض العائلات تدرك المصير الذي ينتظر الضحايا

إذا اتّخذن قرارات تمسّ بالبنْية المحافِظة، ممّا جعلها حائرة وعاجزة أمام هذا المصير، ودفعها لقبول "القسمة"، وتبني النظرة القدَريّة نحو المستقبل بأنّه مؤلم لكلّ مَن خرج عن المسار (شرابي، 1984). وفي حالات أخرى، تبنّى أفراد الأسرة والضحايا مواقف الإنكار، من خلال الافتراض أنّ العلاقة الزوجيّة لا تخلو من الشجار والمشاكل، فأصيبوا بالدهشة عندما وصل الأمر حدّ "القتل". في حالات القتل داخل الأسرة، لاحظنا الازدواجيّة في التفكير، حيث تتعاطف النساء مع الضحايا من جهة، لكنّ هذا التعاطف يتحول إلى صراع داخليّ عندما يتصادم مع البنية الذكورية في العائلة. لذا، ليس من المستغرب أن يصف /تصف المستجوّبون/ات بعض الضحايا بأنّهنّ كنّ على دراية بأنّ القتل سيصلهنّ، خاصّة في ظلّ غياب الحماية الحقيقيّة لمواجهة الظلم.

تداخل البني الاجتماعيّة مع العوامل السياسيّة ومخلّفاتها

تتداخـل البـني الاجتماعيّـة مـع العوامـل السياسـيّة والاقتصاديّـة والتاريخيّـة لـدي المجتمـع الفلسـطينيّ في الداخـل. يـرزح هـذا المجتمع تحـت نظـام اسـتعماريّ متجـذّر في مَنـاحي الحيـاة كافّـة، نظـام يسـعي إلى فـرض ما يسمّي "ثقافة الصمت" (فريري، 1980). تتولّد هذه الثقافة كنتاج لمساعي القوي المهيمنة المستمرّة لإحباط كلّ الفرص المتاحة أمام المجتمعات المقهورة للتحرّر، فتفقد الأمل في التغيير، لا بل تخاف منه. هذا الخوف يزيد من قبول الواقع كما هو، ومن فقدان الثقة بالفرص "المتاحة" لحماية النساء. ويـرى فريري (1980) أنّ الأنظمة القمعيّة تستخدم ما يسمّى "الكرَم الزائف" من خلال توفير الخدمات التي يظهر للوهلة الأولى أنّها "عادلة"، ولمصلحة المقموع، لكنّها تكون مزيَّفة عند ممارستها. هذا الزيف الممنهَ ج يسعى للإبقاء على واقع القهر، وتذويت الصمت، وترسيخ الشعور لدى المقهورين بديمومة الواقع، وأنْ لا مجال للتحرّر، وهذا ما يفسّر موقف عائلات الضحايا النقديّ تجاه نجاعة خدمات الحماية التي توفّرها مؤسّسات الدولة (كالشرطة والخدَمـات الاجتماعيّـة)، واعتبارهـا مؤسّسـات تخـدم مصـالحَ القامـع لا مصلحـةَ المقهورين. ويظهر ذلك جليًّا من خلال استهتار عناصر الشرطة بشكوي الضحيّة على الرغم من توفيرها لدلائـل تديـن الجـاني، وثمّـة الكثـير مـن تسـجيلات الشرطـة الـتي تعكـس هـذا الشـكل المسـتخفّ بشـكاوي الضحايا، منها ما ورد في وسائل الإعلام الخاصّة في قضيّة المغدورة وفاء مصاروة التي تعاملت الشرطة مع اتَّصالها بمنتهى الازدراء والاستهتار. هذا ليس مستغرَبًا على أنظمة ذكوريّة وعنصريّة بطابعها تستحوذ عليهـا فكـرة انتهـاك جسـد المـرأة العربيّـة وتملّـك الرجـل لـه (ظاهر-ناشـف وشـلهوب- كيفوركيـان، 2015)، وبالتالي تنظر تلك الأجهزة إلى دعم وحماية المرأة الفلسطينيّة كما لو كان سيمَسّ بالسياسة العنصريّة المبطَّنة، وكأنّ الحماية شكل من أشكال "الخيانة" لتلك السياسات. هذا ما يفسّر الموقف المتشكّك تجاه نجاعـة الخدمـات الـتي تقدّمهـا تلـك المؤسّسـات عنـد مقارنتهـا بالخدمـات الموجَّهـة للنسـاء اليهوديّـات؛ فقـد أكَّدت الإحصائيّات أنّ غالبيّة قضايا تعني ف وقتـل النسـاء الفلسـطينيّات تبقى "غامضـة"، مقارنـة بسرعـة الوصول إلى الجناة عند قتل امرأة يهوديّة (مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست، 2020).

عندمـا تعيـش النسـاء في ظـلّ بِـنًى سياسـيّة ومجتمعيّـة مزدوجـة المعايـير، فـإنّ فـرص النجـاح ومناهَضـة ظاهـرة العنف الممارَس ضدّهـنّ تبقى ضئيلـة. هـذا الواقع يعمّق "صمـت" نسـاء يعشـن تحـت خطـر القتـل، ولا سيّما عندمـا يشهدن مصـير نسـاء قـرّرن التمـرّد عـلى العنف ومواجهته. لـذا، لـن تفيدهـنّ عبـارات إعلاميّـة

نحو: "لستِ لوحدك" أو "اتّصلي بنا إن كنت تشهدين عنفًا أسريًّا"؛ لأنّهنّ يعشن في مجتمعات محلّيّة تلقي اللوم على الضحيّة قبل الجاني. لذا، فإنّ وصف المستجوَبين/ات لردود فعل المجتمعات المحلّيّة على حادثة القتل والتداخل بين التعاطف ومشاعر الشكّ، وإلقاء اللوم على الضحيّة، يرسّخ النظرة إلى ظاهرة قتل النساء على أنّها حالات فرديّة لا قضيّة مجتمعيّة، أي إنّ الناس يعتبرونها قصصًا عابرة ومحزنة لنساء قُتِلن بأيدي ذكور جرى الإجماع على وصفهم بالمجرمين والمرضى النفسيّين والعنيفين، دون اتّخاذ موقف نقديّ حول جذور تلك الحوادث وما تعكسه من انتهاك لأبسط الحقوق الإنسانيّة، كالحقّ بالحياة الكريمة وبالعيش بأمان.

الإعلام كغطاء للذكورية والقمع

يأتي الإعلام كغطاء داعم لترسيخ الخطاب التقليديّ، (خطيب، 2014) واستخدام اللغة الذكوريّة في وصف الضحيّة، وتغييب "صوت" العائلات الداعمة والأصدقاء من الخطاب الإعلاميّ الإعلاميّ (Gillespie & Dwayne Smith, 2011). وما يزيد الطين بلّة أنّ الإعلام الفلسطينيّ ينقسم إلى إعلام شعبويّ (Gillespie & Dwayne Smith, 2011). وما يزيد الطين بلّة أنّ الإعلام الفلسطينيّ ينقسم إلى إعلام شعبويّ التوجُّه وآخر "نخبويّ". يستهدف الأوّل من بينهما (الشعبويّ) الغالبيّة العظمى من فئات المجتمع، ويرسّخ التوجُّه الذكوريّ في طريقة وصف الحدث، ويَعتبر "المهنيّة" أمرًا مستمَدًّا من لغة "السلطة"، ويجمّل جهودها المزيَّفة، دون الالتفات إلى حقيقة أنّ السلطة هي نفسها التي حالت دون أخذ شكوى الضحيّة بجِديّة، وأنّها تقاعست عن البحث عن الضحيّة، وربّما إنقاذها خلال فترة "الاحتفاء". أمّا الإعلام "النخبويّ"، فقد انحصر في مواقع إلكترونيّة معيّنة، شملت مقالات لناشطين ومثقّفين طرحوا مواقف نقديّة تجاه ظاهرة القتل، لكنّها بقيت محصورة في أوساط الفئات المثقّفة، ولا تصل بالضرورة إلى الفئات الأوسع في مجتمعنا. لكنّها بقيت محصورة في أوساط الفئات المثقّفة، ولا تصل بالضرورة إلى الفئات الأوسع في مجتمعنا. من مجتمعنا الفلسطينيّ، ابتغاءً إفساح المجال أمام الناس كي يتعرّفوا على خطاب نقديّ يتجاوز الخطاب من مجتمعنا الفلسطينيّ، ابتغاءً إفساح المجال أمام الناس كي يتعرّفوا على خطاب نقديّ يتجاوز الخطاب حالات القتل قد عرّفتهم على نشاط نسويّ لم حالات القتل قد عرّفتهم على نشاط نسويّ لم حالات القتل قد عرّفتهم على نشاط نسويّ لم يعرفوه في السابق).

توصيات البحث

يسهم هذا البحث في تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء من خلال عيون أقارب ومقرّبين من أربع عشرة (14) ضحيّة قُتلت معظمهنّ بأيدي أزواجهنّ خلال السنوات الخمس الأخيرة، وقُتلت الأخريات بأيدي ذكور (14) ضحيّة قُتلت معظمهنّ بأيدي أزواجهنّ خلال السنوات الخمس الأخيرة، وقوت أنّ الجناة ما زالوا طُلَقاء، أو من عائلاتهنّ. وللأسف لا زالت معظم قضايا القتل هذه مفتوحة، وهو ما يعني أنّ الجناة ما زالوا طُلَقاء، أو تحت طائلة الاتّهام دون إصدار حكم بحقّهم. اعتمدت هذه الدراسة على تجارب المحيطين بالضحايا لكونهم الأقرب من الضحيّة، والأكثر دراية بالظروف والتحدّيات التي حالت دون أن تتلقّى الحماية، وتضمن حقّها الأساسيّ في الحياة.

تكمن أهمّيّة هذه الدراسة في أنّها قامت بتحليل ظاهرة قتل النساء بالاعتماد على أقوال وروايات عائلات النساء المغدورات والمقرّبين منهىّ، وما تزال الأبحاث النسويّة والمجتمعيّة تفتقر لمثل هذه المنهجيّات عند تحليل قتل النساء في العالم العربيّ برمّته عند تحليل قتل النساء في العالم العربيّ برمّته (Elghossain et al., 2019). لذا، على الرغم من اقتصار الدراسة على عيّنة لا تمثّل جميع حالات القتل التي حصلت خلال السنوات الخمس التي ركّزت عليها الدراسة، فإنّها سلّطت الضوء على قضايا هامّة تعكس تداخل وتصادم العوامل السياسيّة والاجتماعيّة والثقافيّة في تفسير أسباب الظاهرة لهذا، نأمل أن تسهم هذه الدراسة في فتح المجال أمام ناشطين وناشطات مجتمعيّين/ات وتربويّين/ات وأكاديميّين/ات وباحثين/ات لخوض أشكال مختلفة من التداخل المجتمعيّ على مستويات عدّة، من بينها:

مستوى الأبحاث والدراسات

ثمّة حاجة ملحّة إلى إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات بشأن القضايا التي أفرزتها هذه الدراسة بعامّة، أوّلها دراسات طوليّة لمتابعة حياة الأطفال الذين عايشوا الفقدان مباشرة: كيف يفسّرون الظاهرة؟ ما طبيعة التحدّيات التي تواجههم في مرحلة الطفولة والمراهقة والارتباط بـزواج لاحقًا؟ وذلك أنّه من شأن دراسات كهذه أن تسهم في فهم تأثير حوادث القتل على تجارب الأطفال على الصُّعُد التحصيليّة، والمهنيّة، والاجتماعيّة، والعائليّة، ويمهّد بالتالي الطريق أمام المؤسّسات المجتمعيّة كي تطوّر برامج توعويّة للمدارس ومؤسّسات المجتمع المحلّيّ التي يشكِّل الأطفالُ من العائلات المعثّفة جمهورَ هدفها.

ثانيًا، نوصي بضرورة إجراء دراسة نوعيّة حول دَور مكاتب الخدمات الاجتماعيّة والشرطة، والتي تعاملت على نحوٍ مباشر مع حالات القتل، وذلك في سبيل فهم مستوى التدخّل والمتابعة للقضايا، إذ سعينا من خلال هذه الدراسة إلى إجراء مقابلات مع أفراد من الشرطة والاختصاصيّين الاجتماعيّين الذين انخرطوا مباشرة في قضايا القتل، لكنّ الإجراءات البيروقراطيّة حالَتْ دون الحصول على موافقة رسميّة لدخول هذه الأطر، أو الاطّلاع على التقارير الرسميّة للمحاكم والتحقيقات، والتقارير التي تتناول وضع الضحيّة خلال فترة الشكوى (انظر الجزء الثاني من التقرير الخاصّ بهذا الجانب). ثمّة أمور كثيرة يمكن تعلُّمها من الاطّلاع على المصادر الرسميّة ومن إجراء المقابلات مع هذه الجهات، كي تشغل المؤسّسات النسويّة والحقوقيّة دَورًا فاعلًا ومؤثّرًا في متابعة ورصد أداء تلك المؤسّسات.

ثمّة حاجة إلى إجراء أبحاث مع الناجيات من العنف اللواتي نجحن في البقاء على قيد الحياة، وتـَمَكَّـنَّ من بناء مستقبل أفضل لهنّ ولعائلاتهنّ. من شأن تلك الأبحاث أن تسهم في التعرّف على إستراتيجيّات المقاومة والمواجهة الناجحة، كي تكون ملهِمة لنساء يعشن ظروفًا مشابهة. كذلك يسهم التعلُّم من تلك الدراسات في تطوير برامج الحماية المتوافرة اليوم -كالخطوط والبيوت الآمنة والداعمة للنساء المعنَّفات وعائلاتهنّ.

<u>مستوى البرامج التوعويّة والتدريبيّة</u>

أظهرت الدراسة أنّ التوعية لا يجب أن تقتصر على مجتمع الفتيات والنساء اللواتي يتعرّضن للعنف، بل من الضروريّ أن تشمل جميع أفراد العائلات، لأنّها تشكّل مكوّنًا أساسيًّا من مكوّنات توفير الدعم الذي تحتاجه الضحيّة. وكما رأينا، فإنّ الضحايا وجدن دومًا من يلجأن إليه/ا في العائلة لتوفير الدعم المعنويّ، لكنّ الأخيرة افتقرت إلى الأدوات التي تسهم في توفير الحماية المطْلَقة. وبرأينا، يشغل تمكين هذه الفئات دَورًا حيويًّا في توفير الحماية للواتي يعشن تحت تهديد خطر القتل.

علاوة على ذلك، ثمّة حاجة إلى تدريب الكوادر الإعلاميّة الفلسطينيّة على أشكال الكتابة الإعلاميّة من المنظور النقديّ النسويّ، كي يزداد وعيها تجاه دَوْرها في التأثير على الرأي العامّ في ما يخصّ قضايا قتل النساء والعنف تجاههنّ بعامّة. فكما لاحظنا في هذه الدراسة، يحتاج الإعلام الفلسطينيّ إلى الخروج من دائرة الوصف السرديّ، ونقل المعلومات على لسان السلطات، والاكتفاء بنشر البيانات والرواية الرسميّة. بعبارة أخرى، يحتاج الإعلام الفلسطينيّ إلى إعادة بناء صورته كقوّة مؤثّرة ومناصِرة لقضايا مكافحة التمييز والاستغلال الذي يتعرّض له المجتمع، بدلًا من أن يكون -من حيث لا يقصد- شريكًا في ترسيخ العقليّة الذكوريّة المحافِظة تجاه المرأة وحقوقها. وبرأينا، يحتاج الإعلام الفلسطينيّ إلى التعمّق بأشكال الكتابة النقديّة وفروعها، وطرق استخدامها وَفق الشريحة المستهدَفة، حتّى لا تنحصر تأثيراته في النخبة أو في الفئات "التقدُّميّة" فقط.

مستوى التوثيق المهنيّ والتراكميّ

أظهرت الدراسة شُحَّ المصادر والبيانات والإحصائيّات الخاصّة بالعنف تجاه النساء في المجتمع الفلسطينيّ في الداخل. هذا الشُّحُّ لا يأتي من قبيل المصادفة، وإنّما يرمي إلى تضليل الوعي المجتمعيّ بعامّة، والنسويّ بخاصّة، في ما يخصّ حجم الظاهرة؛ فقد لاحظنا أنّ جميع التقارير الرسميّة تميل إلى وضع النساء العربيّات تحت مسمّى "غير اليهوديّات"، وهذا التصنيف لا يعكس بالضرورة البيانات الخاصّة بالنساء الفلسطينيّات. وبما أنّ المجتمع الفلسطينيّ لا يستطيع وضع خطط نقديّة وتحرُّريّة تعتمد على المؤسّسة الرسميّة باعتبارها المصدر الوحيد للبيانات، ثمّة حاجة إلى تدريب طواقم تتخصّص في جمع بيانات دقيقة عن حالات القتل من المصادر كافّة، كالشرطة ومكاتب الخدمات الاجتماعيّة، والإعلام (المرئيّ والمكتوب –العربيّ، والعبريّ)، والعائلات (بما في ذلك ردود فعل عائلات الجناة)، كي تتوافر لدى مؤسّسات المجتمع المدنيّ والنسويّ بيانات أصيلة وتراكميّة تسهم في تغذية الأبحاث في هذا المجال، وفي فتح حِوارات حول شتّى المضامين المتعدّدة والمتفاوتة بشأن ظاهرة القتل. كذلك إنّ أنّ هذا الشكل من التوثيق المستمرّيسهم في بناء خطط منهجيّة للوقوف في وجه تلاعب المؤسّسة الرسميّة بالبيانات وبمسارات التحقيق وتقزيمها للمشكلة، ويوفّر في الوقت نفسه قاعدة أساسيّة للعمل المجتمعيّ ولبرامج التوعية التي من الضروريّ أن تشمل فئات المجتمع كافّة.

المراجع

براينر، يهوشواع (جوش). (2020، 2 تشرين الثاني). فكّت الشرطة لغز خُمس جرائم القتل في المجتمع العربيّ في إسرائيل فقط! **هآرتس**، الساحة. مستقاة بتاريخ (16/12/2020). مستقاة من: https://www.haaretz.co.il/debate/arabic/1.9281032

بركات، حليم. (1998). **المجتمع العربي المعاصر، بحث استطلاعي اجتماعي**. (الطبعة السادسة). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

بياضي-شلون، أديلا. (2014). قراءة في عمل الجمعيّات النسويّة في قضايا قتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ. **جدل** (مجلة الكترونية)، عدد 19. مستقاة من: https://mada-research.org/wp-content/uploads/2014/03/JDL19-AR-5-Adella.pdf

توما، عايدة. (2005). **الثقافة، الأقلّيّة القوميّة والدولة: العمل ضدّ "جرائم شرف العائلة" داخل المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل**. الناصرة: جمعيّة نساء ضدّ العنف.

جمّال، أمل؛ وبصول، سماح. (2011). ما زلن خاضعات. الناصرة: إعلام – المركز العربيّ للحرّيّات الإعلاميّة والتنمية والبحوث.

جمّال، أمل؛ وعوايسة، رنا. (2011). **تحديات المهنة الصحافية: بين الاستقلالية ووطأة ظروف العمل**. الناصرة: إعلام – المركز العربيّ للحرّيّات الإعلاميّة والتنمية والبحوث.

جمعيّة الجليل؛ وركاز. (2014). **العنف والعلاقات الأسريّة داخل المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل: النتائج الأساسيّة 2013**. شفاعمرو: جمعيّة الجليل وركاز.

جمعيّة الجليل؛ وركاز. (2019). مسح العنف في المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل: 2018. شفاعمرو: جمعيّة الجليل وركاز.

حاجّ يحيى، محمّد. (2005، تشرين الثاني). عن الطابع الأبويّ للمجتمع، انعدام المساواة بين النساء والرجال، والعنف ضدّ النساء في العائلة: حالة المجتمع الفلسطينيّ. **مجلة عدالة الإلكترونيّة**، عدد 20.

حاجّ يحيى، محمّد. (2013). **العنف ضدّ النساء في المجتمع الفلسطينيّ: عرض وتحليل نتائج مسح العنف في المجتمع الفلسطينيّ: 201**. رام الله: المبادرة الفلسطينيّة لتعميق الحوار العالميّ والديمقراطيّة –مفتاح.

حجازي، مصطفي. (2005). **التخلّف الاجتماعي: مدخل إلى سيكولوجيّة الإنسان المقهور**. (الطبعة التاسعة). بيروت: المركز الثقافيّ العربي*.*

خطيب، صبحي. (2014). قتل النساء في الإعلام الفلسطينيّ داخل إسرائيل. **جدل** (مجلة الكترونية) عدد 19. مستقاة من: https://mada-research.org/wp-content/uploads/2014/03/JDL19-AR-6-Sobhi.pdf

شرابي، هشام. (1984). **مقدّمات لدراسة المجتمع العربي**ّ. (الطبعة الثالثة). بيروت: الدار المتّحدة للنشر.

ظاهر-ناشف، سهاد. (2014أ). **مواقف الشبيبة تجاه العنف ضدّ النساء وقتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ قراءة احتياجات الحقل -قاعدة لبناء برنامج عمل**. حيفا: كيان - تنظيم نسويّ، وجمعيّة الشباب العرب - بلدنا.

ظاهر-ناشف، سهاد. (2014ب). الإبداع في قتل النساء الفلسطينيّات. **جدل** (مجلة الكترونية)، عدد 19. حيفا: مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة.

ظاهر-ناشف، سهاد؛ وشلهوب-كيفوركيان، نادرة. (2015). الرغبات الجنسيّة في آلة الاستعمار الإسرائيليّة الاستيطانيّة. **مجلّة الدراسات الفلسطينيّة**، عدد 104. ص 131-147.

فانون، فرانز. (2015). **معنّبو الأرض**. (الطبعة الثانية، ترجمة سامي الدروبي وجمال الأتاسي). القاهرة: مدارات للأبحاث والنشر.

فريري، باولو. (1980). **تعليم المقهورين**. (ترجمة نور عوض). بيروت: دار القلم.

قعدان، محمّد. (2020). تصاعد الجريمة المنظّمة والعنف داخل الخطّ الأخضر في سياق تشابك النيوليبراليّة والاستعمار الاستيطانيّ. **النيوليبرالية الإسرائيلية**، (4). حيفا: مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة. كيان. (2016). **ورقة موقف: حول الطاعة الزوجيّة في المحاكم الشرعيّة**. حيفا: كيان، تنظيم نسويّ. مستقاة من: https://www.kayanfeminist.org/home-page

مركز المرأة للإرشاد القانونيّ والاجتماعيّ. (2019). التمييز والعنف ضدّ النساء: تربة القتل الخصبة. رام الله: مركز المرأة للإرشاد القانونيّ والاجتماعيّ.

مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست (2017). **قتل ومحاولات قتل النساء على خلفية العنف بالعائلة**. (بالعبريّة). القدس: مركز البحث والمعلومات-الكنست.

مركز البحث والمعلومات التابع للكنيست. (2020). **قضايا نقاش اللجنة الخاصة لرصد الجريمة في المجتمع العربي بموضوع قتل النساء**. (بالعبريّة). القدس: مركز البحث والمعلومات-الكنيست.

مكتب الأمم المتّحدة المعنيّ بالمخدّرات والجريمة. (2014). **جرائم قتل النساء بدافع جنسانيّ: الممارسات الواعدة والتحدّيات وتوصيات عمليّة**. ورقة معلومات أساسيّة من إعداد الأمانة: بانكوك.

نيازي، شهريار؛ وأعرجي، فاطمة. (2019). جرائم الشرف في رواية "شرفة العار" لإبراهيم نصر الله: قراءة على ضوء النقد النسويّ. **مجلّة كلّيّة الآداب،** مجلد 2019، عدد 129. ص 1-22.

هوّاري، مريم. (2014). قتل النساء الفلسطينيّات: بين السلطة الأبويّة والسلطات الإسرائيليّة. **جدل**، عدد 19. مستقاة من: https://mada-research.org/wp-content/uploads/2014/03/JDL19-AR-4-Mariam.pdf

Bullock, C., Cuppert, J. (2002). Coverage of domestic violence fatalities by newspapers in Washington State. **Journal of interpersonal violence**, 17(5). Pp. 475-499.

Center for Victim Research. (2019). What we know about homicide co-victims from research and practice evidence. New York: Center for victim research.

Elghossain, T.; Bott, S.; Akik, Ch., Obermeyer, C.M. (2019). Prevalence of intimate partner violence against women in the Arab world: systematic review. **BMC International health and human rights**. pp. 1-16.

Garcia, L; Soria, C,; Hurwitz, E. (2007). Homicides and intimate partner violence: a literature review. **Trauma, violence & abuse**, 8(4). pp. 370-383.

Richards, T.; Kirkland G.; Lane, D; Smith, M. (2011). Exploring news coverage of femicide: Does reporting the news add insult to injury? **Feminist Criminology**, 6(3). pp. 178-202

Shalhoub-Kervorkian, N. & Daher-Nashif, S. (2013). Femicide and colonization: Between the politics of exclusion and the culture of control. **Violence against women**. 19(3). pp. 295–315.

Sutherland, G.; Easteal, P.; Holland, K.; Vaughan, C. (2019). Mediated representations of violence against women in the mainstream news in Australia. **BMC public health**, 19(1). P. 502.

Taylor, R. (2009). Slain and slandered: a content analysis of the portrayal of femicide in crime news. **Homicide studies**, 13 (1). Pp. 21-49.

United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC). (2018). **Global study on homicide: gender-related killing of women and girls**. UNODC: Vienna.

Widyono, M. (2008,). **Conceptualizing femicide**. A paper presented in "Strengthening understanding of femicide: using research to galvanize action and accountability". Washington DC, 14-16 April 2008.

الجزء الثاني

دَوْر الشرطة والنيابة وأداؤهما في قضايا قتل النساء العربيّات

المحامية عبير بكر

في الوقت الذي تشير فيه الإحصائيّات إلى ازدياد عدد النساء العربيّات اللاتي يُقتَلن بأيدي أزواجهنّ أو أحد أقربائهنّ، نلاحظ تعتيمًا شبه تامّ على كلّ ما يتعلّق بالمساءَلة القانونيّة للجناة وتقديمهم للمحاكمة. المعلومات الواردة إعلاميًّا عن حوادث القتل تتزامن - في المعتاد- مع جريمة القتل، وقلّما يُنشر عن التطوّرات في القضيّة، وعن مصير التحقيق، أو عن الإجراءات القانونيّة. وحتَّى في الحالات التي يُنشَر فيها بدايةً عن وجود مشتبَهين بالقتل، نلاحظ غياب نشر أيّ معلومات بشأن المستجدّات في كلّ قضيّة قتل، كالنشر -مثلًا- عن أسباب تعذُّر العثور على القاتل أو محاكمته. وفي كثير من الأحيان، تصل معلومة الإفراج عن المتّهم، أو إدانته، أو إنزال الحكم عليه، بعد سنوات عديدة من الحدث، وعلى نحوٍ يَحُول دون توافر إمكانيّة السعى للتدخّل القانونيّ الفوريّ، بسبب فوات الأوان.

تقوم المؤسّسات النسويّة، منذ عقود، بجمْع أسماء النساء المغدورات ونشْرها على الملأ، إلّا أنّها لم تستطع حتّى الآن العثور على الآليّة الناجعة للتحقّق من كلّ قضيّة، والحصول على معلومات حول مسارات التحقيق، وما أَلَمَّ به، وهل قُدّم حقًّا المجرمون إلى العدالة أم لا. وتقوم الشرطة والنيابة العامّة التابعة لوزارة القضاء الإسرائيلية بدَوْر مركزيّ في التستّر عن المعلومات، بحيث باتت سياسة التعتيم على نشر المعلومات نهجًا يلي كلَّ جريمة قتل بحجّة منع التسويش على التحقيق. ومع ازدياد الاهتمام الجماهيريّ بقضايا قتل النساء وتصاعد صوت الاحتجاجات النسويّة، بدأنا نلحظ بروز ظاهرة استصدار أوامر منع النشر على يد الشرطة، ممّا يقطع الطريق على أيّة محاولة للتحقُّق جماهيريًّا ممّا إذا قامت الشرطة بدَوْرها من أجل حماية المرأة قُبَيْل وقوع الجريمة، أو إجراء التحقيق اللازم والوافي لمحاكمة الجناة بعد وقوع الجريمة. في الكثير من الأحيان، يؤدي استصدار أوامر منع النشر بشأن قضايا القتل إلى نسيان القضيّة جماهيريًّا، وإلى الإحباط المسبق لأيّ رغبة في مساءلة الشرطة والنيابة العامّة، وذلك لعدم توافر المعلومات الأساسيّة اللازمة لمراجعة أيّ من المؤسّسات المسؤولة.

لذا، فإنّ موضوع قتل النساء لا يقتصر على تقصّي أسباب الظاهرة اجتماعيًّا وسياسيًّا، بل يطول أيضًا الدَّوْر الذي يقوم به جهاز الشرطة في إسرائيل في تفاقم هذه الظاهرة.

وبغية فهم أهمّيّة الدور الذي يجب أن تأخذه الشرطة في محاربة ظاهرة قتل النساء، لا بدّ من التوقّف عند صلاحيَاتها وواجباتها القانونيّة، وفحص مدى نجاعة عملها وقيامها بواجبها وَفقًا للقانون.

ثمّـة واجبـات مركزيّـة للشرطـة في محاربـة الجرائـم ضـدّ النسـاء، ويمكـن اختزالهـا بواجبـين مركزيّـين: توفـير الحمايـة المسـبقة للنسـاء، وملاحقـة المعتـدي وتقديمـه إلى العدالـة.

يوفّر القانون الإسرائيليّ عدّة مسارات قانونيّة من شأنها أن تضمن حماية النساء على نحوٍ استباقيّ، وذلك لمنع تكرار الاعتداء عليها. أبرز وسائل الحماية الاستباقيّة هي أوامر الحماية الصادرة عن المحاكم. فوَفقًا للبند 2 من قانون منع العنف في العائلة (1991)، تُمَنح محكمة شؤون العائلة (أو المحاكم الدينيّة) صلاحيَة استصدار أوامر حماية في الحالات التي يُعتدى فيها على فرد من أفراد العائلة من قِبل فرد آخر، أو في الحالات التي يتهدّد فيها أيّ فرد من العائلة خطر الاعتداء عليه من قِبل فرد آخر. وتستطيع أوامر الحماية الصادرة عن المحاكم أن تمنع المعتدي من مضايقة الشخص المحمي، والتواصل معه، ومن دخول أيّ منطقة تمكث فيها المشتكية، والاقتراب منها، حتى إن كان الأمر في منزل المعتدى الخاصّ. تُصْدَر أوامر الحماية تمكث فيها المشتكية، والاقتراب منها، حتى إن كان الأمر في منزل المعتدى الخاصّ. تُصْدَر أوامر الحماية

بناء على طلب طالب/ة الحماية، أو ممثّل المستشار القضائيّ للحكومة، أو النيابة العامّة، أو الشرطة، أو على رأسها الشرطة- عامل اجتماعيّ. ومع صدور أمر الحماية، يجب على المحكمة إبلاغ السلطات المعنيّة -وعلى رأسها الشرطة- بصدور الأمر (بند 2 (و)). إضافة إلى التدابير أعلاه التي ينصّ عليها قانون منع العنف بالعائلة، هنالك أيضًا قانون منع المضايقات التهديديّة (2001) (Stalking) الذي يمنح المحكمة صلاحيّة استصدار أوامر تمنع أيّ نوع من التواصل بين المعتدي والشخص طالب الحماية، وذلك لفترات زمنيّة محدّدة، إلّا أنّ القانون لا يلزم المحكمة بإبلاغ الشرطة بقرار استصدار أمر لمنع المضايقات التهديديّة. ومن المهمّ الإشارة هنا أنّ يلزم العقوبات الإسرائيليّ (1977) يعتبر الإخلال بأوامر الحماية جنحة جنائيّة عقوبتها أربع سنوات سَجن فعْلىّ (البند 287 من قانون العقوبات).

ينصّ البند 3 من قانون الشرطة (1971) على أنّ من واجب جهاز الشرطة في إسرائيل منع حدوث الجرائم، واكتشافها بعد ارتكابها، والقبض على الجناة وتقديمهم إلى العدالة. من الواضح أعلاه أنّ للشرطة دَورَيْن مركزيَّيْن في كلّ ما يتعلّق بأوامر الحماية الصادرة عن المحكمة: الدَّوْر الأوّل هو ضمان تنفيذ الأمر، ويشتقّ من واجبها في "منع" تنفيذ الجرائم، والدَّوْر الثاني هو اعتقال الشخص، وتقديمه إلى العدالة إنْ أخلّ بهذا الأمر. الأمور على أرض الواقع مغايرة، حيث نرى إخلالات متكرّرة لأوامر الحماية، إذ يقوم المعتدي بالمكوث في محيط المشتكية، وهو ما يعني إخفاق الشرطة في ضمان تنفيذ أمر الحماية ومنع حدوث الجريمة. لا تتوافر لدينا أيّة معلومة حول عدد الحالات التي جرت فيها محاكمة رجال قاموا بالإخلال بأوامر حماية صادرة ضدّهم، أو معاقبتهم بالسَّجن الفعليّ.

أمّا على مستوى ملاحقة المعتدي وتقديمه إلى العدالة في قضايا قتل النساء تحديدًا، فجهاز الشرطة هو المسـؤول الأوّل والأخـير عـن اعتقـال المعتـدي والبـدء بالتحقيـق، وجمـع جميـع الأدلّـة اللازمـة بغيـة تقديـم لائحـة اتّهـام.

ويُلزم قانون الإجراءات الجنائيّة 1982 الشرطة بفتح تحقيق إن علمت بوقوع جريمة، سواء كان ذاك من خلال شكوى رسميّة أَم من مصدر آخر. وشدّدت المحاكم في قراراتها أنّ واجب الشرطة القبض على مخالفي القانون يشمل الواجب القانونيّ بجمع كلّ الأدلّة الكافية ضدّهم من أجل إدانتهم (راجع -على سبيل المثال-: قرار المحكمة المركزيّة في القدس 201/99 دولة إسرائيل ضدّ أسامة سالم، ملفّ قرارات المحاكم المركزيّة، مجلّد 99(3)، ص 401).

ترافق النيابة العامّة اللوائيّة التابعة لـوزارة القضاء الإسرائيليّة الشرطة في كلّ تحقيقاتها، وتشغل دور الرقيب للتحقّق من صحّة الأدلّة ونزاهة جمعها، وهي التي تقوم فيما بعد بصياغة وتقديم لائحة الاتّهام. جودة الأدلّة في كلّ قضيّة تعكس الجهد الذي بذلته الشرطة في تجميعها، وحرصها على الحفاظ عليها من أجل تقديمها كدليل مثبت تُقْنِع بواسطته المحكمةَ بضرورة إدانة المتّهم لقيامه بالأعمال المنسوبة إليه بناء على البيّنات والأدلّة التي جمعتها الشرطة. وتُقدَّم لوائح الاتّهام في جريمة القتل إلى المحكمة المركزيّة التابعة للواء منطقة وقوع الجريمة، وبعد تقديم لائحة الاتّهام تتمّ المرافعة أمام المحكمة بهيئة قضائيّة مكوّنة من ثلاثة قضاة، ويحـقّ لـكلّ متّهَم تُنسَب إليه تهمة القتـل الحصـول عـلى محامـي دفـاع بـدون مقابل من قِبل مكتب الدفاع العامّ التابع لـوزارة القضاء. تجـدر الإشارة إلى أنّ أطراف القضيّة هما الدولة مقابل من قِبل مكتب الدفاع العامّ التابع لـوزارة القضاء. تجـدر الإشارة إلى أنّ أطراف القضيّة هما الدولة

متمثّلة بالنيابة العامّة، والمتّهَم الممثّل عن طريق محامي/ة دفاع. أمّا أهل الضحيّة الذين من الدرجة الأولى، فيمنحهم قانون حقوق متضرّري الجرائم (2001) مكانة قانونيّة هامشيّة تمكّنهم من الحصول على معلومات حول القضيّة، وطرح موقفهم في قضايا تتعلّق بخصوصيّة الضحيّة، أو نيّة النيابة عقد صفقة مع المتّهَم يجري بموجبها تخفيف العقوبة عنه مقابل اعترافه بالتورّط بالقضيّة. بدءًا من العام 2011، بدأت وزارة القضاء بتوفير محامين من قِبلها لمرافقة عائلات ضحايا القتل مجّانًا، ومنحها مساعدة قانونيّة في كلّ ما يتعلّق بالقتل، بدءًا من مراسم الدفن وانتهاء بتمثيلها أمام القضاء في الإجراءات الجنائيّة والمدنيّة ذات الصلة بحادثة القتل.

كما ورد أعلاه، ثمّة شعور جماهيريّ بأنّ الشرطة لا تقوم بمهامّها على أحسن وجه (سواء أكان ذاك على مستوى منع وقوع الجريمة، أم على مستوى ملاحقة الجاني)، إلّا أنّه لا تتوافر معلومات كافية للتحقّق من مدى صحّة النقد العامّ الموجَّه إلى الشرطة، وما هي الأسباب الحقيقيّة التي تقف وراء الاستياء الجماهيريّ من أداء الشرطة وسلطات تطبيق القانون. لذا، رغبة منّا بجمع أكبر كمّ من المعلومات المتعلّقة بأداء الشرطة لواجبها، ومن أجل تلبية الحاجة الملحّة إلى بناء وتطوير آليّات محاسبة جديدة للشرطة والنيابة العامّة على مستوى أدائها، (سواء أكان ذاك على مستوى توفير الحماية، أم على مستوى فتح التحقيقات وجمع الأدلّة)، قامت جمعيّة "كيان" بمخاطبة الشرطة استنادًا إلى الحقّ العامّ بالاطّلاع على المعلومات والحصول عليها من مؤسّسات الدولة (وَفقًا لقانون حرّيّة تداول المعلومات لعام 1998). امتنعت الشرطة والنيابة العامّة عن الكشف عن معظم المعلومات التي طلبت الجمعيّة الحصول عليها، ممّا استوجب اللجوء إلى القضاء الإسرائيليّة على توجّهات الجمعيّة:

التوجُّه الأوّل إلى الشرطة

في كتاب الجمعيّة الأوّل إلى الشرطة أُرفِق جدول بأسماء ثمانٍ وخمسين (58) امرأة قُتِلن خلال السنوات 2020-2015، وجرت مطالبة الشرطة بالتزويد بمعلومات عن كلّ حالة، بناء على أسئلة محدّدة، وهي التالية:

- ٠ ما هو الموعد الدقيق لحادثة القتل؟
- ٠ ما هو اسم وحدة التحقيق المسؤولة عن التحقيق بشأن ملابسات القتل؟
- · هل سبق أنْ قُدِّمت شكوى من قِبل الضحيّة إلى الشرطة بسبب عنف مُورسَ ضدّها قبل مقتلها؟
 - · هل حصلت الضحيّة في الماضي على أمر حماية من عنف أو مضايقات؟
 - · هل قامت الضحيّة بتقديم شكوى ضدّ ممارسات عنف تجاهها، ثمّ قامت بسحبها لاحقًا؟
- · هل استصدرت الشرطة أمر منع نشر حول قضيّة القتل؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، فماذا شمل أمر منع النشر؟
 - ٠ هل جرى إلغاء أمر منع النشر؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، فمتى كان ذلك؟

- كيف لقيت المرحومة حتفها؟ بعيارات ناريّة؟ بطعن بالسكّين؟ بعنف جسديّ بدون أداة حادّة؟
 - اِنْ جرى استخدام السلاح كأداة للقتل، هل كان هذا السلاح مرخّصًا؟ \cdot
 - هل جرى التحقيق مع مشتبَهين بالقتل؟ هل كانت هناك اعتقالات؟
 - هل جرى اعتقال أيّ من أفراد العائلة؟ جيران؟ معارف للضحيّة أو غرباء؟
- · هـل قُدِّمـت لائحـة اتّهام ضدّ الجاني؟ من هو الجاني؟ الرجاء ذكر الاسم إن لم يكن هناك حظر قانونيّ عـل الكشـف عن اسم المتّهَم.
 - · ما هي التهم التي نُسِبت إلى المتّهم في لائحة الاتّهام؟
 - ٠ ما هو رقم ملفّ القضيّة وفي أيّ محكمة جرى تداولها؟
 - ٠ ما هو عدد الأشخاص المتورّطين بقتل المغدورة؟
 - هل أُدينَ أحد بمقتل المغدورة؟ ما هو الحكم الذي صدر بشأنه؟

إضافة إلى الأسئلة العينيّة أعلاه، وُجّهت أسئلة عامّة أرادت الجمعيّة من خلالها معرفة التعامل الشموليّ مع ظاهرة قتل النساء العربيّات، وهذه الأسئلة هي:

- ٠ ما هو عدد النساء اللاتي قُتِلن في السنوات العشر الأخيرة، وما هو عدد النساء العربيّات من بينهنّ؟
- ٠ ما هو عدد النساء المفقودات في السنوات العشر الأخيرة، وما هو عدد النساء العربيّات من بينهنّ؟
- · مـا هـو عـدد لوائـح الاتّهـام الـتي قُدّمـت في السـنوات العـشر الأخـيرة في قضايـا قتـل نسـاء بعامّـة، وفي قضايـا قتـل النسـاء العربيّـات بخاصّـة؟
- · هـل ثمّـة تعليمـات خاصّـة للشرطـة بشـأن كيفيّـة التعامـل مـع قضايـا قتـل النسـاء بعامّـة ومـع قضايـا قتـل النسـاء العربيّـات بخاصّـة؟
- · هـل تتوافـر لديكـم أيّـة تقاريـر داخليّـة خاصّـة عـن موضـوع التحقيقـات بشـأن قتـل النسـاء بعامّـة، والعربيّـات منهـنّ بخاصّـة؟

ردّ الشرطة الأوّل:

بعد انتظار دام قرابة أربعة (4) أشهر، قامت الشرطة بإرسال ردّها لجمعيّة "كيان" خلال شهر آب عام 2020، ونلخّص في ما يلي أهمّ ما ورد فيه:

أ. رفضت الشرطة تزويد الجمعيّة بأيّة معلومة تخصّ أيّة قضيّة عينيّة، مستنِدة إلى حقّها وَفقًا لقانون حرّيّة تداول المعلومات بعدم التزويد بأيّة معلومة تخصّ تحقيقات الشرطة والجهاز الاستخباريّ التابع لها. كما ادّعت الشرطة أنّ تزويدنا بأجوبة تتعلّق بحالات قتل عينيّة فيه مساسٌ بالحقّ في الخصوصيّة، وهو ما يمنعه القانون جملة وتفصيلًا. بناء على ذلك، لم نتلقَّ ردًّا على أيّ من الأسئلة العينيّة التي وجّهناها بشأن حالات القتل الثماني والخمسين (58).

لشرطة، جرى تزويد الجمعيّة بعدد النساء اليهوديّات "وغير	ب. في ما يتعلّق بالأسئلة العامّة التي وُجّهت لا
	اليهوديّات" 4اللاتي قُتِلن منذ عام 2013:

عدد النساء المقتولات من "غير اليهوديّات"	عدد النساء المقتولات (عامّ)	العام
2	32	2013
4	22	2014
16	28	2015
16	28	2016
9	21	2017
17	29	2018
10	18	2019
8	16	2020/07/15 (حتّی تاریخ 2020/07/15)

- ث. بغية الحصول على أيّ معلومة تخصّ لوائح الاتّهام والمحاكمات، بما يشمل قرارات المحاكم والعقوبات، قامت الشرطة بتوجيه جمعيّة "كيان" إلى نيابة الدولة ووزارة القضاء.
- ج. ردًّا على سؤال الجمعيّة حول وجود تعليمات داخليّة خاصّة، وتقارير حول كيفيّة التعامل مع التحقيقات بمقتل النساء، أثنت الشرطة على عملها وصرّحت بأنّها تعمل كلّ ما في وسعها لمحاربة الظاهرة. وأردفت أنّه في حالات قتل النساء بأيدي أزواجهـنّ هنالك لجنة وزاريّة خاصّة تشارك فيها الشرطة، وقد جرى تعيينها ابتغاءَ استخلاص العِبَر بشأن جودة أداء السلطات المختلفة قبل حادثة القتل.

التوجُّه الثاني إلى الشرطة

لم تزوّد الشرطة جمعيّة "كيان" بمعظم المعلومات التي طلبتْها، فعاودت الجمعيّة الكَرّة وأرسلت كتابًا إضافيًّا إلى الشرطة أعربت فيه عن استيائها من الردّ الذي لم يفصح عمليًّا إلّا عن جزء بسيط من المعلومات التي طلبتها، في الوقت الذي كان بإمكانها التزويد بمعلومات إضافيّة. بناء على ذلك، طلبت الجمعيّة ما يلي:

أ. توضيح المصطلح "غير اليهوديّات" وما إذا كان القصد منه النساء العربيّات فقـط أم يشـمل نسـاء أخريـات غـير عربيّات وغـير يهوديّات. إعـادة المطالبـة بالحصـول عـلى معلومـات دقيقـة حـول النسـاء العربيّات.

^{4.} راجع لاحقًا مطالَبتنا الشرطة توضيح استخدام مصطلح "غير اليهوديّات".

- ب. المطالَبة بالحصول على المعلومات نفسها التي طلبت الجمعيّة الحصول عليها في كتابها الأوّل، دون ذكر أسماء الضحايا، وذلك لتفادى المسّ بحقّ النساء بالخصوصيّة.
- ت. في مـا يتعلّـق باللجنـة الوزاريّـة، طالبـت الجمعيّـة أن تعـرف مـن هـم أعضاؤهـا، والحصـول عـلى مَحـاضر جلسـاتها.

ردّ الشرطة الثاني:

رفضت الشرطة مجدَّدًا تزويد الجمعيّة بالمعلومات المطلوبة، ولم تكشف إلَّا عن معلومات بسيطة إضافيّة. استخدمت الشرطة هذه المرّة ادّعاءات قانونيّة جديدة كما يلي:

- أ. في ما يتعلّق باستخدام المصطلح "غير اليهوديّات": قامت الشرطة بتسويغ الأمر بادّعاء حرصها على عدم المسّ بسمعة جمهور معيّن مستخدِمة الذريعة التي يتيحها القانون بالسماح بعدم الكشف عن معلومة معيّنة إن كان الكشف عنها يشكّل مساسًا بأمن الدولة وسلامة الجمهور! لم توضّح الشرطة من هي الجهة التي ستتضرّر سمعتها جرّاء الكشف عن عدد القتيلات العربيّات، وما شأن ذلك بأمن الدولة وسلامة الجمهور.
- ب. في كلّ ما يتعلّق بعدد الحالات التي حصلت فيها النساء في السابق على أمر حماية من الشرطة قُبَيْل مقتلهنّ، قالت الشرطة إنّها لا تملك بيانات من هذا القبيل، وإنّها لا تعالج مسألة أوامر حماية النساء إلّا بعد أن يجري الإخلال بهذه الأوامر. بعبارة أخرى، حصول امرأة على أمر إبعاد (للمعتدي) أو حماية (من المعتدي) لا تعلم به الشرطة إلّا بعد أن يجري الإخلال بهذا الأمر من قِبل مَن يراد إبعاده، وتقديم المرأة شكوى حول الموضوع! عندها فقط تعلم الشرطة بوجود أمر حماية للمرأة.
- ت. رفضت الشرطة الإفصاح عن عدد النساء المغدورات اللاتي قمن بتقديم شكاوى إلى الشرطة قبل مقتله نّ، وذلك بحجّة أنّ عدد الحالات القليلة قد يكشف عن هُويّة المرأة، الأمر الذي يمسّ بحقّها بالخصوصيّة، مع العلم أنّ القانون يحظر تسليم معلومات فيها مساس بالحقّ بالخصوصيّة.
- ث. في ما يتعلّق بطلب الجمعيّة معرفة عدد الحالات التي اشتُبِهَ فيها بأقرباء المغدورة، وجرى اعتقالهم، ردّت الشرطة بأنّ الموضوع يتطلّب بذل جهود وطاقات كبيرة بسبب عدم حَوْسبة مثل هذه المعلومات، كما أنّ الحديث في هذا يجري بشأن معلومات داخليّة من ملفّات التحقيق، علمًا أنّ القانون يعفي الشرطة من الكشف عن هذه المعلومات.
- ج. رفضت الشرطة تزويد الجمعيّة بأيّة معلومات حول أوامر منع النشر بحجّة أنّ المعلومات غير مُـحَوْسبة، ويتطلّب تجميعها بذل مجهود كبير، ورصد الكثير من الموارد. لذا، استنادًا إلى بند في القانون يتيح لها عدم الكشف عن معلومات يتطلّب الكشف عنها بذل مجهود كبير، رفضت الشرطة مطلبنا مجدَّدًا.
- ح. دعت الشرطة "كيان" أن تتوجّه إلى وزارة الرفاه والخدمات الاجتماعيّة للحصول على معلومات تتعلّق باللجنة باللجنة الوزاريّة الخاصّة، وبذلك تكون قد رفضت عمليًّا الإفصاح أيضًا عن معلومات تتعلّق باللجنة على الرغم من أنّها شريكة فيها.

خ. المعلومـات الجديـدة الوحيـدة الـتي أفـادت بهـا الشرطـة تتعلّـق بسـؤالنا عـن طريقـة القتـل والأداة الـتي اسـتُخدِمت في قتـل النسـاء العربيّـات، وهـي التاليـة:

سلاح دم للقتل	نوع الس استُخ	الذي	مقتل نساء لدوافع مختلفة	نوع السلاح الذي استُخدم للقتل		نساء قُتِلن بأيدي أزواجهنّ	العام	
عنف جسديّ	أداة حادّة	سلاح ناريّ		عنف جسديّ	أداة حادّة	سلاح ناريّ		
5	1	6	12	3	-	1	4	2015
5	2	2	9	3	2	1	6	2016
4	1	5	10	-	_	-	-	2017
4	3	8	15	-	2	-	2	2018
2	1	5	8	1	1	_	2	2019
3	_	6	9	1	1	_	2	2020

تُظهر المعلومات الـتي زَوّدت بهـا الشرطـة أعـلاه أمـرًا لافتًا بشـأن الفـروق بـين أداةٍ قتـل النسـاء بأيـدي أزواجهنّ، والأدواتِ الأكثر استخدامًا حينما يكون القتل من قِبل شخص آخر. فحسب القائمة أعلاه، قُتلت ستّ عشرة (16) امرأة بأبدى أزواجهنّ بين السنوات 2020-2020، وكانت طريقة القتل الأبرز هي العنف الجسديّ (50% من الحالات)، في حين جرى استخدام أداة حادّة في 37.5% من الحالات، وكان استخدام السلاح الناريّ الأقلّ شبوعًا، حيث جرى استخدامه في 12.5% من الحالات. التسبّب في القتل جرّاء ممارسة عنف جسديّ يعكس حجم التعنيف الذي لحق بالنساء، والذي لا يمكن -حسب تقديرنا- أن يكون وليد اللحظة أو استثنائيًّا، بل يعكس صورة زوج اعتاد استخدام العنف الجسديّ بوتيرة تصاعديّة من حيث الشِّدّة، حتّى بلغ حدّ أن تُودي النساء بحياتهنّ. تكفي هذه المعلومة لوحدها من أجل تعزيز طلب الجمعيّة معرفة ما إذا قامت تلك النساء بتقديم شكاوي سابقة ضدّ أزواجهنّ، وما هو الدور الذي أخذته الشرطة لحمايتهنّ علمًا بأنّ المعطيات تشير -على ما يبدو- أنّ القتل لم يأتِ من فراغ، أو نتيجة صدام لحظيّ، بل شكّل تتويجًا لتعنيف أُسَريّ سابق. وإن نظرنا إلى قائمة النساء اللاتي قُتِلن بأيدي أشخاص ليسوا أزواجهنّ، نرى أنّ النسبة الأعلى منهنّ قُتِلن بواسطة سلاح ناريّ (50%)، بينما قُتِلت 36.5% منهنّ جرّاء تعنيف جسديّ، والباقيات (12.6%) بواسطة أداة حادّة. وقد يفسّر شيوع استخدام السلاح الناريّ في هذه الحالة الرغبة في التخلُّص من المرأة على وجه السرعة، ربّما لعدم وجودها الجسديّ بجوار القاتل لأوقات طويلة، الأمر الذي يدفع لاستخدام أسرع وأسهل طريقة للقتل، لمجرّد اللقاء العارض والقصير. ما دامت الشرطة تمتنع عن الكشف عن خلفيّة كلّ حالة قتل، فمن الصعب جدًّا التأكِّد من صحّة التكهّنات بشأن سبب ضلوع السلاح الناريّ في حالات القتل بأيدي من هم ليسوا أزواجًا، مقارنة بعدم استخدامه تقريبًا في حالات القتل بأيدي الأزواج.

التوجُّه إلى وزارة القضاء

في أعقاب رفض الشرطة تزويد جمعيّة "كيان" بمعلومات حول لوائح الاتّهام التي قُدّمت، والأحكام التي عُدّمت، والأحكام التي وعقت صدَرَت -إن صدرت- ضدّ المجرمين ومآل كلّ قضيّة من قضايا القتل الثماني والخمسين (58) التي وقعت في فترة الأعوام 2015-2020، لم يتبقَّ أمام الجمعيّة سوى التوجُّه إلى وزارة القضاء ومطالبتها بالكشف عن المعلومات المطلوبة. النيابة العامّة في الدولة المخوّلة بتقديم لوائح اتّهام بجرائم القتل تتبع لوزارة القضاء، وهي أيضًا ملزمة بالتزويد بالمعلومات وَفقًا لقانون حرّيّة تداول المعلومات. وعند توجُّه الجمعيّة إلى وزارة العدل، أرفقنا التوجُّه بقائمة تتضمّن أسماء ثمانٍ وخمسين (58) امرأة قُتِلن في فترة الأعوام 2020-2015، وطلبنا معرفة ما يلى:

- أ. هل جرى تقديم لائحة اتّهام في قضيّة قتل المرحومة؟
- ب. إذا كان قد جرى تقديم لائحة اتّهام، فما هي التهم التي وُجّهت إلى المتّهم/ين؟
 - ت. ما هو رقم ملفّ القضيّة المعتمَد في المحكمة، وأين جرت المحاكمة؟
 - ث. هل انتهت المداولات القانونيّة؟
 - ج. هل عُقِدت صفقة بين الدفاع والادّعاء في القضيّة؟
 - ح. ما هي العقوبة التي فُرضت على المتّهَم؟

ردّ وزارة القضاء:

رفضت وزارة القضاء تزويد جمعيّة "كيان" بأيّ من المعلومات التي طلبتها، وادّعت أنّ أسماء ضحايا جرائم القتل غير مُحَوْسبة لديها، ولذا فإنّ التزويد بالمعلومات المطلوبة يعني العودة إلى كلّ ملفّ من ملفّات القتل التي قُدّمت فيها لوائح اتّهام في فترة الأعوام 2015-2020، والتحقُّ قيدويًّا من هُويّة الضحيّة في كلّ حالة. وجاء في ردّ النيابة أنّ الفحص اليدويّ يستغرق ما يعادل نصف ساعة لكلّ ملفّ. والحديث يدور بشأن 514 قضيّة قتل متعمّد قُدِّمت فيها لوائح اتّهام في هذه الأعوام، علاوة على ملفّات قضايا قتل من درجات أخرى، ممّا يعني تكريس موارد وطاقات عديدة لا تستطيع النيابة العامّة توفيرها. كذلك جاء في الردّ أنّ القانون يعفي الوزارة من تجميع خاصّ للمعلومات، ويقتصر واجبها على توفير المعلومات التي بمتناول يدها، ولا تستوجب بناء آليّات خاصّة لاستخلاصها.

هكذا، وبكلّ بساطة أعفت وزارة القضاء نفسها من البوح بما فعلت في كلّ حالة قتل، معفية نفسها مسبقًا من أيّ رقابة جماهيريّة عامّة، ومن أيّ مساءَلة قانونيّة بشأن تقديم لائحة اتّهام بقضيّةٍ ما، أو عدم تقديمها، وبشأن سبب اختيارها في حالات معيّنة بنود اتّهام أقلّ خطورةً من القتل المتعمّد كما حدث في الكثير من القضايا (راجِعوا/ن قضيّة ريم أبو غانم أدناه).

تقديم الْتماس إداريّ إلى المحكمة المركزيّة في القدس ضدّ الشرطة ووزارة القضاء

رفضت جمعيّة "كيان" الاكتفاء بالمعلومات الشحيحة التي حصلت عليها من الشرطة، ولم تتقبّل الذرائع التي قدّمتها الشرطة والنيابة العامّة من خلال استغلال الثغرات القانونيّة في قانون حرّيّة تداول المعلومات، والبنود الاستثنائيّة في القانون التي تعفي في حالات معيّنة السلطات من الكشف عن المعلومات التي بحوزتها.

عارضت الجمعيّة بشدّة، في الالتماس الذي قدّمته، رفْضَ الشرطة التزويد بمعلومات دقيقة عن النساء العربيّات، والزجَّ بهنّ في فئة "غير اليهوديّات". وطلبت تدخّل المحكمة كي تُلزِم الشرطة بفرز بياناتها على نحوٍ يجري فيه تزويدها بالمعطيات الخاصّة تحديدًا بالنساء العربيّات كما هو الحال بالنسبة للنساء اليهوديّات. وأعربت "كيان" عن استغرابها من ادّعاء الشرطة أنّ تصنيف النساء العربيّات كعربيّات ينطوي على تحقير جماعيّ لهنّ في الوقت الذي لم تتردّد الشرطة في تعريف اليهوديّات كيهوديّات، ولم ترَ في هذا التصنيف تحقيرًا لهنّ. كذلك إنّ ادّعاء الشرطة أنّ المجاهرة بالمعلومات المتعلّقة بالنساء العربيّات قد تمسّ بأمن الدولة وبسلامة الجمهور هو ادّعاء واهٍ، ولا أساس له، بل إنّه ينطوي على إهانة وتحقير للمجتمع العربيّ برمّته.

إضافة إلى هذا، ادّعاء الشرطة والنيابة العامّة أنّ استخراج المعلومات يتطلّب خصيص موارد وطاقات عديدة، وعلى نحو غير تناسبيّ هو تغطية على خلل، وعلى تقاعس تنظيميّ وإداريّ عن حَوْسبة المعلومات التي تتوافر لديهما، والتي تشكّل لبّ وجوهر عملهما، ومن واجبهما حَوْسبة هذه المعلومات في ظلّ التطوّرات التكنولوجيّة الذي نشهدها في العَقد الأخير. سندت "كيان" التماسها بالكثير من قرارات المحاكم الي أصدرتها المحكمة العليا الإسرائيليّة والمحاكم المركزيّة، ووُجِّه فيها النقد إلى أجهزة تطبيق القانون لعدم حَوْسبة معلوماتها، واستغلالها هذا الأمر لرفض طلبات تُقدَّم لها وَفقًا لقانون حرّيّة تداول المعلومات، وتذرُّعها بالجهد الكبير الذي يجب بذله من أجل استخراج المعلومات المطلوبة.

عرضت "كيان" في التماسها أمام المحكمة الأهمّيّة الجماهيريّة والاجتماعيّة الملحّة في الحصول على المعلومات، ولا سيّما في ظلّ تزايد أعداد الضحايا، والشعور السائد بأنّ سلطات القانون قد فقدت قدرة الردع، وأنّه ثمّة حاجة إلى فحص مصدر هذا الإخفاق ومسبّباته في سبيل تحسين أداء هذه المؤسّسات، سواء أكان ذاك على مستوى توفير الحماية للنساء، أم على مستوى محاسبة الجناة ومقاضاتهم.5

أمثلة عينيّة لإخفاقات الشرطة والنيابة العامّة

ذكرنا، آنفًا، أنّ عدم الكشف عن المستجدّات القانونيّة في كلّ قضيّة قتل فور حدوثها يشكّل أحد أبرز المشاكل التي يعاني منها الجمهور بعامّة، وتعاني منها بخاصّة مؤسّسات المجتمع المدنيّ التي تسعى إلى إحداث تغيير مجتمعيّ، واجتثاث ظاهرة تعنيف النساء وقتلهنّ. أبرز ما يمكن الكشف عنه -على سبيل المثال- هو عَقد النيابة والدفاع صفقةً في قضيّة قتل بدأت كقتل متعمَّد، ويجري بموجب هذه الصفقة تعديل لائحة الاتّهام إلى تهم أقلّ خطورة كالقتل غير المتعمَّد. لم نكن لنطالب بالكشف عن هذا الأمر

^{5.} الْتماس إداريّ (المحكمة المركزيّة في القدس) 20-12-5634 **كيان ضدّ الشرطة ووزارة العدل** (قيد التداول).

لولا الشعور بأنّ النيابة والدفاع يعملان في حالات قتل النساء كمن لا رقيب عليهما لأنّ الضحيّة قد وُورِيَت الثرى، وفقدت (في معظم الحالات) من يتحدّث بلسانها بعد قتلها. معظم الحالات التي يجري فيها توجيه لائحة اتّهام مخفّفة ضدّ المجرم لا يجري النشر عنها فور اتّخاذ القرار، بل يأتي الكشف عن الأمر في الغالب بمحض الصدفة، وبعد فوات أوان إمكانيّات العمل على ثَنْي النيابة عن قرارها، ولو من خلال إسماع أصواتنا المحتجّة وإلزام الدولة المتمثّلة بالنيابة بتفسير سبب عدولها عن المطالبة بإدانة المتّهَم بالقتل المتعمَّد والاكتفاء بتهم أقلّ خطورة. هذا ما حصل في قضيّة المرحومة ريم أبو غانم والمعلومات التي رَشَحت عن قرار إطلاق سراح أحد إخوتها الذين قاموا بتخديرها وخطفها وقتلها ودفنها، على نحوِ ما سنَسوق في ما سيأتي.

إطلاق سراح مبكّر لأحد قتَلة المرحومة ريم أبو غانم، ورفض النيابة العامّة الاستئناف على القرار

قرّرت لجنة الإفراجات المبكّرة في سجن الرملة يوم الـ 14 من تشرين الأوّل عام 2020 الإفراج المبكّر عن السجين محمّد أبو غانم الذي أدين بقتل شقيقته ريم أبو غانم عام 2006 وخُكِم عليه بالسَّجن الفعليّ لمدّة 20 عامًا بتهمة القتل غير المتعمّد، ولم يكن أيّ شخص على دراية بموضوع تعديل لائحة الاتّهام. وبعد مراجعة قرار لجنة الإفراج المبكّر، اتّضح أنّه قد جرى شطب 5 سنوات ونصف من الحكم الصادر بحقِّ السجين، وجرى استبدالها بالمشاركة بنشاطات تأهيليّة خارج السجن. ويُستدَلّ من محضر الجلسة أيضًا أنّ النيابة العامّة عارضت إطلاق سراح السجين، إلّا أنّها لم تقدّم أيّ اعتراض أو استئناف ضدّ قرار إطلاق سراحه.

احتجّت جمعيّة "كيان" على الإفراج المبكّر عن قاتل المرحومة ريم أبو غانم، وطالبت النيابة بتقديم استئناف ضدّ هذا القرار مذكّرة إيّاها ببشاعة جريمة قتل المرحومة، حيث أقْدم محمّد وإخوته الثلاثة على قتل المغدورة بعد تخطيط مدروس ومسبق، فقاموا بخطفها وقتلها ودفنها في حفرة أعدّوها مسبقًا. ومثّلت حالة مقتل ريم آنذاك مثالًا واضحًا لامرأة لاذَتْ بالفرار من البيت بعد أن عانت من تهديدات إخوتها، لتقوم الشرطة بإرجاعها إلى إخوتها بعد اقتناعها بوعودهم الكاذبة للشرطة بعدم المساس بها. وصلت ريم مع الشرطة إلى بيت أحد إخوتها والذي من المفترض أن يكون البيتَ الآمن، ليتّضح فيما بعد أنّ أخاها هذا كان الشرطة إلى بيت أحد إخوتها والذي من المفترض أن يكون البيتَ الآمن، ليتّضح فيما بعد أنّ أخاها هذا كان متآمرًا مع باقي إخوته لقتلها. ولأسباب غير مفهومة حتّى يومنا هذا بدّلت النيابة تهمة القتل مع سبق الإصرار والترصّد بتهمة القتل غير المتعمّد؛ وتوصّلت إلى اتّفاق مع المتّهمين، فأصدرت المحكمة ضدّهم أحكامًا مخفّفة بدلًا من عقوبة السجن مدى الحياة.

جاء تدخُّل "كيان" في القضيّة بعد أن تأكَّدت من مساندة العائلة لأبنائها ومطالبتها بإطلاق سراحهم، ما يعني تغييت تغييبًا تامًّا لصوت المغدورة، وكأنّه لا صوت لها، ممّا دفع الجمعيّة إلى التحدّث باسْم المرحومة ومعارضة إطلاق سراح أخيها. فلا يُعقَل أن يقتل الأشـقّاء أختهم مع سـبق الإصرار والترصّد، ويعانقـون الحرّيّـة الـتي استكثروها عليها بعد خمس عشرة (15) سنة. تجاهلت نيابة الدولة توجّهات "كيان"، وجـرى الإفـراج المبكّر عـن القاتـل دون أيّ اعـتراض مـن قبـل النيابـة.

إخفاق الشرطة ومكتب الخدمات الاجتماعيّة في توفير الحماية اللازمة للنساء

يَكثر الحديث في حالات قتل عديدة عن وجود مؤشّرات أوّليّة يمكنها التنبّؤ بإمكانيّة قتل المرأة إن لم توفَّر لها الحماية اللازمة من قبَل السلطات المعنيّة، وعلى رأس هذه السلطات الشرطة ومكاتب الخدمات الاجتماعيّة. تستُّر الشرطة على الحالات التي قَدّمت فيها النساء شكاوى سابقة لا يأتي من فراغ، ويكفي أن نشير إلى الحالات التي طرقت بها المرأة باب الشرطة والمؤسّسات الأخرى لغرض الحصول على الحماية، وقُتلت في ما بعد، ليشكّل الأمر وصمة عار على جبين الشرطة التي تخاذلت ولم تقم بواجبها بتوفير الحماية للمرأة وإبعاد الخطر عنها. كان من أبرز الأمثلة التي عالجتها جمعيّة "كيان" كانت قضيّة مقتل السيّدة وفاء عباهرة.

عمّمت وسائل الإعلام في السادس عشر من شهر تشرين الثاني في العام المنصرم (2020) خبر مقتل السيّدة وفاء عباهرة (وهي أمّ لخمسة أولاد، من مدينة عرّابة) في وسط المدينة في وضح النهار. وقد أظهرت الكاميرات التي رصدت مكان الجريمة أنّ طليق المرحومة اصطدم بسيّارتها بواسطة سيارته وخرج منها مسرعًا باتّجاه المرحومة ليقوم بطعنها في كلّ أنحاء جسدها أمام أعين المارّة وأَرْداها قتيلة. فرّ المجرم هاربًا من مكان وقوع الجريمة وأعلنت الشرطة أنّها باشرت البحث عنه. لقيت قضيّة مقتل السيّدة عباهرة اهتمامًا إعلاميًّا خاصًًا، وذلك في أعقاب تسريبات لوسائل الإعلام لتسجيلات صوتيّة لمكالمات بين المرحومة والشرطة تشتكي فيها عدم توفير الحماية اللازمة لها وسط استخفاف الشرطيّ بشكاواها. كذلك تواصلت "كيان" مع عائلة المغدورة، واستمعت منها إلى تفاصيل إضافيّة عن إخفاق مكاتب الشؤون الاجتماعيّة في توفير الخدمات اللازمة للمرحومة وأولادها، ومن ضمنها عدم بذل المساعي لتوفير الحماية لها ولبناتها تحديدًا من تعنيف الأب. لذا تقدّمت "كيان" برسالة إلى المستشار القضائيّ للحكومة وإلى وزير الأمن الداخليّ ووزير الرفاه والخدمات الاجتماعيّة، مطالِبة بتعيين لجنة لتقصّي إخفاقات الشرطة ومكتب الخدمات الاجتماعيّة في توفير الرفاه المردومة وفاء التي لم تترك بابًا إلّا طرقته طلبًا للمساعدة والحماية من سطوة وتعنيف طليقها. وفي الردّ الأوليّ الذي وصل مؤخّرًا من مكتب المستشار القضائيّ للحكومة، أُبلِغت الجمعيّة أنّ المستشار القضائيّ للدكلومة، أُبلِغت الجمعيّة أنّ المستشار القضائيّ للدكلومة، أُبلِغت الجمعيّة أنّ المستشار القضائيّ للرد الدّ ولير الأمن الداخليّ ووزير الرفاه والخدمات الاجتماعيّة ولن الرباه والخدمات الاجتماعيّة من اللربان أن ردّ من الوزارات المختلفة.

تلخيص وتوصيات

لا شكّ في أنّ التجربة المتواضعة في العمل مقابل سلطات تطبيق القانون، سواء أكانت تلك هي الشرطة أم النيابة العامّة، أظهرت الخلل البنيويّ في هذه الأجهزة والمتمثّل بالتستّر التامّ على معطيات تُلْقي الضوء على جودة أدائهما في محاربة ظاهرة قتل النساء العربيّات. رفضُ الإفصاح عن أيّة معلومة حول هذا الموضوع بذرائع غير مقنعة هو الطريقة الأسهل لحجب الرقابة الجماهيريّة على أدائها وصدّ أيّة محاولة لمساءًلة قانونيّة في هذا الصدد. إحجام أيّ سلطة عن كشف معلومات متعلّقة بجوهر عملها هو مدعاة كافية لإثارة الشكوك بشأن أدائها ومدى جِديّة تعاملها مع القضيّة. غياب الشفّافيّة يمنعنا كمؤسّسات في المجتمع المدنيّ من تقصّي أسباب تفاقم ظاهرة قتل النساء، ومحاولة تحليل المسبّبات الحقيقيّة لإكفاق سلطات تطبيق القانون في ردع المجرمين. معالجتنا الأوّليّة لجوانب معيّنة في حاليّي قتل عينيّتين أظهرت إخفاقات عديدة تستوجب التوقّف عندها والمطالبة بالمحاسبة وإحداث تغييرات جذريّة. نفترض جدلًا أنّ إحفاقات مشابهة قد حصلت (وتحصل) في قضايا قتل عديدة لن نستطيع استيضاحها ما دامت السلطات تواصل التستّر على معلومات أساسيّة يحقّ للجمهور الاطّلاع عليها كي يؤدّي دوره رقيبًا على عمل السلطات التنفيذيّة التي أوكلت صلاحيّة حماية النساء، وتوفير البيوت الآمنة لها، وإبعاد المخاطر عمل السلطات التورد في ما يلي بعض عنها، ومحاسبة المجرمين على نحو يتناسب مع خطورة أعمالهم دون أيّ تسهيلات. نورد في ما يلي بعض التوصيات التي يجب برأينا تبنّيها من أجل تطوير آليّات الرقابة على المؤسّسات من جهة، وتوفير مساحة أكثر أمانًا للنساء من جهة أحرى:

- الـزام الشرطة بحَوْسبة جميع المعطيات المتعلّقة بقتل النساء، وتبويبها وَفقًا لمعطيات الهُويّة،
 والسـنّ، والقوميّة، والحالة الاجتماعيّة؛
- والزام النيابة العامّة بحَوْسبة أسماء النساء ضحايا القتل وتبويبها وَفقًا لمعطيات الهُويّة، والسنّ، والقوميّة، والحالة الاجتماعيّة؛
- 3. إلزام الشرطة بتوثيق وحَوْسبة جميع المعطيات المتعلّقة بأوامر منع النشر المستصدرة بعامّة،
 وفى قضايا قتل النساء بخاصّة؛
- 4. إلزام الجهاز القضائيّ بإبلاغ الشرطة بكلّ أمر حماية يَصدر لصالح أيّ متقاضٍ بعامّة، ولصالح النساء بخاصّة؛
 - بناء آليّة تواصل بوتيرة عالية للشرطة مع كلّ امرأة صدر لصالحها أمر حماية من قبل المحكمة؛
 - 6. تبني وسيلة الأصفاد الإلكترونية التي تنبه الشرطة عند اقتراب المعتدي إلى المرأة المحمية؛
- منح المؤسّسات النسويّة مكانة قانونيّة في الإجراءات المتعلّقة بقتل النساء، ولا سيّما في الحالات التي لا يتواجد فيها مندوب/ة عن الضحيّة؛
- 8. تعزيز التواصل بين الشرطة والنيابة العامّة مع أفراد عائلات النساء المغدورات لتفقّد أحوالهم،
 وموافاتهم بالمستجدّات القانونيّة المتعلّقة بجريمة القتل.

الجزء الثالث

العنف ضدّ النساء الفلسطينيّات من منظور القانون الدوليّ لحقوق الإنسان

رفاه عنبتاوي

65 65

مقدّمة

على الرغم من الإمكانيّات المتاحة، فإنّ القانون الدوليّ لحقوق الإنسان لم يحقّق مبتغاه ووعوده دائمًا، وهو ما تمْكن ملاحظته بوضوح في سياق الاحتلال الإسرائيليّ غير القانونيّ، ونظام التمييز المُمَأْسَس. فبعد عقود من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدوليّ الإنسانيّ ما زالت إسرائيل تُفلِتُ من العقاب، بل إنّها تحصل على الدعم في كثير من الأحيان. في المقابل، توفّر التطوّرات الأخيرة، ولا سيّما قرار المحكمة الجنائيّة الدوليّة فتح تحقيق حول جرائم الحرب التي ارتُكِبت في الضفّة الغربيّة والقدس الشرقيّة وقطاع غرّة منذ العام 1979، أي قبل 42 عامًا، انضمّت إسرائيل إلى الاتّفاقيّة الدوليّة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصريّ. وفي ظلّ بضمامها إلى معظم معاهدات حقوق الإنسان الأساسيّة منذ عام 1991، بما في ذلك اتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصريّ، تترتّب على إسرائيل التزامات قانونيّة بموجب اتّفاقيّة مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبات القاسية، أو اللا إنسانية، أو المهينة)، وبموجب الميثاق الدوليّ الخاصّ بالحقوق الاقتصاديّة والمياسيّة، والميثاق الدوليّ الخاصّ بالحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، التمييز ضدّ المرأة ("سيداو"). بَيْدَ أنّنا جميعنا نعلم أنّ الانضمام إلى الاتّفاقيّات والمعاهدات الآنف ذكرها لم يفتح حقبة جديدة من المساءلة والعدالة والمساواة. بل على العكس من ذلك، شهدت العقود الأخيرة تصاعدًا في انتهاكات حقوق الإنسان داخل الخطّ الأخضر، وفي الضفّة الغربيّة والقدس وقِطاع غرّة.

يجدر بكلّ من يسعون لإيجاد أدوات ومقارَبات ملائمة للنهوض بحقوق الفلسطينيّين/ات في فترات الجمود والعنف المتفاقم، يجدر بهم أن ينعموا النظر في قيمة القانون الدوليّ لحقوق الإنسان. في سياق العنف الموجَّه ضدّ النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل، والقائم على النوع الاجتماعيّ، ثمّة شُحِّ في الوقت وفي الموارد المتاحة، ولذا ثمّة أهمّيّة حاسمة لكيفيّة تكريسنا جهودنا ولمَواضع هذا التكريس. في الصفحات التالية، سأسعى إلى توضيح الفائدة التي تُجْنى من القانون الدوليّ لحقوق الإنسان بعامّة، ومن اتّفاقيّة "سيداو" بخاصّة، وسأقدّم -خلال قيامي بذلك- لمحة عامّة عن الاتّفاقيّة وارتباطها بالعنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء. سيَتْبع ذلك تحليلٌ للالتزامات القانونيّة التي أخذتها إسرائيل على عاتقها بموجب انضمامها إلى اتّفاقيّة "سيداو" وتطبيقها لبنودها. سيتبع هذا التحليلَ توصيفٌ مقتضَب للطرق والوسائل المتاحة أمام الناشطات والمُدافِعات عن حقوق الإنسان والمجموعات النسويّة للاستخدام الاتّفاقيّة في سبيل النهوض بالمساواة الجندريّة، ومناهضة العنف الجندريّ الممارَس ضدّ النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل.

أهمّ ما جاء في الاتّفاقيّة "سيداو"

تُعتبَر اتّفاقيّـة "سـيداو" (الــي تبّنتهـا الجمعيّـة العامّـة للأمـم المتحـدّة في الـ 18 مـن كانـون الأوّل عـام 1979 ودخلـت حـيّز التنفيـذ في الثالـث مـن أيلـول عـام 1981) أكـثرَ الاتّفاقيّـات الدوليّـة شـموليّةً مـن حيـث التمحـوُر في حقوق النساء. وفي المعتاد، يشار إلى اتّفاقيّة "سيداو" بأنّها تمنح "الشرعيّة الدوليّة لحقوق النساء"، حيث إنّها تتبنّى تعريفًا موسّعًا للتمييز ضدّ المرأة، وهو: "أيّ تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتمّ على أساس ألجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النَّيْلُ من الاعتراف للمرأة، على أساس تَساوي الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحرّيّات الأساسيّة في الميادين السياسيّة، والاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والثقافيّة، والمدنيّة، أو في أيّ ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتُّعها بها وممارستها لها، بغضّ النظر عن حالتها الزوجيّة". وأ تُعدِّدُ الاتّفاقيّة في بنودها التسعة والعشرين التي تَلي التعريف حقوقَ النساء، وتوفّر إطارًا يمكّن الدولَ من ضمان هذه الحقوق. الاتّفاقيّة والوثائق الداعمة لها تعزّز المساواة الشكليّة والجوهريّة، وتسعى لمعالجة التمييز المباشر والتمييز غير المباشر، بالإضافة إلى توفير ضمان كامل وفاعل لحقوق النساء وحرّيّاتهنّ الأساسيّة. وعليه، فإنّ الاتّفاقيّة لا تكفل المساواة القانونيّة فحسب، بل تكفل أيضًا المساواة بتطبيقاتها على أرض الواقع.

على الرغم من أنّ الاتّفاقيّة لا تتطرّق إلى العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ المرأة على نحو صريح، فإنّ توصيات عامّة لاحقة صادرة عن لجنة "سيداو" تشير بوضوح أنّ العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ المرأة يمثّل أحد أشكال التمييز ضدّها. تشير التوصية العامّة (12)8 إلى أنّ "الموادّ 2، 5، 11، 12، 16 من الاتّفاقيّة تتطلّب من الدول الأطراف اتّخاذ خطوات لحماية النساء من العنف بأشكاله كافّة داخل العائلة، وفي مـكان العمـل أو أيّ مجـال آخـر مـن الحيـاة الاجتماعيّـة. وفي التوصيـة العامـة (19)، ^و تُسـلِّط اللجنـة الضـوء على ارتباط العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ المرأة بسياق الاتّفاقيّة، مشيرةً أنّ: "العنف القائم على النوع الاجتماعيّ هو شكل من أشكال التمييز الذي يعيق على نحو جدّيّ قدرةَ النساء على التمتّع بالحقوق والحرّيّات على قَدم المساواة مع الرجال". توضّح اللجنة في التوصيات العامّة تعريفَ الاتّفاقيّة للتمييز ضدّ المرأة، وتشير صراحةً أنّه "يتضمّن العنفَ القائم على النوع الاجتماعيّ، أي العنف الموجَّه ضدّ المرأة بكونها امرأة، أو ذاك الذي يؤثّر على المرأة على نحو مضاعف. العنف القائم على النوع الاجتماعيّ يشمل الأفعال الــّى تُلحِـق الأذي، أو تتسـبّب في المعانـاة الجسـديّة، أو العقليّـة، أو الجنسـيّة، والتهديـد بمثـل هـذه الأفعـال، والإكراه، وغير ذلك من أشكال الحرمان من الحرّيّة". وتؤكّد اللجنة على أمر بالغ الأهمّيّة بشأن التدابير التي عـل الدولـة اتّخاذهـا لتطبيـق الاتّفاقيّـة، ألا وهـو: "تدعـو الاتّفاقيّـة الـدول الأطـراف إلى اتّخـاذ جميـع التدابـير المناسبة للقضاء على التمييز ضدّ المرأة من جانب أيّ شخص أو منظّمة أو مؤسّسة"، موضّحةُ بذلك أنّ التزامـات الـدول الأطـراف في مناهَضـة العنـف القائـم عـلى النـوع الاجتماعـيّ ضـدّ النسـاء تشـمل الفضاءيـن العامّ والخاصّ. لإعطاء مضمون إضافيّ لهذا التوضيح، تدعو التوصية العامّة (19) الدولَ الأطراف إلى اتّخاذ

 ^{6.} يمكن الاطّلاع على النصّ الكامل لاتّفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة باللغة العربيّة.

^{7.} في التوصية العامّة "25"، تقدّم لجنة "سيداو" تعريفًا أكثر تفصيلًا حول المطلوب في إطار المساواة الموضوعيّة: "في نظر اللجنة، إنّ نهج المساواة القانونيّة أو البرامجيّة ليس كافيًا لوحده لتحقيق المساواة الفعليّة للنساء مع الرجال، والتي تفسّرها اللجنة على شاكلة المساواة الموضوعيّة. بالإضافة إلى هذا، الاتّفاقيّة تتطلّب أن تعطى النساء بداية متساوية، وأن يجري تمكينهيّ في بيئة داعمة لتحقيق المساواة في النتائج. من غير الكافي ضمان معاملة النباء بداية متساوية، وأن يجري تمكينهيّ في بيئة داعمة لتحقيق المساواة في النتائج. من غير الكافي ضمان معاملة المجتمع والثقافة. وقل المساواة المساواة بين الرجال معاملة غير متطابقة للنساء والرجال من أجل معالجة هذه الاختلافات. السعي لتحقيق هدف المساواة الموضوعيّة يتطلّب أيضًا إستراتيجيّة فعّالة تهدف إلى التغلّب على نقص تمثيل المرأة وإعادة توزيع الموارد والسلطة بين الرجال والنساء".

⁸ رابط التوصية العامة رقم 12، الدورة الثامنة، 1989، العنف ضد المرأة متاحة باللغة الإنكليزية.

و. التوصية العامة رقم 19، الدورة الحادية عشرة، 1992، العنف ضد المرأة متاحة باللغة الإنكليزية.

إجراءات ضدّ العنف الأُسريّ، وتحديد معالم "المواقف والعادات والممارسات" التي تسهم في العنف ضدّ المرأة، والعمل على معالجتها، ورصد ومعالجة التحرّش الجنسيّ، وتأسيس خدمات مساندة لضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعيّ، وضمان وصول النساء الريفيّات إلى هذه الخدمات. تؤكّد التوصية أيضًا على أهمّيّة "التدابير الضروريّة للتغلّب على العنف الأُسريّ"، بما في ذلك "العقوبات الجنائيّة عند الضرورة"، و "تقديم الخدمات لضمان أمن وأمان ضحايا العنف المنزليّ، بما في ذلك توفير المأوى، والدعم النفسيّ، وبرامج إعادة التأهيل لمرتكبي العنف المنزليّ".

في العام 2017، أصدرت لجنة "سيداو" التوصية العامّة (35)، "التي انبنت على التوصية العامّة (19)، وتسعى التوصية إلى التعجيل في "القضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء". وفي هذا الصدد، تحدّد التوصية بوضوح أكبر التزامات الدول الأطراف تجاه الاتّفاقيّة، وتفصّل التوصيات في جميع المجالات التي يجب على الدول الأطراف اتّخاذ الإجراءات فيها، بما في ذلك "إجراءات تشريعيّة عامّة"، وَ "الوقاية"، وَ "الحماية"، وَ "العاون الدوليّ".

تطبيق اتّفاقيّة "سيداو" من قبل دولة إسرائيل

قامت إسرائيل بالتوقيع على اتّفاقيّة "سيداو" في 1980/7/17 مشيرةً بذلك رسميًّا إلى استعدادها للانضمام إلى المعاهدة والتزامها بالامتناع عن مخالفة مبادئها. وبعد أحد عشر عامًا (في 1991/10/3 على وجه التحديد)، صدّقت إسرائيل على الاتّفاقيّة، وبقيامها بذلك قطعت على نفسها تعهّدات باتّخاذ جميع التدابير المناسِبة واللازمة للقضاء على التمييز ضدّ المرأة، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء. إلّا أنّه نظرًا لمنهج إسرائيل القانونيّ المثنويّ،" لا يجري تضمين الاتّفاقيّة تلقائيًّا في القانون الإسرائيليّ، بل ثمّة ضرورة لإدماجها من خلال التشريعات. ومع ذلك، تعمل الاتّفاقيّة كمبدأ توجيهيّ للبرلمان (الكنيست) والحكومة، وتُلزِم الجسمَيْن على تبنيّ وتطوير تشريعات وسياسات لمناهضة التمييز ضدّ المرأة، وكذلك تستطيع المحاكم الإسرائيليّة أيضًا أخذ بنود الاتّفاقيّة بالاعتبار في تداولاتها. عند التصديق على الاتّفاقيّة، أعلنت إسرائيل أنّها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة الأولى من المادّة (29) التي تسمح بإحالة الخلافات بين الدول الأطراف إلى محكمة العدل الدوليّة.

وعلى غرار اتّفاقيّات حقوق الإنسان الدوليّة الأخرى، تقوم لجنة من الخبراء برصد ومتابعة تطبيق الاتّفاقيّة من قِبَل الدول الأطراف. ولتيسير هذه العمليّة، تقدّم الدول الأطراف تقاريرَ دوريّةً بشأن التدابير التشريعيّة والسياساتيّة التي جرى تَبَنّيها للقضاء على التمييز ضدّ المرأة، والدفع قُدُمًا في اتّجاه المساواة الجوهريّة. وَفقًا لإجراءات اتّفاقيّة "سيداو"، قدّمت إسرائيل للّجنة -منذ انضمامها إلى الاتّفاقيّة عام 1991 - تقاريرَ مرّة كلّ أربع سنوات، وسلّطت فيها الضوء على التدابير التشريعيّة والسياساتيّة الجزئيّة التي اعتمدتها لمعالجة التمييز ضدّ المرأة، وبدرجة أقلّ، على التطوّرات الميدانيّة الفعليّة. بالإضافة إلى تقارير الدول، تستقبل

^{10. &}lt;u>التوصية العامّة 35</u>.

^{11.} يمكن الاطّلاع على تعريف النهج القانوني المثنويّ من موسوعة ويكيبيديا عبْر الرابط التالي: <u>mailto:https://bit.ly/2PgOROV</u>

اللجنة "تقارير ظلّ"، موفِّرةً بذلك فرصة للمجتمع المدنيّ لتقديم وجهات نظره ووضع تحدّيات أمام الرواية الرسميّة للدولة. كعضو في مجموعة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل، ألا قدّمت "كيان – تنظيم نسويّ" ومؤسّسات حقوقيّة ونسويّة أخرى إلى اللجنة تقريرًا يسلّط الضوء على الأخطاء والإغفال والتقصير، والأمور التي استُثنِيث كمحاولات للتقليل من شأن انتهاكات الدولة. أن انتقدت مجموعة العمل - في جميع تقاريرها - تقارير إسرائيل بسبب استثنائها للنساء الفلسطينيّات مواطنات إسرائيل، كوسيلة للتعتيم على التمييز المنهجيّ وتأثيره المضاعَف على المرأة الفلسطينيّة.

في تداولاتِ لجنة "سيداو" الرسميّةِ مع دولة إسرائيل، عكست هذه اللجنة العديد من المخاوف التي أعربت عنها منظّمات المجتمع المدنيّ. وفي تقرير إسرائيل الأخير، أعربت اللجنة عن قلقها (وقدّمت توصياتها) بشأن عدد من المجالات، بما في ذلك ما حول الطبيعة المحدودة والضيّقة لقانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته؛ وغياب التنسيق بين الوزارات الحكوميّة المختلفة في مسألة مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ المرأة؛ وتأثير قانون القوميّة؛ وتأثير هدم المنازل على النساء؛ وانتشار تعدُّد الزوجات والـزواج المبكّر والعنف الجنسيّ والمـنزليّ في صفـوف الفئـات المهمّشة؛ وغيـاب الوعـي العـامّ حـول حقـوق النساء المكفولة ضمن اتفاقيّة "سيداو". أن تحدّت اللجنة في جميع مداوّلاتها الرسميّة تحفُّظ إسرائيل على النساء المكفولة ضمن اتفاقيّة بالـزواج والعلاقـات الأسريّة". بالنسبة للبّخنة والمؤسّسات النسـويّة، يقيّد تحفُّظ إسرائيل على المادّة (16) بشدّة تحقيقَ المسـاواة الشـكليّة والجوهريّة، وَ "يتعارض مع موضوع الاتّفاقيّة والغرض منهـا"، وَ "يمـسّ مـوادّ أساسـيّة أخـرى في الاتّفاقيّة، بمـا فيهـا المـادّة (2)". وعـلى الرغم مـن أنهـا أشارت إلى أنّ التحفُّظ قيـد المراجعـة، رفضـت إسرائيـل عـلى نحـوٍ روتيـنيّ سـحْب تحفُّظهـا، مـبرّرةً ذلك بـ "نظام إسرائيـل الدستوريّ واحترامها للتعدُّديّة الدينيّة، واستقلاليّة الطوائف الدينيّة في إسرائيـل في شـؤون "الشخصتة". أو الشخصتة". أو الشخصتة". أو الشخصتة". أو الشخصتة". أو الشخصتة". أو المختورة الدينيّة الدينيّة، واستقلاليّة الطوائف الدينيّة في إسرائيـل في شـؤون الأحـوال الشخصتة". أو الشخصتة". أو المختورة الدينيّة الدينيّة، واستقلاليّة الطوائف الدينيّة في إسرائيـل في شـؤون الأحـوال الشخصتة". أو المختورة المختو

وتحدّت اللجنة على نحوٍ رويتنيّ تجاهُلَ إسرائيل لانتهاكاتها في الضفّة الغربيّة والقدس وقِطاع غزّة. وعلى الرغم من أنّ الاتّفاقيّة تسري على جميع النساء اللواتي يعشن تحت السيطرة الإسرائيليّة الفعليّة، ترفض إسرائيل الاعتراف بالتزاماتها تجاه النساء الفلسطينيّات في الضفّة الغربيّة والقدس وقِطاع غزّة، تقوم اللجنة بتقديم توصيات بهذا الصدد. وفي أحدث توصياتها، قامت هذه اللجنة بالتعبير عن قلقها إزاء تقييد حرّيّة الحركة والتنقُّل، والمداهمات الليليّة، وهدم المنازل، وأثرها المتفاوت على النساء الفلسطينيّات. وفي توصياتها السابقة، سلّطت اللجنة الضوء بمزيد من الوضوح على التزامات الدولة تجاه معالجة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء في المناطق التي تحتلّها، ودعت إسرائيلَ إلى "ضمان إمكانيّة وصول النساء

^{12.} تتألّف مجموعة العمل من الأعضاء الآتي ذكرهم: مركـز الطفولة؛ الزهـراء للنهـوض بمكانـة المرأة؛ المؤسّسـة العربيّـة لحقـوق الإنسـان؛ جمعيّـة حقـوق المواطن؛ أصوات؛ نعم - نساء عربيّات بالمركـز؛ كيـان - تنظيم نسـويّ؛ معًـا - منتدى النسـاء العربيّات في النقب؛ منتدى الجنسـانيّة؛ سـدرة؛ نسـاء ضـدّ العنـف؛ لجنة العمـل للمسـاواة في الأحـوال الشـخصيّة.

^{13.} يمكن الاطّلاع على أحدث تقرير لمجموعة العمل من خلال الرابط التالي: https://bit.ly/3tUcNXc

^{14.} ملاحظات اللجنة الختاميّة على التقرير الدوريّ السادس لإسرائيل.

^{15.} الملاحظات الختامية للّجنة ردًّا على تقريرَيْ إسرائيل الدوريَّيْن الرابع والخامس.

^{16.} التقرير الدوريّ السادس والأخير الذي قدّمته دولة إسرائيل إلى لجنة "سيداو".

^{17.} ملاحظات اللجنة الختاميّة على التقرير الدوريّ السادس لإسرائيل.

الفلسطينيّات ضحايا العنف لعدد كافٍ من الملاجئ، بالإضافة إلى حصولهنّ على الدعم الماليّ والقانونيّ". ١

لقد أخفقت إسرائيل في الوفاء بالتزاماتها في معالجة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء، حتى في المناطق التي تعترف بأنّ القضاء الإسرائيليّ يَسري عليها؛ فوَفق معطياتٍ جمعتها جمعيّة "كيان" من الشرطة، قُتلت في فترة العامَيْن 2015-2020 مئة وتسع وأربعون (149) امرأة في إسرائيل، من بينهنّ خمس وستّون (65) امرأة عربيّة، أي أكثر من ضعفَيْ نسبتهنّ في الدولة. ووَفق تقرير أصدرته الجامعة العبريّة في القدس^{ور} في العام 2020، بلغ عدد النساء المغدورات 25، وقُتلت 21 منهنّ لكونهن نساء، أي على أساس وعدريّ. وبلغ عدد العربيّات من بينهن 12 (75%). ويذكر التقرير أنّه من بين 18 حالة قتْل عُرِف أنّ هناك علاقة بين الضحيّة والقاتل، سبع (35%) منها كانت معروفة للمؤسّسات المسؤولة، وفي أربع منها قُدّمت شكاوى للشرطة حول عنف في العائلة (20%)، وفي حالتَيْن (10%) جرى سَجن القاتل ثمّ أُطلِق سراحه في وقت لاحق. وحتى يومنا هذا، جرى تقديم لوائح اتهام في 33% من الحالات فقط. ووَفق تقرير أصدره مركز البحث والمعلومات في الكنيست عام 2020، في فترة الأعوام 2018-2020 ارتُكِب 35% من حالات القتل من قبل الزوج؛ وفي فترة العامين 2018-2019 كان القاتل زوج الضحيّة أو فردًا آخر من أفراد العائلة في من الحالات، وفي 60% من الحالات، وفي 60% من الحالات لم يَجْرِ تحديد هُويّة القاتل، أو لم يكن معروفًا للضحيّة. الغالبيّة العظمى من المغدورات كنّ عربيّات.

وكما أخفقت السلطات في التزاماتها لحماية النساء من القتل، أخفقت كذلك في توفير الحماية والعون القانونيّ لضحايا الاعتداءات الجنسيّة في القانونيّ لضحايا الاعتداءات الجنسيّة في إسرائيل، قامت السلطات في العام 2019 بإغلاق 92% من ملفّات التحقيق في حالات الاغتصاب دون توجيه تهمة. هذه الأرقام مقلقة، ولا سيّما عندما تؤخذ بعين الاعتبار معدّلات التبليغ المنخفضة لدى النساء عن حدوث الاعتداءات الجنسيّة.

تُظهِر المعطيات المذكورة أعلاه وتؤكّد أنّ وضع النساء الفلسطينيّات مواطنات إسرائيل أسوأ بكثير من وضع النساء اليهوديّات في الدولة. على الرغم من الارتفاع العامّ في العنف المنزليّ نتيجة القيود المرتبطة بانتشار الكورونا، لا يمكن اعتبار العام 2020 حالة استثنائيّة؛ فنصف النساء اللواتي يُقتلن في كلّ عام في إسرائيل هنّ من الفلسطينيّات. وعلى الرغم من ادّعاء إسرائيل المتكرّر في تقاريرها الدوريّة أنّها استثمرت الجهود لتحسين المراعاة الجندريّة، وتعزيز المساءَلة على مستوى الشرطة والجهاز القضائيّ، فإنّ هذه الجهود لم تُؤُتِ أُكُلَها بعد في المجتمع العربيّ، ولا في البلدات العربيّة. لقد لمسنا هذا الأمر في جمعيّة "كيان"، من خلال عملنا المتواصل والمكثّف مع ضحايا العنف المنزليّ اللواتي لجأن إلى الشرطة لتلقّي المساعدة، والتحرّش من قبل منازلهنّ، وفي بعض الحالات لم تعالجَ إفادتهنّ، أو -وذاك هو الأسوأ- تعرّضن للإساءة والتحرّش من قبل ضبّاط الشرطة أنفسهم. تشير تجربتنا في جمعيّة "كيان"، التجربة المرتكزة في الأساس على متابعة ومعالجة أكثر من 150 حالة سنويًّا لنساء عربيّات يتوجّهن إلى خطّ الدعم، تشير إلى تقصير بالغ في تعامل الشرطة ومؤسّسة الخدمات الاجتماعيّة مع قضايا العنف تجاه النساء العربيّات. فعلى سبيل في تعامل الشرطة ومؤسّسة الخدمات الاجتماعيّة مع قضايا العنف تجاه النساء العربيّات. فعلى سبيل

^{18.} الملاحظات الختامية للَّجنة ردًّا على تقريرَيْ إسرائيل الدوريَّيْن الرابع والخامس.

^{19.} تقرير الجامعة العبريّة حول قتل النساء.

^{20.} تقرير مركز البحث والمعلومات في الكنيست، 2020.

المثال لا الحصر، لا يُتعامَل مع معظم الحالات التي يجري فيها التبليغ عن عنف أُسَريّ تعاملًا جِدّيًّا، ويبقى الرجل المعنِّف حرًّا طليقًا.

هذه التجارب تُقوِّض ثقة المرأة بشدّة بسلطات الدولة، وتُثبّط استعدادها لطلب الحماية واللجوء للقضاء. يتفاقم غياب الثقة نظرًا لعدم استعداد الدولة لمعالجة الانتشار السريع للجريمة المنظّمة والعنف في المجتمع الفلسطينيّ بمُجْمَله، والقوّة المستخدَمة ضدّ المتظاهرين الفلسطينيّين، والخطاب العنيف لقادة الدولة. الإحصاءات الرسميّة تثبت إهمال الشرطة في قضايا العنف الأسريّ التي تؤثّر على النساء الفلسطينيّات.

فشل الدولة في معالجة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء يتجاوز الشرطة والسلطة القضائيّة؛ فقد فشل الكنيست والحكومة في التزاماتهما في حماية وتعزيز حقوق النساء، وخاصّة تلك المتعلّقة بالنساء الفلسطينيّات. في التقرير الدوري السادس للحكومة الإسرائيليّة للجنة "سيداو"، أشارت أنّ اللجنة الوزاريّة للوقاية من العنف المنزليّ، والتي قامت الحكومة بتشكيلها في العام 2014، قدّمت توصيات لمعالجة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء. استمرارًا لهذه الجهود، قامت الحكومة بالتصديق على خطّة وطنيّـة لمناهضـة العنـف المـنزليّ في العـام 2017، لكنّهـا لـم تَخـرج بعـد إلى حـيّز التنفيـذ؛ وذلـك أنّ الميزانيّـة المرصودة (250 مليون شيكل) ⁴ لم تُحوَّل بعد، وبقيت الخطّة حبّرا على ورق، فضلًا عن أنّ هذه الخطّة -كسائر الخطط الحكوميّة- لم تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الحقيقيّة للمجتمع العربيّ والنساء العربيّات، ولم تُراع التحدّيات المجتمعيّة والبنيويّة التي تواجهها النساء العربيّات كجزء من مجتمع أبويّ من جهة، وكجزء من الأقلّيّة الفلسطينيّة التي تعانى من التمييز من قِبل الدولة ومؤسّساتها، من جهة أخرى. يعبّر هذا الأمر باعتقادنا عن غياب الإرادة السياسيّة الحقيقيّة للحدّ من العنف في المجتمع العربيّ عامّة، والعنف تجاه النساء العربيّات تحديدًا. ومن دواعي الأسف أنّ التدهور الكبير في العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء خلال انتشار جائحة الكورونا لم يُفْضِ إلى زيادة كبيرة في الميزانيّات المرصودة؛ فمنذ بدء انتشار الوباء، جرت إضافة 10 ملايين شيكل فقط إلى ميزانيّات معالجة العنف المنزليّ. وعلى الرغم من الأثر المضاعَف للعنف القائم على النوع الاجتماعيّ على النساء الفلسطينيّات، فإنّ حصّتهنّ من الخدمات المسانِدة أقلّ من نسبتهنّ السكّانيّة. وعلى الرغم من أنّ 44% من النساء اللواتي في ملاجئ الحمايـة من العنـف المـنزليّ هـنّ مـن الفلسـطينيّات، فـإنّ اثنـين فقـط مـن المـلاجئ الأربعـة عـشر في إسرائيـل خُصّصـا للنساء الفلسطينيّات. علاوة على هذا، وعلى الرغم من تسجيل منطقة النقب أعلى مستويات في العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء، ليس ثمّة في هذه المنطقة أيّ ملجأ لضحايا العنف المنزليّ.

تدعـو اتّفاقيّـة "سـيداو" الـدول الأطـراف "لاتّخـاذ جميـع التدابـير المناسـبة للوقايـة، والتحقيـق، والمحاكمـة، والمعاقَبة، وتقديم تعويضات عن الأفعال أو الإخفاقات من قِبل الجهات الفاعلة غير الحكوميّة، والتي تولّد عنفًا قائمًا على النوع الاجتماعيّ ضدّ النسـاء". الفشـل والتقصير في القيام بـكلّ هـذه يُعتـبَران انتهاكًا واضحًا للاتّفاقيّة". "سيداو" من للتّفاقيّة "سيداو" من

https://bit.ly/2OLj21g .21

^{22.} التوصية العامّة 35.

حيث صلتها بالعنف الجسديّ ضدّ المرأة، ثمّة عوامل عديدة أخرى تجب مراعاتها. هذا هو الحال تحديدًا بالنسبة للنساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل. كأوّل تدبير وقائيّ متضمَّن في التوصية العامّة (35)، تدعو اللجنة الدول الأطراف "لمعالجة الأسباب الكامنة وراء العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء، بما في ذلك المواقف البطركيّة والصور النمطيّة، وعدم المساواة داخل الأسرة، وإهمال أو إنكار حقوق المرأة المدنيّة، والسياسيّة، والاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والثقافيّة، وتعزيز تمكين النساء ووكالتهنّ وأصواتهنّ". في الوثيقة ذاتها، تؤكِّد اللجنة الحاجةَ إلى الـردّ عـلى العنف القائم عـلى النـوع الاجتماعـيّ بمـا يتوافـق مـع "أشكال التمييز المتعدّدة والمتقاطعة التي تؤثّر على نحو سلبيّ متفاقم". ومن خلال هذه الأقوال، تسلّط اللجنة الضوء على الروابط المعقّدة بين العنفِ القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء، وأشـكال التمييز الأخرى. كبنات لأقلِّيّة قوميّة أصليّة تعيش تحت حكم دولة عرقيّة، تتعرّض النساء الفلسطينيّات للأثر المركّب للتمييز على أسس متقاطعة، بما فيها الجنس، والعِرق، والطبقة الاجتماعيّة. إنّ الهيمنة البنيويّة لمجتمعاتهـنّ تـؤدّي إلى تفاقـم المعايـير الجندريّـة المؤذيـة الـتي تحـدّ مـن مواردهـنّ وقدرتهـنّ عـلي الحـراك الاجتماعيّ. مـن هنا، وكي تَفي إسرائيـل بالتزاماتهـا بالقضاء عـلى العنـف القائـم عـلى النـوع الاجتماعيّ ضدّ النساء الفلسطينيّات، يجـدر بهـا أن تقـوم بمعالجـة مجموعـة كاملـة مـن الـشروط الـتي تسـهم في العنـف الممارَس ضدّ النساء الفلسطينيّات، وتلك التي تحدّ من مشاركتهنّ المتساوية في جميع مَناحي الحياة. وبالفعل، قامت لجنة "سيداو" في ملاحظاتها الختاميّة على تقرير إسرائيل الدوريّ السادس برفع توصية بأن تقوم إسرائيـل "بالقضاء عـل التميـيز المنهجيّ الـذي تتعـرّض لـه الأقلّيّات القوميّـة، ولا سـيّما النسـاء والفتيات في المحتمعات العربيّة والبدويّة". 23

وعندما يُطرح السؤال بشأن مَن تقع اللائمة عليه، يضع القانون الدوليّ لحقوق الإنسان كامل اللوم على كاهل الدولة. وبينما يَعترف بدَوْر المعايير الاجتماعيّة والمؤسّسات البطركيّة، فإنّه يدعو الدولة إلى إصلاحها، فضلًا عن تبنيّ تدابير قانونيّة وسياساتيّة أخرى تحتاجها المرأة كي تتمتّع بكامل حقوقها الإنسانيّة. وعلى الرغم من أنّه من الواضح أنّ إسرائيل لم تَفِ بالتزاماتها وَفق الاتّفاقيّة، تبقى "سيداو" إحدى الوسائل المتاحة لتعزيز المكتسَبات التشريعيّة والسياساتيّة المنقذة للحياة، وإن كانت تصاعديّة. تُشكِّل اتّفاقيّة "سيداو" أداة جامعة للناشطين /للناشطات والمناصرين/ات على حدّ سواء، سواء استُخدمت لمكافحة قتل النساء والعنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء، أَم لمكافحة التمييزضدّ المرأة على وجه العموم. وعلى الرغم من أنّ اتّفاقيّة "سيداو" غير ملزمة قانونيًّا في النظام القضائيّ الإسرائيليّ يمكن استخدامها أداةً تشريعيّة للمناصرة، ويمكن كذلك تعزيز تطبيقها في المحاكم، واستخدامها لحشد الدعم الجماهيريّ العامّ تتمريعيّة العامّة، تلك التي تعريز فهم النساء لحقوقهنّ بموجب الاتّفاقيّة، من تعمل أيضًا على تعزيز فهم النساء لحقوقهنّ بموجب الاتّفاقيّة. حتّى بدون الرجوع إلى الاتّفاقيّة على نحو مباشر، يستطيع تعزيز فهم النساء لحقوق المرأة والناشطون في المجال استخدام الاتّفاقيّة ووثائقها الداعمة لصياغة وتعزيز المدافعون/ات عن حقوق المرأة والناشطون في المجال استخدام الاتّفاقيّة ووثائقها الداعمة لصياغة وتعزيز المدافعون/ات عن حقوق المرأة والناشطون في المجال استخدام الاتّفاقيّة ووثائقها الداعمة لصياغة وتعزيز

^{23.} يجدر بالذكر أنّنا في جمعيّة "كيان – تنظيم نسويّ" نتحفّظ من اتّباع تقسيم المجتمع العربّي إلى مجتمعات مختلفة، ونرى أنّ في هذه التقسيمة تضليلًا يصبّ في صالح الدعاية الاستعماريّة التي تتّبعها دولة إسرائيل؛ إذ إنّ البدو هم جزء لا يتجزّأ من المجتمع العربيّ في البلاد.

^{*}الملاحظات الختاميّة لتقرير إسرائيل الدوريّ السادس.

مطالبهم السياساتيّة والتشريعيّة. ٤- وبالطبع، يمكن كذلك الاستفادة من الاتّفاقيّة كرافعة لتحشيد الضغط الدوليّ على إسرائيل، لا في سياق لجنة "سيداو" فحسب، بل كذلك في هيئات الأمم المتّحدة الأخرى، وعلى مستوى الدول، ولا سيّما تلك التي أَبرَمت معها إسرائيل اتّفاقيّات اقتصاديّة، وعلى مستوى هيئات حقوق الإنسان الدوليّة الأخرى، وفي تعبئة الرأي العامّ الدوليّ. في مثل هذه السياقات، لا يمكن لاتّفاقيّة "سيداو" أن تعمل فقط على حشد الدعم الدوليّ لحقوق المرأة الفلسطينيّة، بل يمكن استخدامها كذلك في سبيل تسليط الضوء على التضارب المتأصّل بين نظامِ التمييز الإسرائيليّ المُمَأْسَس وحقوقِ المرأة.

^{24.} التوصيتان العامّتان "19" وَ "35" مفيدتان بصورة خاصّة في التفاكر والعصف الذهنّي بشأن إجراءات التشريع والسياسات لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعيّ ضدّ النساء. التوصية العامّة "12" مفيدة للمسائل المتعلّقة بالمساواة في الزواج وشؤون الأسرة. التوصية العامّة "23" مفيدة لمشاركة المرأة في الحياة السياسيّة والحياة العامّة. التوصية العامّة "24" مفيدة للمسائل المتعلّقة بصحّة المرأة.

خاتمة وتوصيات

يُظهِر هذا التقرير بجوانبه المختلفة صورة الواقع المركّب الذي تعيشه النساء الفلسطينيّات في إسرائيل، والذي يعكس تجربة أكثر تركيبًا وتعقيدًا على مستوى ظاهرة العنف ضدّهنّ، وظاهرة قتل النساء لكونهنّ نساء في مجتمع ذكوريّ تقليديّ يُقصيهن ويميّز ضدّهن في مناحي الحياة كافّة، وفي ظلّ دولة عنصريّة تنتهج سياسات عنصريّة تمارس التمييز المنهجيّ ضدّ النساء الفلسطينيّات كجزء من التمييز ضدّ الأقليّة العربيّة في البلاد. بناء على هذا، يمكن القول إنّ القيمة المضافة لإصدار هذا التقرير تكمن في أنّه قد سلّط الضوء على جذور المشكلة ومسبّبات وجودها وبقائها، وقدّم اقتراحات عمليّة عينيّة من الضروريّ اتّباعها والعمل عليها بُغْية الحدّ مِن العنف ضدّ النساء ومِن قتل النساء، من جهة، وفي كونه ارتكز على نهج والعمل النسويّ المعمّق والمرتكز على الوقائع الميدانيّة (الحقل Grassroots) من الجهة أخرى.

ويمكن القول هنا إنّ هذا التقرير قد أظهر على نحوٍ واضح أنّ ظاهرة العنف ضدّ النساء وقتل النساء وتمكن القول هنا إن هذا التقرير قد أظهر على نحوٍ واضح أنّ ظاهرة العنف ضدّ النساء ببعض، ولا يمكن التعامل مع كلّ واحد منها بمعزل عن الآخر. وفي سبيل القضاء على العنف ضدّ النساء، يجب أن تتضمّن الحلول رؤيا وتوجُّهًا شموليًّا يوفّر إجابات على مستويين اثنين، الأوّل: المبنى البطركيّ للمجتمع الفلسطينيّ، وضرورة تحقيق العدالة الاجتماعيّة والمساواة الجندريّة في الحيّريْن الخاصّ والعامّ، أمّا المستوى الثاني فهو سياسات الدولة ومؤسّساتها تجاه الأقليّة العربيّة بعامّة وفي موضوع مناهضة العنف ضدّ النساء بخاصّة.

وممّا استُشِفّ أو استُنتِج من الدراسة والجوانب المختلفة التي تطـرّق إليهـا هـذا التقريـر، يبـدو أنّ ثمّة ضرورة قصوى لتكاتف وتضافر الجهود في إطار المسؤوليّة الجماعيّة كمجتمع واحد للعمل من أجل القضاء على العنف في مجتمعنا بعامّة، وعلى العنف ضدّ النساء تحديدًا، من خلال العمل على الصعيد المجتمعيّ، وكذلك على صعيد الدولة وسياسـاتها العنصريّة تجاهنا كأقليّة أصلانيّة في هـذه البلاد.

في مـا يـلي توصياتنـا الهادفـة إلى معالجـة مسـبّبات اسـتمرار ظاهـرة العنـف ضـدّ النسـاء وقتـل النسـاء، اعتمادًا عـلى مـا ورد في أجـزاء التقريـر المختلفـة، وعـلى تجربـة جمعيّـة "كيـان" الميدانيّـة ضمـن مشروعهـا لمناهضـة العنـف ضـدّ النسـاء والحـدّ مـن قتـل النسـاء.

على مستوى الشرطة وسلطات تطبيق القانون

يسود شعور عامّ لدى الأقليّة الفلسطينيّة في إسرائيل بأنّ الشرطة، والمؤسّسات الرسميّة عامّة، لا تقوم بالدور المنوط بها قانونيًّا في كلّ ما يخصّ العنف وجرائم القتل ضدّ النساء الفلسطينيّات، سواء أكان ذاك في الجانب الخاصّ بمنع جرائم القتل قبل حدوثها وتوفير الحماية للنساء من المعتدي، أم في الجانب الخاصّ بحلّ قضايا القتل والعثور على المجرم وتقديمه للعدالة، ممّا دفع بعض عائلات الضحايا إلى اتّهام الشرطة بالتواطؤ مع الجناة. وضمن جهودها لرصد حالات القتل، تقدّمت جمعيّة "كيان" بكتاب رسميّ للشرطة وطالبتها (وَفق قانون حرّيّة تداول المعلومات) بتقديم معلومات وافية بشأن عددٍ من جرائم قتل النساء العربيّات التي ارتُكِبت خلال الأعوام الخمسة الأخيرة، إلّا أنّ الشّرطة لم توفّر معظم المعطيات المطلوبة، وادّعت أنّ بعضها غير متوافر، وأنّ بعضها الآخر لا يُلزمها القانون بتوفيره. أمّا في ما يتعلّق بتفاصيل تخصّ لوائح الاتّهام، فقد طلبت الشرطة من جمعيّة "كيان" التوجّه إلى وزارة القضاء للحصول على هذه المعلومات، بينما ادّعت وزارة القضاء أنّها لا تملك الموارد المطلوبة لاستخراج هذه المعلومات. الإجابات

التي تلقّتها "كيان" من الشرطة ووزارة القضاء تشير إلى خلل بنيويّ في عمل هاتين المؤسّستين في كلّ ما يتعلّق بجرائم قتل النساء العربيّات، وبتطبيق مبدأ الشفّافيّة، الأمر الذي لا يتيح الحدّ الأدنى من الرقابة الجماهيريّة على المؤسّسات الرسميّة وأدائها في معالجة هذه القضايا.

في ما يـلي بعـض التوصيـات الـتي يجـب تبنّيها -في رأينا- ابتغاءَ تطويـر آليّات الرقابـة عـلى المؤسّسـات مـن جهـة، وتوفـير مسـاحة أكـثر أمانًا للنسـاء مـن ناحيـة أخـرى:

- الزام الشرطة بحَوْسبة جميع المعطيات المتعلّقة بقتل النساء، وتبويبها وَفقًا لمعطيات النساء من ناحية الهُويّة والجيل، والقوميّة والحالة الاجتماعيّة؛
- 2. إلزام النيابة العامّة بحَوْسبة أسماء ضحايا القتل، وتبويبها وَفقًا لمعطيات النساء من ناحية الهُويّة والسنّ والقوميّة والحالة الاجتماعيّة؛
- 3. إلزام الشرطة بتوثيق وحَوْسبة كلّ المعطيات المتعلّقة بأوامر منع النشر المستصدرة عامّة، وبقضايا القتل خاصّة؛
- 4. مع العلم أنّ استصدار أوامر منع النشر متاح قانونيًّا، فإنّنا نرى -في ما يخصّ ظاهرة قتل النساء-ضرورة أن تتبنّى المحكمة معايير صارمة لاستصدار هذه الأوامر. وفي هذا الصدد، نوصي بألّا يلغي أمرُ منع النشر حقَّ المؤسّسات النسويّة وأهل الضحيّة في الاطّلاع على مجريات التحقيق مع ضمان التزامهم بعدم النشر؛
- 5. إلزام أجهزة القضاء بإبلاغ الشرطة مباشرة بكل أمر حماية يَصدر بشأن أي متقاضٍ عامّة والنساء خاصّة؛
 - 6. بناء آلية تواصل للشرطة وبوتيرة عالية مع كلّ امرأة صدر بحقّها أمر حماية من قِبل المحكمة؛
 - 7. تَبَنّي وسيلة الأصفاد الإلكترونيّة التي تنبّه الشرطة من اقتراب المعتدي على المرأة المحميّة؛
- 8. منح المؤسّسات النسويّة مكانة قانونيّة في الإجراءات المتعلّقة بقتل النساء، ولا سيّما في الحالات التي ليس فيها مندوب/ة عن الضحيّة.

على مستوى المساءَلة والضغط السياسيّ - محلّيًّا ودوليًّا

على المستوى المحلّيّ:

- وضع إستراتيجيّات وآليّات عمل مفصّلة تحثّ القيادات السياسيّة والمجتمعيّة على المطالبة بالتحرّك
 العمليّ للحدّ من هذه الظاهرة، ووضعها على رأس الأولويّات؛
- 2. تطوير وتوسيع رقعة التواصل مع المجموعات الشبابيّة والنسويّة داخل الأحزاب، للضغط والتأثير على برامج الأحزاب ونشاطات واهتمامات القيادات السياسيّة؛

- 3. خلق أطرمع أنماط حراكات بغية المتابعة والمراقبة والمساءلة، وإجراء لقاءات سنويّة ثابتة مع الأحزاب السياسيّة والأطر الرسميّة، ونخصّ بالذكْر لجنة رؤساء السلطات المحلّيّة، من أجل طرح الموضوع، والتقييم والنقد، وضمان إدماج الموضوع في جوهر العمل الجماهيريّ وبرامج عمل هذه الأطر والمؤسّسات؛
- 4. تطوير مبادرات مناصرة جماعيّة وجماهيريّة مقابل المؤسّسات الرسميّة، وخاصّة الشرطة، حثّها على القيام بدورها، وخلق بدائل وآليّات عمل جديدة، إضافة إلى الآليّات التي جرى استخدامها حتّى اليوم.

على المستوى الدوليّ:

- 1. وضع قضيّة العنف ضدّ النساء الفلسطينيّات ضمن جميع بنود التقارير المستقبليّة (تلك الـتي سـتقوم المؤسّسات النسويّة والحقوقيّة بتقديمها إلى هيئات مختلفة في الأمم المتّحدة)، عـل أن تشمل التطرّق على نحوٍ واضح ومباشر إلى قضيّة قتل النساء الفلسطينيّات مواطنات دولة إسرائيل. ومن المهمّ أن تجري صياغة أسئلة محدّدة في قائمة المقترحات حول مواضيع وحقوق عينيّة يجري انتهاكها؛
- 2. تخصيص لقاءات لإجراء عَوْصَفة ذهنيّة وتفكير مشترك من قبل الجمعيّات النسويّة والحقوقيّة بغية وضع إستراتيجيّات للتعامل مع واقع النساء وانتهاكات حقوقهنّ، في ما يتعلّق بالعمل الدوليّ؛
- 3. العمل على تنظيم الموادّ التي تناولت قضيّة العنف ضدّ النساء، مثل: تقارير أعدّتها الجمعيّات لهيئات الأمم المتّحدة المختلفة، وتقارير الدول، وملاحظات اللجان وغيرها. وترتيبها وتبويبها لتسهيل استخدامها، وكي تكون متوافرة على الشبكة الإلكترونيّة ومواقع الجمعيّات، وتوسيع إمكانيّات الاستفادة منها من قِبل الجميع؛
- 4. العمل على بناء وتطوير بِنًى تحتيّة وخبرات محلّيّة مستدامة، من خلال توفير التدريب لجمعيّات نسويّة محلّيّة على القيام بالمراقبة والتوثيق المتواصل، وإتقان تقنيّات وأدوات المرافعة الدوليّة.

على مستوى الجمعيّات والأطر النسويّة والحقوقيّة

ثمّة العديد من المعوّقات التي تقف أمام المؤسّسات النسويّة والحقوقية في عملها لمحاربة قتل النساء واقتلاع الظاهرة من جذورها، وأوّلها آليّات الرصد والتوثيق المتّبَعة، والتي تزيد من صعوبة تحديد أحجام الظاهرة، وقد تَحُول بالتالي دون التعامل معها من قِبل المجتمع بوصفها ظاهرة اجتماعيّة تستوجب تسخير الموارد لمحاربتها. كما أنّ المبنى المجتمعيّ الذكوريّ - الأبويّ السائد في المؤسّسات الاجتماعيّة والسياسيّة والإعلاميّة يتطلّب بذل جهود مضاعَفة لإحداث تغييرٍ ما، ولذا يجب على المؤسّسات الحقوقيّة والنسويّة مساءَلة القيادات السياسيّة كي تتحمّل مسؤوليّاتها، والعمل مع المؤسّسات الإعلاميّة لجعلها شريكًا فاعلًا في منع جرائم قتل النساء. وفي ما يلي بعض التوصيات التي ندعو إلى تبنّيها:

العمل على رصد ومتابعة حالات القتل، وتطوير قدرات وخبرات الجمعيّات والمؤسّسات النسويّة على
 تطوير عمليّة التوثيق ومتابعتها؛

77

- العمل على وضع قضيّة متابعة ومرافقة عائلات الضحايا على جدول أعمال المؤسّسات الحقوقيّة والنسويّة والمختصّة، وزيادة التنسيق بين الجمعيّات والأطر الفاعلة لتنجيع العمل، ومضاعفة الخدمات، ومراكمة الإنجازات؛
- 3. العمل مع أطر الاختصاصيّين النفسيّين، وتطوير قدرات وإمكانيّات تقديم الخدمات اللازمة: غرف طوارئ عند حدوث الجريمة، ومتابعة مع العائلات للتعامل مع الأزمات الناشئة في فترة ما بعد الجريمة؛
- 4. أهمّيّة العمل مقابل مكاتب الخدمات الاجتماعيّة المحلّيّة، وتطوير قدرات المهنيّين في مجال المراعاة الجندريّة، والوعي للظاهرة وما تشمل من تحدّيات بأبعادها الخدماتيّة والحقوقيّة والإنسانيّة؛
- 5. تطوير آليّات ثابتـة للرصـد والمتابعـة، ونـشر تقريـر أو "مـؤشّر قيـاس سـنويّ"، لمسـاءَلة القيـادات السياسـيّة والمجتمعيّـة، المحلّيّـة والقُطْريّـة، في تعاملهـا مـع قضايـا العنـف وجرائـم القتـل ضـدّ النسـاء؛
- 6. تطويـر أدوات للعمـل المتواصـل مقابـل الإعـلام المحـلّيّ، بغيـة تدريـب الصحفيّـين، والمتابعـة والرصـد، واسـتغلال الإمكانيّـات الـتي يتيحهـا الإعـلام ووسـائل التواصـل الاجتماعـيّ للرقابـة والتوعيـة المجتمعيّـة بشـأن جرائـم قتـل النسـاء.

ختامًا، نودّ الإشارة إلى أنّنا، نحن في جمعيّة "كيان"، سنأخذ بعين الاعتبار التقرير، ونتائجه، وتوصياته من خلال مسار دراسة وتخطيط معمّق لخطّتنا الإستراتيجيّة وما يجب أن تشمل من برامج ونشاطات في مجال مناهضة العنف ضدّ النساء وقتل النساء. كذلك سنُوْلي أهمّيّة خاصّة لتطوير آليّات التعاون والعمل المشترك مع المؤسّسات النسويّة الناشطة في المجتمع العربيّ الفلسطينيّ ومع المجموعات والحراكات النسويّة والشبابيّة الناشطة في الحقل.

רצח נשים: מציאות אפלה ואפיקי התנגדות

תקציר

הדו"ח רצח נשים: מציאות אפלה ואפיקי התנגדות מתמקד ברצח נשים בחברה הערבית בארץ משלושה היבטים שלא הושם עליהם דגש עד כה: המשפחות והמקורבים של הנשים הנרצחות ונקודת מבטם על היבטים שונים שקשורים למקרי הרצח ולקורבנות; התפקוד של מוסדות המדינה, ובראשם משטרת ישראל, למקרי הרצח ולקורבנות; התפקוד של מוסדות המדינה, ובראשם משטרת ישראל, בהתמודדות עם רצח נשים בחברה הערבית; ואכיפת האמנות הבינלאומית סביב האלימות נגד נשים ע"י ישראל, תוך מתן דגש על האמנה לביעור כל צורות האפליה נגד נשים (CEDAW). בכך מהווה הדו"ח תוספת חשובה למחקרים הקיימים בנוגע לתופעת האלימות נגד נשים. ההתמקדות במשפחות ובחברים/ות הקרובים/ות של קורבנות הרצח, והאינטגרציה בין כל ההיבטים המוזכרים למעלה, מהווים תקדים מחקרי שמוסיף לשדה המחקר הפמיניסטי בחברה הערבית בישראל.

בעשור האחרון (2020-2011) נרשם שיא נורא במספר מעשי הרצח נגד נשים: **95 נשים ערביות נרצחו ביישובים הערביים בארץ** ע"י בני זוגן או גברים אחרים מהמשפחה. יותר מ-50% מהקורבנות היו מוכרות למשרדי הרווחה, ו- 33% מהן פנו בעבר למשטרה (מרכז המחקר והמידע של הכנסת, 2020). נתונים אלה מצטרפים לנתוני האלימות ומעשי הרצח המתגברים בכלל האוכלוסייה הערבית (80 נרצחים מתוכם, 13 נשים, בתקופה של פחות משנה: ינואר-נובמבר 2020), אך למרות זאת ההבדל ברור לחלוטין: המניע העיקרי לרצח נשים קשור במבנה חברתי פטריארכלי שמנציח את נחיתות הנשים והכפיפות שלהן לגברים מה שמכשיר את האלימות והרצח המופנים כלפיהן. בנוסף לכך, המחקרים מצביעים על מניע משותף לרוב מקרי הרצח: החלטתה של האישה להיות עצמאית.

אחרי כל רצח של אישה נאלצת משפחתה של הקורבן להתמודד עם הפשע והשפעותיו על חיי המשפחה הגרעינית והשלכות המעשה על המשפחה המורחבת והסביבה החברתית. בדוח זה אנו מציינות את הנושא, ולצד זאת, אנו בוחנות את הקשר ההדוק הקיים בין הפשעים האלה לבין הנורמות והמסורות החברתיות, בהיותן השתקפות מובהקת של המבנים החברתיים ויחסי הכוחות. המחקרים שנעשו עד כה בנדון התמקדו לרוב בהצגת האינפורמציה הקשורה לקורבן ולנסיבות הפשע, מבלי למקד את תשומת הלב בגורמים שמסביב, המהווים קרקע פורייה לצמיחת פשעים אלה. בכך עורכות דוח זה רואות קשר בין מעשי הרצח המתגברים כנגד נשים לבין

התעצמות אווירת האלימות והפשע בכלל החברה הערבית, ובתוך זאת זמינות הנשק. דוח זה נדרש גם לסוגיה בולטת אחרת והיא הדרך שבה מסקרת התקשורת הערבית המקומית את מעשי הרצח. מצאנו כי התקשורת מעדיפה את "האקשן" והבלטת הדרמה מאחורי הפשעים, אך היא מתחמקת מלהתמודד עם הנורמות החברתיות והתבניות הקיימות. בכך הופכים כלי התקשורת לגורם המנציח את המצב הקיים. בנוסף, בחנו את ההתנהלות של הגופים הרשמיים בעניין זה, לרבות משטרת ישראל, בנוסף, בחנו את ההתנהלות של הגופים הרשמים בעניין זה, לרבות משטרת ישראל, הפרקליטות ומשרד המשפטים, והתמקדנו בתפקיד שהם אמורים לבצע אל מול אי-עמידתם במשימות אלו. עשינו זאת מנקודת מבט חברתית, משפטית ופמיניסטית. ניתוח זה הסתמך על נתונים ותיעוד התכתבויות שנעשו אל מול מוסדות רשמיים האמונים על אכיפת החוק במדינת ישראל.

14 נרצחות: מי האשם?

הפרק הראשון של הדו"ח הוכן על בסיס מחקר שטח שכלל ראיונות עם משפחותיהן ומקורביהן של 14 נשים שנרצחו בחמש השנים האחרונות (2020-2015). המחקר נסמך על 22 ראיונות שנעשו עם 22 קרובי משפחה וידידים/ות (מתוכם ארבעה גברים) של 14 נשים שנרצחו ע"י בני זוגן או גבר אחר מהמשפחה במספר יישובים ערביים בארץ. בנוסף נערכו חמישה ראיונות עם עובדים/ות סוציאליים/ות (מתוכם שני גברים) שהיו מעורבים/ות בעבודה עם הקורבנות לפני ביצוע הרצח ובמהלך הגשת תלונות על מקרי אלימות בתוך המשפחה.

בפרק שעוסק בממצאי המחקר הנדון נותחו בהרחבה היבטים ונתונים שנאספו ובלטו בתוך כלל התשובות. היבטים אלו כללו, בין היתר, את שגרת החיים של הקורבנות לפני הרצח, היחסים שהיו בין הקורבן לילדים, למשפחה ולחברה, אופי הזוגיות של הקורבנות עם בני זוגן, ההתייחסות של משפחות ומקורבי הנרצחות לחיי הקורבנות, פרטי מעשי הרצח, הגורמים שהובילו למיקוד תשומת הלב במעשים הנדונים או לחלופין לניסיון לכסות עליהם והתנהלות המוסדות הרלוונטיים לפני הרצח ואחריו, דוגמת משרדי הרווחה והמשטרה. התגובות נעו בין הזדהות ואמפתיה לבין האשמת הקורבן ברצח שלה עצמה (בגלל השתיקה שלה או בגלל ש"עברה" על הנורמות החברתיות הנהוגות). לצד זאת היו תגובות שגילו אמפתיה גדולה לנרצחות והפנו את האצבע המאשימה באופן ברור וללא כחל ושרק כלפי החברה מבלי להתייחס למניעים המעשיים שהניעו את הרצח.

מבין התגובות שהופנו בביקורתיות כלפי הנרצחות וממחישות את הקיבעון המחשבתי בחברה: "היא החליפה את הלבוש הצנוע שלה ובכך כולם הפסיקו להסתכל עליה בכבוד..."; "נהגנו לבקר אותה לגבי דברים שלא אהבנו... כמו הלבוש שלה והיציאה

מהבית בלילה"; "היא רצתה לעבוד ולקיים את עצמה בעצמה"; "היא החליטה להתגרש ולחיות לבד, וזה היווה בעיה אצל המשפחה". מאידך, דברי הזדהות ואמפתיה עם הנרצחות: "ידענו עד כמה היא סובלת"; "היא התלוננה בפנינו רבות"; "תמיד הייתה אלימות בחיים שלה... היא הייתה מגיעה מדממת... הלכתי להביא אותה והוא איים: אם תפצי פה את יודעת איפה אני אשלח את הילדים שלך".

באותו פרק, התייחסו המרואיינים שהשתתפו במחקר להיבט נוסף שהתמקד בתפקוד המשטרה בסוגיית רצח נשים ערביות ובאלימות נגדן. העדויות שהתקבלו חושפות תמונה מדאיגה של תפקוד לקוי של המשטרה, זלזול בתלונות, וחלק מהמרואיינים אף האשים את המשטרה בשיתוף פעולה עם הפושעים. כך סיפר לנו אחד המרואיינים: היא התלוננה מיליון פעם.. כל יום הגיעה למשטרה, השם שלו והכל מוקלט בטלפון" הנייד.. השמיעה את כל האיומים למשטרה, ופעמים מספר צילמה אותו וידאו כשהוא היכה, איים והפחיד אותה.. צילמה אותו יושב מתחת לחלון ביתה כשהוא מפחיד אותה ויורה באוויר, שלח לה הודעות, הכל הגיע למשטרה אך לא עשו כלום". עדויות נוספות שנשמעו מקרובי משפחה של הקורבנות העלו תמונה דומה המתארת זלזול של המשטרה בתלונות על אלימות המוגשות על-ידי נשים ערביות: "היא (הנרצחת) שאלה אותו (את השוטר), למה אתה לא מזדהה איתי? הוא אמר לה, לכי אין לנו זמן בשבילכן, אתן גורמות לבעיות". עוד מרואיינים תיארו מערכת יחסים טובה בין המשטרה לבין הפושעים: "פנינו מספר פעמים למשטרה, ומייד לאחר מכן קיבלנו איומים כדי למחוק את התלונה. פעם הגשנו תלונה למשטרה, ובאותו לילה הגיעו רעולי פנים עם נשק חם וירו על כל הבניין... הגשנו תלונה במשטרה, אך לא יודע מה היה קורה במשטרה כשנהגו להזמין אותו לתחנה."

בנוסף לכך, המחקר שבבסיס דוח זה עקב אחר הסיקור העיתונאי למעשי הרצח, על מנת לנתח את אופי הסיקור ותכניו והיחס שגילו כלי התקשורת למעשים. הנתונים גילו כי כלי התקשורת העדיפו את התיאור הנרטיבי למעשי הפשע הנסמך על הודעות המשטרה סביב המקרים, מבלי לנתח או לחפש את הסיבות האמיתיות או העמוקות יותר. ברוב המקרים התקשורת הערבית לא ביטאה את התגובות של משפחות הקורבנות והתעלמה מהן. גילינו גם כי התקשורת לא קיימה את תפקידה בהבאת ההקשרים הרלוונטיים והחשובים במימד הכרת התופעה וההתמודדות איתה לצד אימוץ ז'רגון וטרמנולוגיה פטריארכליים בסיקור האמור. גילוי זה הינו קריטי בכל הקשור לרצח נשים ולשינוי חברתי בכלל, מפאת השפעתה הרחבה של התקשורת על השיח הציבורי ותכניו, והיכולת שלה להוביל שינוי מחשבתי ותודעתי.

הפרק השני של הדו"ח דן בכמה רבדים הקשורים בתפקודם של המוסדות הרשמיים, האמונים בין השאר על הטיפול באלימות ובמעשי הרצח המופנים כנגד נשים בכדי לעמוד על טיב התפקוד שלהם, ולבנות מנגנון המאפשר בקרה ציבורית על טיפול הרשויות בפשעי האלימות נגד נשים. מתוך מגוון המוסדות התמקדנו במשטרה, בפרקליטות ובמשרד המשפטים. במסגרת זו יזמנו התכתבויות ופניות לפי חוק חופש המידע, תשנ"ח-1998 למשטרה ולפרקליטות הכפופה למשרד המשפטים. פרק זה כולל ניתוח משפטי מפורט ומנומק לסעיפים בחוק הישראלי שאמורים להסדיר את חובותיה של המשטרה בכל הקשור למניעת ביצוע עבירות פליליות ולחקירת ארועים פליליים, לרבות: חוק למניעת אלימות במשפחה, תשנ"א-1991 ולחקירת העונשין, תשל"ז – 1977, פקודת המשטרה [נוסח חדש], תשל"א-1971, חוק סדר הדין הפלילי [נוסח משולב], תשמ"ב - 1982 ופסקי דין שונים

פיאן פנתה למשטרה עם טבלה שפירטה את שמותיהן של 58 נשים ערביות שנרצחו בין השנים 2020-2015 וביקשה לקבל תשובות לשאלות שונות הרלוונטיות לחקירות הרצח בעניינן. בנוסף נתבקשה המשטרה להשיב על שאלות כלליות שהופנו אליה בסוגיית רצח נשים. כך למשל, ביקשה פיאן לקבל מידע אודות השלב שבו נמצאת החקירה לגבי כל אחד ממקרי הרצח, מידע על המעצרים שבוצעו, זיקת החשודים לקורבנות, צווי הרחקה שהוצאו כנגד החשודים או הנאשמים, כתבי אישום שהוגשו בתקופה הרלוונטית, הרשעות, גזרי דין ומידע לגבי הסדרי טיעון, ככל שישנם כאלה לצערנו, המשטרה סירבה לספק נתונים כלשהם לגבי 58 מקרי הרצח שהוצגו בפניה. הנתונים שהסכימה המשטרה למסור לארגון התייחסו רק למספר הכולל של הקורבנות ביחס לקורבנות "לא יהודיות" באופן המתואר להלן:

מספר הנרצחות ה"לא יהודיות"	מספר כולל של נרצחות	שנה
2	32	2013
4	22	2014
16	28	2015
16	28	2016
9	21	2017
17	29	2018
10	18	2019
8	16	2020 (עד 15/07/20)

עמותת כּיאן לא הסתפקה בתשובה שקיבלה, ובפניה נוספת למשטרה ביקשה מידע מפורט יותר. כמו כן, נתבקשה המשטרה להסביר מה הכוונה במונח "לא יהודיות" והאם הכוונה לנשים ערביות או שהמונח כולל נשים שאינן יהודיות ואינן ערביות. המשטרה סירבה בשנית למסור את רוב המידע המבוקש וטענה כי חלקים ממנו איננם ממוחשבים ועל כן יש צורך בהקצאת משאבים ומאמצים בלתי סבירים כדי לענות על השאלות שהפנתה כּיאן, וכי חוק חופש המידע פוטר אותה ממסירת המידע במקרה זה. בכל הקשור למידע אודות כתבי האישום, המשטרה הפנתה את העמותה למשרד המשפטים, שדחה אף הוא את הבקשה מהטעם כי הפקת המידע תחייב הקצאת משאבים בלתי סבירים הואיל ואין תיעוד ממוחשב לשמות הקורבנות בהליכים שהוא מנהל.

לאחר שלא התקבלו התשובות הנדרשות הן מהמשטרה והן ממשרד המשפטים, פיאן עמדה על בקשתה לקבל את המידע, ועל כן הגישה עתירה לבית המשפט המחוזי בירושלים במטרה לחייב את שני הגופים לספק נתונים מדויקים על המקרים שבקשת חופש המידע התייחסה אליהם. בעתירה הבהירה פיאן כי המידע המבוקש הנו בעל חשיבות ציבורית ראשונה במעלה בגלל העלייה במספרן של הנשים הערביות הנרצחות מדי שנה, ובשל אוזלת היד של הרשויות במיגור התופעה ובסיפוק הגנה לנשים. על כן, חשיפה הנתונים יש בה כדי לאפשר הסקת מסקנות לגבי אופן טיפול הרשויות הרלוונטיות באלימות נגד נשים ערביות ואופן תפקוד רשויות אכיפת החוק בלכידת האחראים לרצח והעמדתם לדין.

באשר לטענת הקצאת המשאבים הבלתי סבירים שנטענה על ידי המשטרה והפרקליטות כיאן השיבה, כי יש איזון ראוי בין הזכות לקבלת המידע לבין אילוצים תקציביים ומשאבים מחייב מסירת המדיע המבוקש ולו בשל האינטרס הציבורי שבחשיפתו וכי אין זה סביר להיתלות בחריגים הקבועים בחוק ללא סיבה מוצדקת על מנת לקבל חסינות מראש מפני מסירת כל מידע שעלול לחשוף מחדלי הרשויות על מנת לקבל חסינות מראש מפני מסירת כל מידע שעלול לחשוף מחדלי הרשויות אכיפת בטיפול בתופעת רצח נשים. בצל הקדמה הטכנולוגית, אין זה סביר שרשויות אכיפת החוק לא יתאמצו ויפעלו כראוי על מנת לשמור באופן ממוחשב את הנתונים שברשותן.

בנוסף לעבודה של כּיאן מול רשויות המדינה, העדויות שנאספו במהלך הכנת הדו"ח מחזקות את המסקנות בדבר הכשלים בעבודת המשטרה, והן מצביעות על כשלים בטיפול בפשעים נגד נשים בחברה הערבית ועל מגמה של **אפלייה לאומית ממוסדת בתוך המשטרה**, כאשר האלימות נוגעת לחברה הערבית בכלל ונשים ערביות בפרט. כשלים אלה מתבטאים בפרקטיקות קונקרטיות: שחרור מוקדם לרוצחים; כישלון מתמיד בהבטחת הגנה לנשים מאויימות; ועסקאות טיעון מקלות בזמן המשפט.

המרואיינים הטיחו ביקורת חריפה בין השאר בעבודת המשטרה ומשרדי הרווחה, לאור העובדה שרוב המקרים ומצב הנשים הנפגעות היה ידוע להם. כולם הצביעו על התעלמות וזלזול בתלונות הנשנות וחוזרות. הזנחה זו דחפה מספר לא קטן מהקורבנות ומשפחותיהן לחפש פתרונות בתוך הסביבה הקרובה ובעיקר משפחות תומכות. הדו"ח מביא ציטוטים ועדויות על אוזלת ידה של המשטרה או התעלמותה הבוטה מתלונות לפני הרצח. כך לדוגמה: "המשטרה לא האמינה לי שבני דודיה חטפו אותה וחקרו אותי במשך שש שעות. אם היו יוצאים לחפש אחריה יכול להיות שלא הייתה נרצחת"; ועוד עדויות על טיפול לקוי לאחר הרצח: "אפילו לא פתחו את המצלמות לראות מה קרה".

הפרק האחרון בדוח בוחן את האלימות המגדרית המופנית כנגד נשים ערביות דרך החוק הבינלאומי לזכויות אדם, ובמיוחד האמנה לביעור כל הצורות של אפליה נגד נשים (CEDAW). לאחר ניתוח האמנה, הוראותיה והרלוונטיות שלה להקשר האלימות נגד נשים, אנו דנות במחויבויות של מדינת ישראל תחת האמנה ומידת יישום מחויבויות אלה. ולסיכום הצגנו דיון קצר אודות התועלת שיכולה לצמוח מהאמנה למאבק המתנהל נגד האפלייה והאלימות המופנות כלפי הנשים הערביות אזרחיות מדינת ישראל, והדרכים הפוטנציאליות שבהן יהיה אפשר ליישם תועלת זו ע"י נשים אקטיביסטיות למען זכויות נשים, תומכות וארגונים.

מסקנות והמלצות

הדו"ח מנסח מספר מסקנות בתחומים שנחקרו. להלן עיקרן:

- 1. ישנו צורך קריטי להתייחס למעשי הרצח נגד נשים ערביות מתוך נקודת המבט המיוחדת של משפחות הקורבנות, בהיותן בעלות ידע וקרבה גדולה לקורבנות. בהקשר זה יש ליזום מחקרים חדשים; המידע והתובנות החדשים יכולים ליצור כלים חדשים להתמודדות עם פשעים אלה.
- 2. יש ליזום מחקרי עומק עם ניצולות שחוו אלימות ואופן ההתמודדות שלהן עם החוויה לרבות תפקוד הרשויות. הסיפורים האישיים יכולים להאיר באור חדש את דרכי הפעולה הרצויות בעתיד.
- 3. ישנו צורך מהותי ליזום תכניות לימוד ושיח בכל שכבות החברה הערבית, לצד הכשרת עיתונאים ואנשי תקשורת בהקשר של הגברת המודעות לסוגיות מסביב לרצח עצמו.

- שנה חשיבות גדולה לרענון הדרך שבה מתועדים מעשי הרצח בעיתונות ובמוסדות החברה האזרחית. יש להפסיק את ההסתמכות על הדו"חות וההודעות של המשטרה והכתבת נרטיב מסויים, אשר גורמים להנצחת התודעה החברתית ההגמונית שמצדיקה – בפירוש או במובלע, ביודעין או לא ביודעין – את מעשי הרצח.
- 5. הדו"ח מציג מספר מסקנות הקשורות לתפקודן של מוסדות המדינה הרשמיים, בכל הקשור לתפקוד הלקוי וההתייחסות הלוקה בנוגע למעשי אלימות נגד נשים. בהקשר הזה אנו ממליצות בין השאר לערוך הכשרות לשוטרים המטפלים בתיקי אלימות נגד נשים, לצד הגברת ומיסוד התיאום ושיתוף הפעולה בין המשטרה למשרדי הרווחה.
- 6. יש לפעול ביחד עם ארגוני זכויות אדם וארגוני עיתונאים על מנת לצמצם את השימוש הנרחב בצווי איסור הפרסום המוטלים על פרטי החקירה לאחר כל מקרה רצח. שימוש בלתי מבוקר בצווי איסור פרסום חותר תחת הזכות של הציבור לדעת, ומן הראוי לערוך איזון בין האינטרס הציבורי בחקירה ותפיסת עבריינים לבין זכות הציבור לדעת, שמאפשרת ביקורת ציבורית על רשויות המדינה, לא כל שכן בעידן הטכנולוגי שבו השליטה על זרימת המידע מצומצמת.
- 7. לצד זאת הדו"ח מציע כלים להגברת המעקב על מוסדות אלה והכפפתם לביקורת ציבורית אקטיבית. הדו"ח מביא המלצות נקודתיות לשיפור תפקוד המשטרה והפרקליטות: יצירת מאגר ממוחשב לכל הנתונים הקשורים בתופעה: זהות, גיל, לאום, סטטוס חברתי, צווי איסור פרסום; חיוב בתי המשפט והפרקליטות בעדכון המשטרה בכל צו הגנה; הגברת התקשורת האישית עם הנשים המאוימות; שימוש באזיקים אלקטרוניים לגברים מאיימים; והענקת מעמד משפטי לאגוני נשים.

ארגון כּיאן רואה בתופעת האלימות נגד נשים סוגייה חשובה שאמורה להעסיק את כל שכבות החברה, וישנו צורך דחוף להילחם באלימות המופנית נגד נשים כתופעה המאיימת על חיי רבות מהנשים ועל החברה כולה. כולנו תקווה שדוח זה יהווה נקודת זינוק להבנה עמוקה יותר של הסוגייה, לקידום הנושא בקרב הגורמים הרלבנטיים, ולחשיבות המיוחדת שיש למשפחות הקורבנות בדיון זה. אנו קוראות לכל המוסדות הרלוונטיים לפתח את הסוגיה הזו ולחתור למימוש ההמלצות של הדו"ח, למען חברה בריאה, נטולת אלימות ונטולת הפרות זכויות אדם בכלל.

Femicide: A grim reality and possibilities for resistance

Summary

The report Femicide: A grim reality and possibilities for resistance addresses femicide in Arab society in Israel from three previously unexplored perspectives. First, the way relatives and close friends of the murdered women regard aspects of the murders and the victims; second, the work of state authorities to confront femicide in Arab society, chiefly the Israel Police; and third, Israel's compliance with international treaties concerning violence against women, especially the Convention on the Elimination of all Forms of Discrimination Against Women (CEDAW). The research approach focusing on the families and close friends of femicide victims is unprecedented, and the report's integration of all the perspectives outlined above represents a groundbreaking contribution to the existing body of research on violence against women.

The number of femicide cases soared in the past decade (2011-2020), reaching a horrifying peak: **95** Arab women in Arab society in Israel were murdered by their partners or by other male relatives. Over **50** percent of the victims' situations of domestic violence were known to welfare authorities, and **33** percent had filed a police complaint previously (Knesset Research and Information Center, 2020). This is part of a broader increase in violence and murder cases in Arab society in Israel (80 victims of murder, 13 of whom were women, in under a year: January-November 2020). Yet, femicide is a distinct crime: its key motive is linked to a patriarchal social structure that perpetuates women's inferiority and subordination to men, which subsequently legitimizes violence directed at women, including the ultimate violence: femicide. Research suggests that a common motive in most of these murder cases is the woman's decision to pursue independence.

Every time a woman is murdered, her family must cope with the crime and its effects on her immediate family, as well the implications on her extended family and social milieu. In this report we address this issue while examining the close link between these crimes and the surrounding social norms and traditions, which are a significant reflection of social constructs and power relations. Previous research has mainly presented information concerning the victim and the circumstances of the crime without focusing attention on social factors, which are fertile ground for such crimes. Thus, the authors of this report link the increase in femicide

to the general rise in violence and crime in Arab society in Israel, which is also connected to the accessibility of weapons. This report also addresses an additional prominent issue: **local Arab media's coverage of femicide**. We found that the media prefers to focus on action and drama in these cases but evades confronting social norms and structures; in doing so, the media perpetuates these norms and structures. This report also examines the work of state authorities, including the **Israel Police, the Office of the State Attorney and the Ministry of Justice**, and focuses on their prescribed roles and failure to perform their duties. We do so from a social, legal, and feminist perspective; our analysis is based on data and documentation of correspondence with the relevant Israeli authorities responsible for law enforcement.

Fourteen women murdered: Who is to blame?

The first chapter of this report is based on field research that included **interviews** with the families and close contacts of 14 women who were murdered in the past five years (2015-2020) - 22 **interviews conducted with 22 relatives and friends** (including four men) of 14 women murdered by their partners or other male relatives in several Arab communities in Israel. Additionally, **five interviews** were conducted with social workers (including two men) who worked with the victims before they were murdered and while complaints of domestic violence were being filed with welfare authorities.

The chapter on research findings provides an in-depth analysis of the prominent aspects and data collected among the responses recorded. These aspects include the victims' daily lives prior to the murder; their relationships with their children, families, partners, and societies; reflections from families and relatives on the lives of the victims; details of the murder cases; the parties responsible for focusing attention on the crimes or alternatively for attempting to cover them up; and treatment by the relevant authorities both before and after the murder (i.e. welfare authorities and the police). The responses ranged from identifying and empathizing with the victim to blaming the victim for her own murder (for her silence or because she transgressed social norms). Some responses greatly empathized with the women who were murdered and directed the blame at society in general, while still disregarding the particular dynamics and motives underlying the murders.

Examples of responses critical of the women who were murdered and which demonstrate a rigid social attitude are: "She stopped dressing modestly and that's when everyone stopped looking at her respectfully..."; "We would criticize her for things we didn't like... such as the way she dressed and for leaving her home at night"; "She wanted to work and support herself""; "She decided to get a divorce and live on her own, and that was a problem for the family". In contrast, examples of responses identifying and empathizing with the women who were murdered are: "We knew how much she was suffering"; She complained to us so many times"; "There was always violence in her life... She would come over bleeding... I went to pick her up and he threatened: if you open your mouth, you know where I'll send your kids".

This chapter also incorporates reflections by interviewees on police work in cases of violence against Arab women and femicide. The testimonies reveal a disturbing reality of faulty police work and disregard for complaints. Some interviewees even accused the police of collaborating with the perpetrators. One interviewee claimed: "She complained a million times... she went to the police every day, his name and everything is recorded on her cellphone... she played the police all the threats she recorded. And few times she filmed him while he was beating, threatening, and intimidating her. She filmed him sitting outside her window, intimidating her and shooting in the air, sending her messages, it was all reported to the police, but they didn't do a thing." Other testimonies depict similar circumstances reflecting the way police disregard complaints filed by Arab women: "She (the woman later murdered) asked him (the police officer), 'Why don't you sympathize with me?' He said, 'Because we don't have time for you, you cause trouble." Other interviewees described close relationships between police and offenders: "We went to the police several times and promptly after that we received threats to retract the complaint. Once we filed a police complaint, and that very same night masked men with weapons shot at our entire building... We filed a police complaint, but I don't know what happened at the police station when they summoned him."

In addition, the research that serves as the basis of this report examined the media's coverage of these murders in order to analyze the type of coverage, content, and approach towards these actions. Data showed that most media outlets preferred a narrative description of the crimes based on police

announcements concerning the cases and did not analyze or explore the true or more profound reasons. In most cases, Arab media did not convey responses by the victims' families and ignored them. We also found that the media failed its duty to present important and relevant context for recognizing and addressing the phenomenon of femicide, while assuming patriarchal jargon and terminology in its coverage. This finding is crucial for the study and prevention of femicide and broader social change given the media's influence over public discourse and issues for debate, and its capacity to lead to perceptual and conceptual change.

The second chapter of the report addresses several aspects pertaining to the work of state authorities, which are responsible for coping with violence against women and femicide, in order to examine their operations and build a mechanism for dealing with violence against women that is subject to public scrutiny. We chose to focus on **the Israel Police**, **the Office of the State Attorney**, **and the Ministry of Justice**. As such, we directed correspondence and requests under the Freedom of Information Law (1998) to all three institutions. The report provides a detailed legal analysis of the sections of Israeli law governing the police's duties to investigate and prevent such crimes, including the Prevention of Domestic Violence Law (1991), Penal Law, the Police Act, Criminal Procedure Law, and relevant jurisprudence.

Kayan addressed the police with a table including the names of 58 women murdered between 2015-2020 and 21 focused and general queries regarding these cases and the police's work in general on the matter. Kayan requested information concerning progress in each investigation, any arrests, suspects' relationship with the victims, any restraining orders issued prior to the murder, the number of indictments served during the above period, and the number of convictions and plea bargains arranged. Unfortunately, the police refused to provide any information regarding these 58 cases besides these general figures:

Year	Total number of women murdered	Number of "non- Jewish" women murdered
2013	32	2
2014	22	4
2015	28	16
2016	28	16
2017	21	9
2018	29	17
2019	18	10
(prior to July 15, 2020) 2020	16	8

Following this inadequate response, Kayan requested that the police provide information that would include the victims' names. Kayan also asked the police clarify the term "non-Jewish," and whether it referred to Arab women or included women who are neither Jewish nor Arab. The police again refused to provide most of the requested information, claiming that part of the data was not digitized and that therefore providing the requested information would require intensive resources, resources it was not required to allocate under the Freedom of Information Law. The police referred Kayan to the Ministry of Justice for data regarding indictments, yet the Ministry too replied it was unable to provide the information due to the unreasonable efforts it would require (its computerized system did not allow searching databases by the victim's name and would therefore require sorting through hundreds of case files).

Because the Israel Police and the Ministry of Justice failed to provide the necessary information, Kayan petitioned the Jerusalem District Court to oblige both bodies to provide precise details regarding the cases referred to in the freedom of information request. In the petition, Kayan stressed that the information it requested is of utmost public significance due to the number of Arab women murdered every year and authorities' failure to confront the phenomenon and provide protection for women. Therefore, revealing the data would aid in the formulation of conclusions regarding the circumstances of femicide cases and authorities' responses to violence and femicide, as well as efforts to locate perpetrators and bring them to justice.

Kayan also argued that it was necessary to strike an appropriate balance between the right to information and constraints arising from inadequate resources, due to concerns that authorities might exploit loopholes in the Freedom of Information Law to shirk their lawful duty to provide the information. It is unreasonable that in this age of technology law enforcement authorities do not take the necessary steps to store their data digitally.

In addition to addressing the work of state authorities, the collected testimonies underscore the report's findings of flawed police work and indicate shortfalls in addressing crimes against women in Arab society, as well as a nationwide trend of institutionalized discrimination within the police in cases of violence in Arab society and specifically against Arab women. These flaws are reflected in practices such as early parole for murderers; consistent failure to provide protection to women subjected to threats; and plea bargains that reduce the sentence during trial. Interviewees harshly criticized the work of police and of welfare authorities because these bodies were aware of existing domestic violence in the vast majority of cases and of the circumstances to which the abused women were subject. Interviewees all pointed to complaints being ignored and scorned despite repeated filings. Such negligence motivated several of the victims and their families to seek alternative solutions, especially supportive families. The report brings quotes and testimonies referring to the police's negligent treatment or blatant disregard of complaints filed prior to the murders. For example, "The police refused to believe me when I said her cousins had abducted her, and they interrogated me for six hours. If they had gone searching for her, she may not have been murdered;" as well as testimonies concerning flawed police work after the murder occurred: "They didn't even turn on the [security] cameras to see what happened."

The final chapter of the report examines gender-based violence against Arab Palestinian women through the lens of international human rights law and specifically the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW). After providing an overview of CEDAW, its provisions, and its relevance within the context of violence against women, the report discusses Israel's obligations under CEDAW and compliance with these obligations. The report's conclusion provides a brief discussion of CEDAW's role in the struggle

against discrimination and violence perpetrated against Arab Palestinian women citizens of Israel, and ways that women's rights activists, advocates, and organizations may apply its agenda to their work.

Findings and recommendations:

The report formulates several recommendations in the areas of its research. Its main recommendations are:

- 1. Femicide of Arab women must be addressed from the special perspective of the victims' families because of their knowledge of and close relationship with the victims. In this context, new research must be undertaken; new data and findings can shape new practices for addressing these crimes.
- 2. In-depth research projects must be undertaken with women who survive the agonizing experience of domestic and other gender-based violence. Personal accounts may suggest effective new paths for future action.
- 3. Educational programs and discourse at all levels of Arab society in Israel are necessary, including training for journalists and media workers to raise awareness of issues related to femicide.
- 4. It is imperative to reshape reporting on femicide by media and civil society institutions. Reporting and documentation must cease to rely on police reports and announcements and their dictation of a specific narrative, which in turn perpetuates the hegemonic social attitudes justifying murder overtly or implicitly.
- 5. The report offers several findings in terms of the work of state authorities regarding inadequate treatment and poor response to violence against women. In this context, our recommendations include training police officers who deal with cases of violence against women, while increasing and institutionalizing collaboration between police and welfare authorities.

Collaboration between human rights organizations and journalism organizations to limit the frequent use of gag orders in investigations of femicide of Arab women. Unrestricted use of gag orders undermines the public's right to know, and the public interest in conducting an investigation and finding the offenders must be balanced with the public's right to know, which enables public scrutiny of

state authorities, especially in the age of technology when there is limited control over the flow of information.

This report also suggests practices designed to increase oversight on state institutions and subject them to active public scrutiny. Focused recommendations for improving police and state attorney's office operations include creating a digital database incorporating all relevant information about violence against women: identity, age, nationality, social status, and gag orders; obligating the courts and state attorney's office to update police regarding any protection order; increasing individual communications with threatened women; use of electronic bracelets for abusers; and granting legal status to women's organizations.

Kayan views violence against women as a vital issue that should concern all of society. Countering violence directed against women is urgent and imperative because it threatens the lives of many women and is a menace to society as a whole. We hope that this report offers a more profound understanding for relevant bodies; we encourage authorities to act and consider the special role of the victims' families. We call on all the relevant authorities to explore and apply this report's recommendations for the sake of a healthy society, free of violence and human rights violations.



This report was made possible through the generous support of the Swiss Federal Department of Foreign Affairs, Open Society Foundations, and cfd – The Feminist Peace Organization.





